



الأمم المتحدة

تقرير مجلس الأمن

١ آب/أغسطس ٢٠١٠ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السادسة والستون

الملحق رقم ٢

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السادسة والستون
الملحق رقم ٢

تقرير مجلس الأمن

١ آب/أغسطس ٢٠١٠ - ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

وعادة تنشر وثائق مجلس الأمن (ورمزها S/...) في ملاحق ربع سنوية عن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، ويشير تاريخ الوثيقة إلى الملحق الذي ترد فيه، أو الذي ترد فيه معلومات عنها.

وتنشر قرارات مجلس الأمن في مجلدات سنوية عن قرارات ومقررات مجلس الأمن.

المحتويات

الصفحة	الفصل
١	مقدمة
٥١	الجزء الأول - الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين
٥١	أولا - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٥٥	ثانيا - البيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن و/أو أصدرها خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٥٧	ثالثا - البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٦٠	رابعا - جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٨٤	خامسا - اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٨٥	سادسا - جلسات الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٨٩	سابعا - التقارير السنوية للهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٨٩	ألف - التقارير السنوية للجان
٨٩	باء - التقارير السنوية للأفرقة العاملة
٩٠	ثامنا - تقارير أفرقة الخبراء وآليات الرصد الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

٩١	تاسعا - تقارير بعثات مجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٩٢	عاشرا - عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٩٣	حادي عشر - بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
٩٤	ثاني عشر - تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١ ..
١٠٠	ثالث عشر - بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
١٠١	رابع عشر - مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
١٠٢	خامس عشر - التقييمات الشهرية التي أجراها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١
١٠٣	الجزء الثاني - المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين
١٠٣	١ - البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط
١٠٣	ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
١٠٨	باء - الحالة في الشرق الأوسط
١٠٨	١ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
١١٠	٢ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)
١١٤	٣ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
١١٤	٤ - قرار مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥)
١١٥	٥ - المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط
١١٧	٢ - الحالة في قبرص
١١٩	٣ - الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
١٢١	٤ - الحالة في تيمور - ليشتي

١٢٣	٥ - عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
١٢٥	٦ - الحالة في ليبيريا
١٢٧	٧ - الحالة في الصومال
١٣١	٨ - البنود المتصلة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة
١٣١	ألف - الحالة في البوسنة والهرسك
	باء - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨)
١٣٢	و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
	جيم - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني
١٣٣	الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
	٩ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من
	الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين
	المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول
١٣٥	المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
	١٠ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي
١٣٧	ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
١٣٩	١١ - المسألة المتعلقة بهايي
١٤١	١٢ - الحالة في بوروندي
١٤٣	١٣ - الحالة في أفغانستان
١٤٧	١٤ - الحالة في سيراليون
١٤٩	١٥ - الحالة في منطقة البحيرات الكبرى
١٥١	١٦ - الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
١٥٣	١٧ - الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
١٥٥	١٨ - الأطفال والتزاع المسلح
١٥٧	١٩ - الحالة في غينيا - بيساو
١٥٩	٢٠ - حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

٢١ -	المرأة والسلام والأمن	١٦١
٢٢ -	إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية	١٦٣
٢٣ -	إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا	١٦٥
٢٤ -	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)	١٦٧
ألف -	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص	١٦٧
باء -	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك	١٦٧
جيم -	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان	١٦٧
دال -	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية	١٦٨
هاء -	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٦٨
واو -	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا	١٦٨
زاي -	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	١٦٨
حاء -	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي	١٦٩
طاء -	بعثة الأمم المتحدة في السودان	١٦٩
ياء -	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور	١٦٩
كاف -	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد	١٧٠
٢٥ -	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية	١٧١
٢٦ -	الإحاطات المقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن	١٧٥
٢٧ -	الحالة في كوت ديفوار	١٧٧
٢٨ -	بعثة مجلس الأمن	١٨١
٢٩ -	منطقة وسط أفريقيا	١٨٣
٣٠ -	عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل	١٨٥
٣١ -	تقارير الأمين العام عن السودان	١٨٧
٣٢ -	بناء السلام بعد انتهاء النزاع	١٩١

١٩١	ألف - مسائل عامة
١٩٢	باء - بناء المؤسسات
١٩٣	٣٣ - الحالة فيما يتعلق بالعراق
١٩٥	٣٤ - التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان
١٩٧	٣٥ - عدم الانتشار
١٩٩	٣٦ - توطيد السلام في غرب أفريقيا
٢٠١	٣٧ - عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٢٠٤	٣٨ - الرسالة المؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن ..
٢٠٥	٣٩ - صون السلام والأمن الدوليين
٢٠٥	ألف - كفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلام والأمن الدوليين
٢٠٥	باء - الترابط بين الأمن والتنمية
٢٠٥	جيم - أثر وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على السلام والأمن الدوليين
٢٠٦	دال - أثر تغير المناخ
٢٠٧	٤٠ - الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية
٢٠٩	٤١ - السلام والأمن في أفريقيا
٢١١	٤٢ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين
٢١٣	٤٣ - الرسالة المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة
٢١٥	٤٤ - الحالة في ليبيا
٢٢١	٤٥ - الرسالة المؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١١ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكينيا لدى الأمم المتحدة
٢٢٣	الجزء الثالث - المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن
٢٢٣	١ - التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
٢٢٣	٢ - انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية

٢٢٣	٣ - قبول أعضاء جدد
٢٢٤	٤ - وثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته
٢٢٥	٥ - توصية بتعيين الأمين العام للأمم المتحدة
٢٢٧	الجزء الرابع - لجنة الأركان العسكرية
٢٢٧	أعمال لجنة الأركان العسكرية
	الجزء الخامس - المسائل التي عُرِضت على مجلس الأمن ولم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة
٢٢٩	المشمولة بالتقرير
٢٢٩	١ - الرسائل المتعلقة بالمسألة الهندية الباكستانية
٢٢٩	٢ - الرسالتان المتعلقةتان بمسألة جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى
٢٣٠	٣ - الرسائل المتعلقة بالحالة بين العراق والكويت
٢٣١	٤ - الرسائل المتعلقة بالحالة المتصلة بناغورني كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان
٢٣٢	٥ - الرسائل المتعلقة بالحالة في جورجيا
٢٣٣	٦ - الرسالتان المتعلقةتان بجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
٢٣٤	٧ - الرسالتان المتعلقةتان بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا
٢٣٤	٨ - الرسالتان المتعلقةتان بالعلاقات بين الكاميرون ونيجيريا
٢٣٤	٩ - الرسالة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة
٢٣٤	١٠ - الرسالتان المتعلقةتان بتشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين
٢٣٥	١١ - الرسائل المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل
٢٣٥	١٢ - الرسالتان المتعلقةتان بالسلام والأمن في أفريقيا (كينيا)
	١٣ - الرسائل المتعلقة بالرسالة المؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل
٢٣٥	الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة (S/2010/281) والرسائل الأخرى ذات الصلة
٢٣٦	١٤ - الرسالتان المتعلقةتان بإصلاح الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن
٢٣٦	١٥ - الرسائل المتعلقة بلجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا
٢٣٦	١٦ - الرسالة المتعلقة بدور الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ المسؤولية عن الحماية

٢٣٦	الرسالتان المتعلقةتان برابطة الدول المستقلة.	١٧ -
٢٣٧	الرسالة المتعلقة بالهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية.	١٨ -
٢٣٧	الرسالة المتعلقة بجامعة الدول العربية.	١٩ -
٢٣٧	الرسالة المتعلقة بحركة عدم الانحياز.	٢٠ -
٢٣٧	الرسائل المتعلقة بمنظمة التعاون الإسلامي.	٢١ -
٢٣٨	الرسالة المتعلقة بمؤتمر قمة كيبف بشأن الاستخدام الآمن والمبتكر للطاقة النووية.	٢٢ -
٢٣٨	الرسالة المتعلقة بالعلاقات بين كوستاريكا ونيكاراغوا.	٢٣ -
٢٣٨	الرسالة المتعلقة بالعلاقات بين كوبا والولايات المتحدة الأمريكية.	٢٤ -
٢٣٨	الرسائل المتعلقة بالبحرين.	٢٥ -
٢٣٨	الرسالة المتعلقة بالحرب العالمية الثانية.	٢٦ -
٢٣٩	الجزء السادس - أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن	
٢٣٩	١ - مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات.	
٢٤٠	٢ - لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا.	
٢٤٢	٣ - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١.	
٢٤٤	٤ - المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.	
٢٤٦	٥ - لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات.	
٢٤٨	٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.	
٢٥٠	٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣).	
٢٥٠	٨ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا.	
٢٥٢	٩ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية.	

- ١٠ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ٢٥٤
- ١١ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار ٢٥٥
- ١٢ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان ٢٥٦
- ١٣ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥) ٢٥٨
- ١٤ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ٢٥٨
- ١٥ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) ٢٥٩
- ١٦ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن الجماهيرية العربية الليبية ٢٦١
- ١٧ - لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) ٢٦٢
- ١٨ - الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام ٢٦٣
- ١٩ - الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها ٢٦٥
- ٢٠ - الفريق العامل المنشأ عملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) ٢٦٧
- ٢١ - الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح ٢٦٧
- ٢٢ - الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى ٢٦٨
- ٢٣ - الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين ٢٦٨

التذييلات

- أولا - أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١ ٢٧١
- ثانيا - الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن ٢٧٣
- ثالثا - رؤساء مجلس الأمن ٢٩٥
- رابعا - الرسائل الموجهة من رئيس مجلس الأمن أو الأمين العام خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١ ٢٩٧

مقدمة

الجزءات. وقام بإلقاء بعثتين من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، في السودان.

وواصل المجلس النظر شهريا في الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين. فقد تابع عن كثب تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وفي آسيا، رصد المجلس حالات أفغانستان والعراق ونيبال وتيمور - ليشتي. وأُقيمت بعثة الأمم المتحدة في نيبال في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وواصل المجلس الاهتمام عن كثب بالجهود المبذولة من أجل تحقيق الاستقرار في هايتي عقب الزلزال المدمر الذي أصاب البلد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وبالانتخابات الرئاسية فيها. وفي أوروبا، واصل المجلس متابعة الحالة في البوسنة والهرسك وفي قبرص، واستمر في تلقي التقارير الدورية للأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ومناقشتها. وأعرب أعضاء المجلس عن وجهات نظر متباينة عن الحالة في كوسوفو.

وشكّلت المسائل المواضيعية والعامة والمتعددة القطاعات، بما فيها حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، والأطفال والنزوح المسلح، والمرأة والسلام والأمن وبناء السلام، أولوية أخرى من أوليات عمل المجلس.

واحتلت مسألة عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل أيضا مركزا بارزا في جدول أعمال المجلس.

وشكّل القراران ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) خطوة من الخطوات الهامة التي اتخذها المجلس لزيادة دعم الحوار السياسي في أفغانستان وفي الوقت ذاته للتصدي للخطر الذي يشكله تنظيم القاعدة وأتباعه، على السلم والأمن الدوليين، ولتعزيز فعالية الجزاءات المحددة الأهداف من خلال زيادة تعزيز الإجراءات العادلة والواضحة.

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تواصل اتجاه عبء الأعمال التي يضطلع بها مجلس الأمن نحو التزايد. فقد عقد المجلس ٢٣١ جلسة رسمية، كانت ٢٠٤ جلسات منها، جلسات عامة. واعتمد المجلس ٦٨ قرارا و ٣٠ بيانا رئاسيا وأصدر ٦٧ بيانا إلى الصحافة.

وتركز الكثير من أنشطة المجلس وجهوده، على أفريقيا، وشمل ذلك عقد مناقشات متعلقة بحالات النزاع من قبيل النزاعات الدائرة في السودان والصومال وكوت ديفوار. وأوفد المجلس بعثتين إلى أفريقيا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ وفي أيار/مايو ٢٠١١. واهتم المجلس عن كثب بالحالة في السودان. وركز أيضا على الاستفتاء بشأن استقلال جنوب السودان في كانون الثاني/يناير وحصول جنوب السودان على استقلالها وقبولها عضوا في الأمم المتحدة. وظلت الحالة في دارفور مثيرة للقلق. وأعرب المجلس أيضا عن رد فعله على الأزمة التي اندلعت عقب تنظيم الانتخابات في كوت ديفوار.

واحتلت التطورات في شمال أفريقيا والعالم العربي منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أيضا مركز الصدارة في جدول أعمال المجلس. فقد أعرب عن رد فعله إزاء الحالة في ليبيا بأن اتخذ بالإجماع القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) والقرار ١٩٧٣ (٢٠١١) في وقت لاحق. وتابع المجلس أيضا الحالتين في الجمهورية العربية السورية واليمن.

ونظر المجلس بانتظام في حالات ما بعد النزاع مثل حالات بوروندي وسيراليون وجمهورية أفريقيا الوسطى وغينيا - بيساو. ولأول مرة، أدلى رؤساء التشكيلات القطرية التابعة للجنة بناء السلام ببيان مشترك أمام المجلس، اقترحوا فيه توثيق التعاون بين المجلس والتشكيلات القطرية. وقام المجلس بتعديل عدة ولايات لحفظ السلام ونظم

أفريقيا

بوروندي

تابع المجلس بانتظام التطورات في بوروندي. وحل مكتب الأمم المتحدة في بوروندي محل مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، استمع المجلس لإحاطات عن الحالة في بوروندي قدمها كل من الممثل التنفيذي للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، شارل بيتري، والممثل الدائم لسويسرا لدى الأمم المتحدة ورئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام بول سيغر؛ ووزير العلاقات الخارجية والتعاون الدولي لبوروندي، أوغستين نسانزي. واستنادا إلى تقرير الأمين العام (S/2010/608)، أوصى الممثل التنفيذي بالإبقاء على وجود للأمم المتحدة في بوروندي لكن بتقليص حجمه، ليحل محل مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، بعد انتهاء ولايته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. ورحّب المجلس بمشاركة لجنة بناء السلام في تلك الجهود وشجعها على أن تواصل انخراطها فيها.

وطلب المجلس إلى الأمين العام، بقراره ١٩٥٩ (٢٠١٠) الذي اتخذته بالإجماع في ١٦ كانون الأول/ديسمبر، أن يُنشئ مكتب الأمم المتحدة في بوروندي، بحيث يكون كيانا تابعا للأمم المتحدة أصغر حجما لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وطلب المجلس إلى المكتب أن يركز على مؤازرة حكومة بوروندي في تعزيز استقلال المؤسسات الوطنية الرئيسية وقدراتها وأطرها القانونية، وتشجيع الحوار وتيسيره بين الأطراف الفاعلة الوطنية ودعم الجهود الرامية لمكافحة الإفلات من العقاب وحماية حقوق الإنسان وتعزيزها.

وواصل المجلس تحسين أساليب عمله، ولا سيما زيادة إضفاء الطابع التفاعلي على مناقشاته ومشاوراته. واتفق أعضاء المجلس على أنه سيكون من المفيد لعمل المجلس، تبسيط المقدمات التي تفتتح بها رئاسة المجلس اجتماعاته، ومواصلة الاستعانة بتكنولوجيا التداول بالفيديو وتوسيع نطاق استخدامها لتقديم آخر المستجدات المستمدة من الميدان، وإضفاء المزيد من المرونة والطابع التفاعلي على المشاورات، بوسائل منها الحد من استخدام قوائم المتكلمين، مع افتراض أنه من الجائز ألا يييدي جميع أعضاء المجلس رغبتهم في التكلم بشأن جميع المسائل. وسعى المجلس أيضا إلى تحسين الاستفادة من بند "مسائل أخرى" لمناقشة المسائل المثيرة للاهتمام في الوقت الحاضر. وسعى إلى زيادة مستوى الشفافية في عمله.

واتفق أعضاء المجلس أيضا على تعزيز جهود المجلس في مجال منع نشوب النزاعات، بوسائل منها تكريس المزيد من الوقت لهذه المسألة، وبلورة مفهوم إحاطة شهرية تتولى إدارة الشؤون السياسية تقديمها وزيادة الاستفادة من المناسبات الرفيعة المستوى لمناقشة المسائل التي تحظى بالاهتمام في الوقت الراهن. واتفقوا أيضا على النظر في كيفية إنعاش الصيغ غير الرسمية لاجتماعات مجلس الأمن، من قبيل "الاجتماعات بصيغة أريا".

وفي ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، أوصى المجلس بموجب القرار ١٩٨٧ (٢٠١١) الجمعية العامة بتعيين بان كي - مون أمينا عاما للأمم المتحدة لفترة ولاية ثانية مدتها خمس سنوات.

وفي ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١، أوصى المجلس بموجب القرار ١٩٩٩ (٢٠١١) الجمعية العامة بقبول جمهورية جنوب السودان عضوا في الأمم المتحدة.

مما يسر تحقيق الاستقرار في المنطقة. غير أن الحالة الإنسانية ما زالت تبعث على القلق.

وفي ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٠، ناقش أعضاء المجلس أثناء مشاورات للمجلس بكامل هيئته، الانعكاسات المحتملة أن تترتب على انسحاب بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد. وشارك في تلك المشاورات وزير خارجية جمهورية أفريقيا الوسطى. واستمع المجلس في اليوم نفسه إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، يوسف محمود، بشأن التقرير الأخير للأمين العام عن البعثة. وتطرق المجلس بعد ذلك، أثناء مشاورات أجراها بكامل هيئته، للحالة الأمنية والإنسانية في شرق تشاد والجزء الشمالي الشرقي من جمهورية أفريقيا الوسطى حيث ما زالت الأوضاع متقلبة. وأعرب أعضاء المجلس عن تقديرهم للجهود التي تبذلها حكومتا تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى من أجل تحسين حماية المدنيين والعاملين في مجال تقديم المساعدات الإنسانية وشجعوا تشاد على أن يكفل فعالية المفزة الأمنية المتكاملة واستدامتها. واتفقوا على ضرورة تجنب أي فراغ أمني بعد انسحاب البعثة.

واستمع المجلس في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام وأشاد فيها بالجهود التي تبذلها القوة المشتركة بين تشاد والسودان المعنية برصد الحدود. واتفق أعضاء المجلس، أثناء مشاورات للمجلس بكامل هيئته، على ضرورة دعم جهود جمهورية أفريقيا الوسطى الرامية إلى تعزيز وجود قواتها. وأعربوا عن ترحيبهم بتحسين العلاقات بين تشاد والسودان، باعتبار ذلك أمراً حاسماً الأهمية في تحقيق الاستقرار في المنطقة. وأطلع الممثل الخاص لرئيس تشاد لدى بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، المجلس عن آخر التطورات أثناء حوار تفاعلي غير رسمي أبرز خلاله

وطلب المجلس أيضاً إلى لجنة بناء السلام أن تسدي المشورة إلى المجلس بشأن هذه المسائل.

واستمع المجلس في ٢ شباط/فبراير ٢٠١١ إلى إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة مكتب الأمم المتحدة في بوروندي المقيمة حديثاً، كارين لاندغرن، في جلسة تفاعلية غير رسمية، حضرها أيضاً رئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام والممثل الدائم لبوروندي لدى الأمم المتحدة زاكاري غاهوتو، وناقش المجلس أولويات مكتب الأمم المتحدة في بوروندي وشجع على توثيق التعاون بين المكتب ولجنة بناء السلام.

واستمع المجلس في ١٧ أيار/مايو ٢٠١١ إلى إحاطات قدمها كل من الممثل الخاص، ورئيس تشكيلة بوروندي التابعة للجنة بناء السلام، والممثل الدائم لبوروندي. وأبرز الممثل الخاص الجهود التي تبذلها حكومة بوروندي من أجل معالجة حالات الإفلات من العقاب وتحسين حالة حقوق الإنسان عموماً. وتحتاج بوروندي إلى الحصول على المزيد من الدعم من أجل توطيد استدامة السلم والأمن. وأبلغ أعضاء المجلس بأنه كان من المزمع أن يكتمل الانتقال من مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي إلى مكتب الأمم المتحدة في بوروندي وما يقابل ذلك من تخفيض لعدد موظفي البعثة بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠١١.

تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية

قام المجلس، وفقاً لقراره السابق المتعلق بإهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد بناء على طلب مقدّم من تشاد في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، بسحب البعثة من المنطقة في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. ورحّب المجلس بتحسين العلاقات بين تشاد والسودان،

احتياجات الحكومة من الموارد اللازمة لدعم المفرة الأمنية المتكاملة بعد انسحاب البعثة. لم يخلّف أي تأثير سلبي على الحالة الأمنية في تشاد، مع أن الحالة الإنسانية ما زالت مثيرة للقلق.

وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطتين قدمتهما كل من الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى، سهلة - وورك زاوده، ورئيس تشكيلة جمهورية أفريقيا الوسطى التابعة للجنة بناء السلام والممثل الدائم لبلجيكا يان غرولز. وتركزت الإحاطتان على الحالة السياسية في جمهورية أفريقيا الوسطى في مرحلة ما قبل الانتخابات الرئاسية والتشريعية.

واستمع المجلس إلى إحاطة قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام أثناء مشاورات للمجلس بكامل هيئته، بشأن تصفية بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد في ١٤ كانون الأول/ديسمبر. وأفادت أن جميع مسؤوليات البعثة قد سُلّمت للمفرة الأمنية المتكاملة. وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2010/29) أشاد فيه بالدور الذي اضطلعت به البعثة وأشار إلى التزام حكومة تشاد بتحمل المسؤولية الكاملة عن أمن وحماية السكان المدنيين في شرق تشاد. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يوافيه في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ بتقرير عن التقدم المحرز في شرق تشاد بشأن حماية المدنيين. وشجع المجلس أيضاً على المزيد من التعاون بين حكومات جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد والسودان من أجل تأمين الحدود المشتركة فيما بينها.

وبعد انسحاب بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، استمع المجلس أثناء مشاورات أجراها في ١٣ أيار/مايو ٢٠١١ لإحاطة منسقة الأمم المتحدة للإغاثة في حالة الطوارئ، فاليري أموس، بشأن حالة المدنيين في تشاد. وأشار المجلس إلى أن انسحاب البعثة

كوت ديفوار

واصل المجلس النظر في الحالة في كوت ديفوار في ضوء الجهود الوطنية الجارية لبناء السلام والمصالحة في أعقاب أزمة ما بعد الانتخابات، والتهديدات الأمنية المستمرة، لا سيما في غرب البلاد، والانتخابات التشريعية المقبلة.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، استمع المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته، إلى إحاطة من الممثل الخاص للأمين العام لكوت ديفوار ورئيس عملية الأمم المتحدة

الإنساني الدولي. وقد مدد المجلس ولاية فريق الخبراء حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١.

وفي ٣ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الممثل الخاص إحاطة إعلامية للمجلس عبر مؤتمر بالفيديو من أبيدجان حول العملية الانتخابية. وأفاد بأن الانتخابات أجريت في مناخ سلمي. وفيما تلا ذلك من مشاورات للمجلس بكامل هيئته، وافق أعضاء المجلس على إصدار بيان للصحافة، رحبوا فيه بإجراء الانتخابات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وحثوا جميع الأطراف المعنية على إنجاز العملية الانتخابية على نحو ديمقراطي وسلمي ويتسم بالشفافية، وحضوا جميع المرشحين على قبول النتائج المعلنة والمعتمدة من خلال الآليات المتبعة.

واتخذ المجلس في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر بالإجماع القرار ١٩٥١ (٢٠١٠) الذي يأذن بنقل قوات ومعدات مؤقتة من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لتوفير قدرات إضافية خلال الجولة الثانية من فترة الانتخابات الرئاسية. ووافق المجلس على إصدار بيان للصحافة يحث المرشحين الاثنين وجميع القادة السياسيين على الحفاظ على الهدوء والسلام في جميع مراحل العملية الانتخابية، مكررا تأكيد دعمه الكامل لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار في تنفيذ ولايتها.

وفي يوم ٢ كانون الأول/ديسمبر، قدم الممثل الخاص إحاطة إعلامية للمجلس من أبيدجان. ووافق المجلس على إصدار بيان للصحافة يرحب فيه بعقد دورة التصفية من الانتخابات الرئاسية في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ ويشير إلى تقييم الممثل الخاص الذي أفاد بأن تلك الدورة قد أجريت على نحو ديمقراطي.

وفي مشاورات للمجلس بكامل هيئته في ٨ كانون الأول/ديسمبر وافق المجلس على إصدار بيان للصحافة يكرر

في كوت ديفوار، شوي يونغ جين، بشأن الاستعدادات للانتخابات الرئاسية في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. واعتمد المجلس بيانا للصحافة، أحاط فيه علما بتصديق الممثل الخاص على القائمة النهائية للناخبين، وحث أصحاب المصلحة الإيفواريين على الوفاء بالتزاماتهم بتنظيم الجولة الأولى من الانتخابات في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، وشدد على ضرورة أن تضمن الأطراف الهدوء. وإذ أشار المجلس إلى عزمه على المساهمة في تحقيق الأمن قبل الانتخابات وأثناءها وبعدها، اتخذ في ٢٩ أيلول/سبتمبر بالإجماع القرار ١٩٤٢ (٢٠١٠)، الذي يأذن بزيادة مؤقتة في عدد الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، لمدة تصل إلى ستة أشهر.

وتلقى المجلس أثناء المشاورات في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر إحاطة إعلامية من الممثلة الدائمة للبرازيل، ماريا لوزا ريبيرو فيوتي، بصفتها رئيسة للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار. وأبرزت النتائج الرئيسية الواردة في تقرير فريق الخبراء والأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة منذ أن قدمت إحاطتها في ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٠.

وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٤٦ (٢٠١٠)، الذي قام بموجبه، في جملة أمور، بتمديد العمل بالتدابير المفروضة بموجب القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) والتدابير المفروضة بموجب القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥) حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١. وأكد المجلس استعداده لفرض تدابير موجهة ضد الأشخاص الذين يصممون على تهديد عملية المصالحة الوطنية في كوت ديفوار والذين هاجموا عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والجهات الشريكة لها أو عرقلوا عملها والمسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون

وخلال مشاورات للمجلس بكامل هيئته في ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطة من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام. وفي بيان للصحافة بتاريخ ١٠ كانون الثاني/يناير، أعرب المجلس عن تأييده للجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في السعي إلى إيجاد حل سلمي للأزمة، وأعرب عن أسفه لاستمرار الحصار حول فندق غولف، وحث لوران غباغبو على احترام تعهده برفعه فوراً.

وفي ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، اعتمد المجلس بالإجماع القرار ١٩٦٧ (٢٠١١)، الذي يأذن فيه بنشر قوات إضافية ضمن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١؛ وتمديد انتشار القدرات الإضافية من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة التي أذن بها القرار ١٩٤٢ (٢٠١٠)، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وتمديد نقل قوات ومعدات من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لغاية أربعة أسابيع. وفي ١٦ شباط/فبراير، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٦٨ (٢٠١١) الذي يأذن بتمديد نقل قوات ومعدات مؤقتة لفترة تصل إلى ثلاثة أشهر من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

وخلال مشاورات للمجلس بكامل هيئته في ٣ و ١١ آذار/مارس، استمع المجلس إلى إحاطات من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ووافق على بيانات للصحافة أعرب فيها المجلس عما يساوره من قلق بالغ إزاء تصاعد العنف، وحث عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار على استخدام كل ما يلزم من الوسائل لتنفيذ ولايتها، ولا سيما لحماية المدنيين، وكرر تأكيد دعم الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في جهودهما الرامية إلى حل النزاع. ورحب المجلس أيضاً بقرار مجلس السلام

فيه تأكيد دعمه للممثل الخاص. ورحب المجلس بالجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وبلدان في المنطقة للمساعدة في الحفاظ على السلام والاستقرار في كوت ديفوار.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطة من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، آلان لوروا. وفي بيان للصحافة أدان المجلس أعمال العنف، ولا سيما ضد المدنيين في كوت ديفوار، وحذر جميع أصحاب المصلحة من أنهم سيخضعون للمساءلة.

وفي أعقاب إحاطة جرت خلال مشاورات مغلقة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، اتخذ المجلس في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر بالإجماع القرار ١٩٦٢ (٢٠١٠) الذي حث فيه جميع الأطراف الإيفوارية المعنية على احترام نتائج الانتخابات في ضوء اعتراف الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي بالحسن واثارا رئيساً منتخبا لكوت ديفوار. وجدد المجلس ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١؛ وقرر الإبقاء على مجموع القوام المأذون لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، وأذن للأمين العام أن يمدد النشر المؤقت لأفراد إضافيين حتى ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ ومدد الإذن بنقل قوات ومعدات مؤقتة من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار لغاية أربعة أسابيع؛ ومدد الإذن الممنوح للقوات الفرنسية لدعم عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وأدان المجلس أيضاً استمرار الهجمات ضد المدنيين وكرر تأكيد أهمية قيام العملية بتنفيذ ولايتها المتعلقة بحماية المدنيين. وفي بيان للصحافة، أعرب أعضاء المجلس عن بالغ قلقهم إزاء استمرار العنف في كوت ديفوار، بما في ذلك الهجمات المسلحة ضد عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

لرئيس واتارا اعتقلت لوران غباغبو ووضعت في الحجز في ذلك اليوم.

وفي ١٣ نيسان/أبريل، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها الممثل الخاص للأمين العام، عن طريق التداول بالفيديو، ووكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية، ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وأبرز الممثل الخاص التحديات الرئيسية التي تواجه كوت ديفوار. وقدم وكيل الأمين العام إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة الإنسانية. وأبلغت المفوضة السامية المجلس عن حالة حقوق الإنسان. وفي مشاورات للمجلس بكامل هيئته وافق المجلس على بيان للصحافة يرحب بكون الرئيس واتارا الآن في وضع يمكنه من الاضطلاع بجميع مسؤولياته كرئيس للدولة. وأثنى المجلس على دعوة الرئيس واتارا للعدالة والمصالحة وقراره إنشاء لجنة للحوار والحقيقة والمصالحة، وشجع حكومة كوت ديفوار على التعاون بشكل وثيق مع اللجنة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق بشأن كوت ديفوار التي أنشأها مجلس حقوق الإنسان.

وتلقى المجلس في ١٩ نيسان/أبريل إحاطة إعلامية قدمها رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤). وفي ٢٨ نيسان/أبريل، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٨٠ (٢٠١١) الذي يمدد حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ التدابير المفروضة بموجب القرارات ١٥٧٢ (٢٠٠٤) و ١٩٤٦ (٢٠١٠) و ١٩٧٥ (٢٠١١)، والتدابير المفروضة بموجب القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥). وقرر المجلس إجراء استعراض منتصف المدة للتدابير في موعد أقصاه ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ للنظر في إمكانية تعديل التدابير أو رفعها أو الإبقاء عليها، قبل ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ وقرر المجلس أيضاً تمديد ولاية فريق الخبراء حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

والأمين التابع للاتحاد الأفريقي، الذي اعتمد في ١٠ آذار/مارس ٢٠١١، بالاعتراف بالحسن واتارا رئيساً.

وفي ٢٥ آذار/مارس، تلقى المجلس إحاطة من مساعد الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أتول كهاري. وقد أبلغ عن وقوع هجمات مسلحة ضد المدنيين في أبيدجان وفي غرب البلاد. وفي ٣٠ آذار/مارس، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٧٥ (٢٠١١) حث فيه جميع الأطراف الإفوارية والجهات المعنية الأخرى على احترام إرادة الشعب وانتخاب الحسن درامان واتارا رئيساً لكوت ديفوار. وأكد المجلس أيضاً الإذن الذي منحه لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار باستخدام جميع الوسائل اللازمة لحماية المدنيين المعرضين لتهديدات جسدية وشيكة، بما في ذلك منع استعمال الأسلحة الثقيلة ضد السكان المدنيين. وقرر المجلس كذلك أن يخضع خمسة أفراد ترد أَسْمَاؤُهُم في مرفق القرار، من بينهم لوران غباغبو، للتدابير المالية والمتعلقة بالسفر المفروضة بموجب القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤).

وتلقى المجلس في ٤ نيسان/أبريل إحاطة من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بشأن التطورات الميدانية في أعقاب إعطاء تعليمات لعملية الأمم المتحدة لاتخاذ التدابير اللازمة، وذلك بدعم من القوات الفرنسية، لمنع استخدام الأسلحة الثقيلة ضد السكان المدنيين. وخلال مشاورات للمجلس بكامل هيئته في ٨ نيسان/أبريل، تلقى المجلس إحاطة أخرى قدمها وكيل الأمين العام. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الحالة الأمنية المتدهورة في أبيدجان. وتلقى المجلس في ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ إحاطة من وكيل الأمين العام الذي أبلغ عن هجمات شنتها القوات الموالية للوران غباغبو ضد المدنيين في أبيدجان، ودوريات عملية الأمم المتحدة ومقر عملية الأمم المتحدة، وكذلك فندق غولف في أبيدجان. كما أبلغ المجلس بأن قوات موالية

الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ودعا إلى المسارعة إلى محاكمة الجناة. وفي ٢٦ آب/أغسطس، قدمت إدارة عمليات حفظ السلام إلى المجلس إحاطة عن أعمال اغتصاب جماعي ارتكبتها، حسبما قيل، عناصر من الجماعات المسلحة في آب/أغسطس ٢٠١٠. ورحب أعضاء المجلس بقرار إيفاد الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية لتقصي الحقائق وتقييم سبل تعزيز حماية المدنيين.

وفي ٧ أيلول/سبتمبر، استمع المجلس إلى إحاطتين قدمهما الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، مارغو فالستروم، الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، شددتا فيهما على أنه في حين تقع المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين على السلطات الوطنية، فقد تبين وجود تقصير تتحمله البعثة. وعرض الأمين العام المساعد تدابير لتحسين استجابة البعثة، وأوصى بفرض جزاءات محددة الهدف ضد الجناة. وشددت الممثلة الخاصة على ضرورة الحصول على معلومات آنية لاتخاذ إجراءات استنادا إليها، وتزويد أفراد قوات حفظ السلام بتدريب خاص لتوفير حماية أفضل للمدنيين. وأشار المجلس إلى التزامه الثابت بمكافحة الإفلات من العقاب. وحث حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على محاسبة الجناة.

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر، اعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2010/17)، حث فيه حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية على كفالة إجراء محاكمة سريعة وعادلة للجناة، وتقديم مساعدة فعالة إلى ضحايا جرائم الاعتداء الجنسي، وأعرب عن استعداده للقيام في أثناء ذلك باتخاذ جميع الإجراءات المناسبة ضد الجناة. وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، استمع المجلس إلى إحاطة أخرى قدمتها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، عن الزيارة التي قامت بها إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية،

واتخذ المجلس يوم ١٣ أيار/مايو بالإجماع القرار ١٩٨١ (٢٠١١) الذي يمدد ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١ ويأذن بتمديد نقل قوات ومعدات مؤقتة من بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يزوده، في موعد أقصاه ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١، بتحليل مستكمل وبوصيات عن ترتيبات التعاون بين البعثات.

وفي ١٨ تموز/يوليه، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص تستند أيضا إلى آخر تقرير للأمين العام بتاريخ ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١ (S/2011/387). وفي المشاورات التالية لهيئة المجلس بكامل هيئته رحب الأعضاء بالتقرير وأكدوا على الحاجة إلى الاستقرار والمصالحة الوطنية، استشرافا للانتخابات التشريعية المقبلة على وجه الخصوص.

ومدد المجلس في ٢٧ تموز/يوليه ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢. بموجب القرار ٢٠٠٠ (٢٠١١) الذي اتخذ بالإجماع. وقرر المجلس الإبقاء على قوام العملية وطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقرير منتصف المدة بنهاية ٢٠١١ وتقريرها نهائيا بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

واصل المجلس رصد الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية عن كثب استعدادا للانتخابات الرئاسية والبرلمانية المقرر إجراؤها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وفي ضوء التحديات التي تواجه جمهورية الكونغو الديمقراطية وهي تدخل مرحلة من الاستقرار وتوطيد السلام، شدد المجلس على ضرورة إقامة شراكة استراتيجية مع الأمم المتحدة.

وفي ١٨ آب/أغسطس ٢٠١٠، أدان المجلس بشدة شن هجوم دموي على بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق

التعاون الدولي والإقليمي في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بيان. واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2011/11) سلط فيه الضوء على مسائل السلام والأمن، والانتخابات المقبلة، والحكم، وبناء المؤسسات، والتنمية الاقتصادية والمجالات الرئيسية لعملية تعزيز الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

ومن أجل الإعداد لتمديد ولاية البعثة، استمع المجلس في ٩ حزيران/يونيه إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص استنادا إلى تقرير الأمين العام المؤرخ ١٢ أيار/مايو ٢٠١١ (S/2011/298). وأعرب الممثل الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية عن تأييد الحكومة تمديد ولاية البعثة لفترة ١٢ شهرا.

وفي ٢٨ حزيران/يونيه، مدد المجلس بالإجماع، بموجب قراره ١٩٩١ (٢٠١١)، ولاية البعثة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وبموجب هذه الولاية، يتعين منح الأولوية إلى حماية المدنيين. وفيما يتعلق بالدورة الانتخابية في جمهورية الكونغو الديمقراطية التي تبدأ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١، كلف المجلس البعثة بأن تقدم الدعم الفني واللوجستي على نحو ما تطلبه السلطات الكونغولية. وعلاوة على ذلك، كُلفت البعثة بمواصلة دعم جهود تحقيق الاستقرار وتوطيد السلام في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

غينيا - بيساو

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظر المجلس بانتظام في الحالة في غينيا - بيساو. وحث المجلس أيضا المجتمع الدولي، بما في ذلك لجنة بناء السلام والمنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي والجامعة الاقتصادية على زيادة الدعم السياسي والمالي المقدم إلى مبادرة غرب أفريقيا لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار

شددت فيها على ضرورة وضع حد للإفلات من العقاب، وكررت دعوتها المجلس إلى توسيع نطاق التركيز على العنف الجنسي في العمل الذي تقوم به لجنة الجزاءات المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية.

وفي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر، تلقى المجلس من روجيه ميس، الممثل الخاص للأمين العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية ورئيس البعثة، إحاطة أكد فيها أن البعثة عززت جهودها لحماية المدنيين. وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠)، الذي مدد بموجبه العمل بنظام الجزاءات حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، عرض على المجلس التقرير السنوي للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤).

وفي ٧ شباط/فبراير ٢٠١١، أبلغ الممثل الخاص للأمين العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية المجلس أن الدعم الدولي أمر لا بد منه لإنهاء العنف ضد المدنيين وتسهيل الانتخابات المقبلة. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم من استمرار انتهاكات حقوق الإنسان. وأكدوا مجددا التزامهم بدعم الجهود المبذولة لحماية المدنيين. وحث المجلس جميع الأطراف على ضمان إجراء انتخابات حرة ونزيهة.

ومن أجل الدخول في حوار بين الأمم المتحدة وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن استراتيجتي توطيد السلام على المدنيين المتوسط والطويل، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة في ١٨ أيار/مايو. واستمع المجلس إلى إحاطات من الأمين العام، والمدير المساعد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومديرة مكتبه الإقليمي لأفريقيا، ومدير عمليات واستراتيجية أفريقيا في البنك الدولي، والرئيس بالنيابة لوفد الاتحاد الأوروبي. وأدلى ريمون تشيبياندا، وزير

وفي ٢٥ شباط/فبراير، تلقى المجلس إحاطتين قدمهما الممثل الخاص للأمين العام، ورئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام. وألقى كارلوس غوميز جونيور، رئيس وزراء غينيا - بيساو كلمة أمام المجلس أيضا. وأبلغ الممثل الخاص للمجلس بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالحالة الأمنية. وورد أنه، بفضل الدعم الذي قدمته البعثة، أحرز تقدم في عملية الحوار الوطني، ويتوقع أن تُكمل العملية بعقد مؤتمر وطني في منتصف عام ٢٠١١. وفي المشاورات التي أجراها المجلس بكامل هيئته في أعقاب ذلك، وافق المجلس على إصدار بيان صحفي يحيط فيه علما بالتقدم الذي أحرزته حكومة غينيا - بيساو.

وفي ٢٨ حزيران/يونيه، تلقى المجلس مرة أخرى إحاطة من الممثل الخاص للأمين العام. وأدلى بكلمات كل من رئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام، ووزير الدفاع في غينيا - بيساو ووزير الدولة للشؤون السياسية في وزارة خارجية أنغولا ورئيس مجموعة البلدان الناطقة بالبرتغالية.

ليبيريا

نظر المجلس بانتظام في الحالة في ليبيريا استعدادا للانتخابات الرئاسية والتشريعية المقررة في أواخر عام ٢٠١١.

وفي ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، استمع المجلس إلى إحاطة قدمتها إيلين مارغريت لويو، الممثلة الخاصة للأمين العام، ورئيسة البعثة، شددت فيها على أنه على الرغم من الإنجازات الكبيرة التي تحققت منذ نهاية الحرب الأهلية، لا تزال ليبيريا بحاجة إلى المساعدة الدولية. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٩٣٨ (٢٠١٠)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر، وأذن فيه إلى البعثة بأن تساعد حكومة ليبيريا في إجراء الانتخابات العامة

بالمخدرات، وهي الجرائم التي تهدد السلام والأمن في غينيا - بيساو وفي المنطقة دون الإقليمية.

وفي ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، تلقى المجلس إحاطة بشأن الحالة في البلد، قدمها جوزيف موتابوبا الممثل الخاص للأمين العام في غينيا - بيساو، ورئيس مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو. وقدم أيضا إحاطة إلى المجلس كل من الممثلة الدائمة للبرازيل، السفيرة ماريا لويزا ريبيرو فيوتي، بصفتها رئيسة التشكيلة القطرية لغينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام، وسيباستياو اساتاده سيلفا، الممثل الخاص لمجلس الاتحاد الأفريقي للأمن والسلام في غينيا - بيساو. وأعرب الممثل الخاص للأمين العام عن قلقه من عدم إحراز تقدم في إصلاح قطاع الأمن ومكافحة الإفلات من العقاب، والاتجار بالمخدرات. ورحب بخارطة الطريق المشتركة بين الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ومجموعة البلدان الناطقة باللغة البرتغالية المتعلقة بدعم مؤسسات الدولة وإصلاح القطاع الأمني. وأطلعت رئيسة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام المجلس على الأنشطة التي اضطلعت بها في الآونة الأخيرة تشكيلة غينيا - بيساو التابعة للجنة بناء السلام.

وإذ أعرب المجلس عن قلقه من استمرار حالة عدم الاستقرار في غينيا - بيساو، فقد اتخذ بالإجماع في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر القرار ١٩٤٩ (٢٠١٠) الذي مدد بموجبه ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وحث المجلس القوات المسلحة في غينيا - بيساو على احترام النظام الدستوري وسيادة القانون وحقوق الإنسان. ودعا المجلس أيضا الحكومة إلى أن تستكمل التحقيقات في حادثتي الاغتيال اللتين حدثتا في آذار/مارس وحزيران/يونيه ٢٠٠٩.

بسرعة وبشكل حاسم بأن اتخذ القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١).

وفي مناقشة أُجريت في جلسة خاصة في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١، قدم ب. لين باسكو، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، إلى المجلس إحاطة عن الحالة في ليبيا. واتفق أعضاء المجلس على إصدار بيان صحفي يرحبون فيه بالبيان الصحفي الذي أصدرته جامعة الدول العربية في اليوم نفسه ويدعون فيه إلى الوقف الفوري لأعمال العنف ضد المدنيين.

وفي ٢٥ شباط/فبراير، استمع المجلس إلى إحاطة من الأمين العام بشأن الحالة المتفاقمة في ليبيا. وشارك في الجلسة عبد الرحمن محمد شلقم، الممثل الدائم للجماهيرية العربية الليبية. وفي ٢٦ شباط/فبراير، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) الذي طالب فيه بوقف العنف فوراً ودعا إلى اتخاذ الخطوات الكفيلة بتلبية المطالب المشروعة للسكان ووقع بموجبه جزاءات على ليبيا عملاً بالمادة ٤١ من ميثاق الأمم المتحدة تشمل حظراً على توريد الأسلحة، وأحال النظر في الحالة في ليبيا إلى المحكمة الجنائية الدولية. وأنشأ المجلس أيضاً لجنة جديدة للجزاءات. وفي ١٤ آذار/مارس، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إلى المجلس إحاطة عن الحالة في ليبيا. وفي ١٥ و ١٦ آذار/مارس، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته.

وبموجب القرار ١٩٧٣ (٢٠١١) المتخذ في ١٧ آذار/مارس ٢٠١١ بأغلبية ١٠ أصوات مقابل لا شيء وامتناع خمس دول أعضاء عن التصويت، طالب المجلس بالإرساء الفوري لوقف إطلاق النار والإنهاء التام للعنف ولجميع الهجمات على المدنيين وللاعتمادات المرتكبة في حقهم، وشدد على الحاجة إلى تكثيف الجهود من أجل إيجاد حل للأزمة، وأذن باتخاذ جميع التدابير اللازمة لحماية

الرئاسية والتشريعية لعام ٢٠١١. وبموجب القرار ١٩٥١ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر، أذن المجلس بالنقل المؤقت لأفراد ومعدات من بعثة الأمم المتحدة في ليبيا إلى عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. ومدد المجلس فترة العمل بهذا النقل بموجب القرارين ١٩٦٢ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١٩٦٧ (٢٠١١) المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. ثم مددها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ بموجب القرارين ١٩٦٨ (٢٠١١) المؤرخ ١٦ شباط/فبراير و ١٩٨١ (٢٠١١) المؤرخ ١٣ أيار/مايو.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، مدد المجلس بموجب القرار ١٩٦١ (٢٠١٠) الحظر على الأسلحة وعلى سفر الأشخاص الذين يُعتبر أنهم يشكلون تهديدا لعملية السلام في ليبيا، ومدد حتى ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ولاية فريق الخبراء الذين يقومون برصد تنفيذ تلك التدابير. وفي ٣ آذار/مارس ٢٠١١، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٧١ (٢٠١١) الذي طلب فيه أن تقوم البعثة في ٧ آذار/مارس ٢٠١١ بسحب الأفراد العسكريين الذين يوفرون الأمن للمحكمة الخاصة لسيراليون. وفي ١٦ آذار/مارس ٢٠١١، تلقى المجلس إحاطة من الممثلة الخاصة، والأمير زيد رعد زيد الحسين، رئيس تشكيلة ليبيا التابعة للجنة بناء السلام، الممثل الدائم للأردن. وذكرت الممثلة الخاصة أن إجراء انتخابات سلمية عامل هام في توطيد التقدم المحرز في ليبيا. وتواصلت أعمال التخطيط لقيام البعثة بتسليم المهام الأمنية إلى السلطات الوطنية.

ليبيا

ظلت الحالة في ليبيا تشغل حيزاً كبيراً في جدول أعمال المجلس منذ شباط/فبراير ٢٠١١. وقد تحرك المجلس

وفي ٤ أيار/مايو، قدم المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، لويس مورينو - أوكامبو، إحاطة إلى المجلس عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)؛ إذ أبلغ المجلس عن الأنشطة التي قام بها وعن اعتزامه طلب إصدار أوامر بإلقاء القبض على ثلاثة أشخاص بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية. وأعقب هذه الإحاطة إجراء مناقشة في جلسة خاصة.

وقدمت وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، معلومات إضافية عن الحالة الإنسانية في الإحاطة التي قدمتها في ٩ أيار/مايو. ودعت إلى وقف إطلاق النار في مصراتة وغيرها من المناطق في ليبيا من أجل السماح للمدنيين بمغادرتها ولعمال الإغاثة الدولية بتقديم المعونة الإنسانية. وخلال مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته في ١٣ أيار/مايو، أبلغ وكيل الأمين العام للشؤون السياسية أن مجموعة الاتصال في اجتماعها في روما أكد مجددا الدور المحوري الذي يقوم به المبعوث الخاص للأمين العام. وأعلن أيضا أن الأمم المتحدة ستحاول إعادة فتح مكتبها في طرابلس.

وفي ٣١ أيار/مايو، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس أعرب فيها عن قلقه العميق إزاء حالة حقوق الإنسان في ليبيا. واستشهد بتقارير عن ممارسة العنف الجنسي ضد النساء وشدد على وجوب أن تتخذ جميع أطراف النزاع التدابير اللازمة لحماية المدنيين من آثار أعمال القتال. وكرر أيضا تأكيد نداء الأمين العام لزيادة الدعم المخصص للجهود الإنسانية. وقال إن الأمين العام شدد على الحاجة الملحة إلى وقف إطلاق النار وإجراء مفاوضات جادة بشأن الانتقال إلى حكومة تلي تماما تطلعات الشعب الليبي.

وأطلع وزير الشؤون الخارجية والتعاون في موريتانيا، حمادي ولد حمادي، متكلما باسم لجنة الاتحاد الأفريقي

المدنيين، وقرر فرض حظر على جميع الرحلات الجوية في المجال الجوي للجمهورية العربية الليبية من أجل المساعدة على حماية المدنيين. ووسع المجلس أيضا نطاق الجزاءات المفروضة على الجماهيرية العربية الليبية. واتفق أعضاء المجلس على أن النظام الليبي لم يستجب للقرار ١٩٧٠ (٢٠١١).

وفي ٢١ آذار/مارس، تبادل أعضاء المجلس الآراء بشأن طلب عقد اجتماع طارئ للمجلس قدمه موسى محمد عبد السلام كوسا، أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي في الجماهيرية العربية الليبية.

وفي ٢٤ آذار/مارس، قدم الأمين العام إلى مجلس الأمن في جلسة مفتوحة إحاطة بشأن تنفيذ القرار ١٩٧٣ (٢٠١١). وذكر أنه ليس هناك أي دليل على أن السلطات الليبية اتخذت خطوات لتنفيذ الالتزامات الواقعة عليها بموجب القرارين ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١).

عقدت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) المعنية بالجماهيرية العربية الليبية جلستها الرسمية الأولى في ٢٥ آذار/مارس وفي ٢٨ آذار/مارس، قدم الممثل الدائم للبرتغال ورئيس اللجنة، السفير خوسيه فيليبي موراييس كابرال، إحاطة إلى المجلس عن أعمال اللجنة.

وفي ٤ نيسان/أبريل و ٣ أيار/مايو، قدم المبعوث الخاص للأمين العام إلى الجماهيرية العربية الليبية، عبد الإله محمد الخطيب، إحاطة إلى المجلس عن جهود الوساطة التي بذلها وعن زيارته الأخيرة إلى ليبيا. وأفاد بأنه أقام اتصالات مع طرابلس وبنغازي، ولكن الطرفين لم يكونا على استعداد في هذه المرحلة لبدء مفاوضات بشأن وقف إطلاق النار. وأضاف أنه سيواصل جهوده لبدء عملية سياسية. وشدد أعضاء المجلس على ضرورة أن ينسق المبعوث الخاص المبادرات الدولية.

في عام ٢٠١٢. واستمع المجلس أيضا إلى إحاطات قدمها رئيس تشكيلة سيراليون التابعة للجنة بناء السلام.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، استمع المجلس إلى إحاطات قدمها الممثل التنفيذي للأمين العام في مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون، مايكل فون دير شولنبرغ، والممثل الدائم لكندا، السفير جون ماكني، بصفتهم رئيس تشكيلة سيراليون التابعة للجنة بناء السلام. فأكد الممثل التنفيذي أن سيراليون أحرزت تقدما كبيرا في الانتقال من الحرب الأهلية إلى الاستقرار، ولكنها بحاجة لاستمرار الدعم الدولي في الفترة المقبلة للحفاظ على الاستقرار وتحقيق التقدم الاقتصادي. وشكلت الأعمال التحضيرية انتخابات عام ٢٠١٢، وإدارة الموارد الطبيعية، والتطورات في غينيا المجاورة مخاطر حمة. وأبلغ الرئيس المجلس بالأنشطة التي قامت بها تشكيلة سيراليون. وخلال المشاورات اللاحقة التي أجراها المجلس بكامل هيئته، اتفق أعضاء المجلس على أن الوضع في سيراليون قد تحسن كثيرا.

وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، اتخذ المجلس بالإجماع القرارات ١٩٤٠ (٢٠١٠) و ١٩٤١ (٢٠١٠)، اللذين رفع بهما ما تبقى من جزاءات مفروضة على سيراليون وحل اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧)، ومدد ولاية مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

وفي ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطتين أخرى قدمهما الممثل التنفيذي ورئيس تشكيلة سيراليون التابعة للجنة بناء السلام؛ فأبلغا المجلس بأن البلد لا يزال يواجه تحديات حمة، وأن تقدما قد أحرز في التحضير لانتخابات عام ٢٠١٢، ومع ذلك فما زال مطلوباً أن تتعاون اللجنة الوطنية للانتخابات والأحزاب السياسية فيما بينهما بمزيد من الانتظام. وتدخل سيراليون مرحلة

المخصصة الرفيعة المستوى المعنية بليبيا، المجلس في ١٥ حزيران/يونيه على المبادرات التي طرحها الاتحاد الأفريقي؛ فقال إن الهدف من خريطة الطريق التي وضعها الاتحاد الأفريقي هو تمكين الليبيين من تحقيق طموحاتهم السياسية. وأضاف أن الاتحاد الأفريقي يود مواصلة جهوده النشطة للمساعدة في التوصل إلى حل سياسي.

وفي ٢٧ حزيران/يونيه، تلقى المجلس إحاطة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية ورئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١). وأبلغ وكيل الأمين العام أن المحكمة الجنائية الدولية أصدرت أوامر بإلقاء القبض على العقيد معمر القذافي، وابنه سيف الإسلام القذافي ورئيس جهاز المخابرات الليبي عبد الله السنوسي بتهم ارتكاب جرائم ضد الإنسانية. ودعا إلى توجيه رسالة واضحة ومتماسكة ومتسقة من أجل إيجاد حل سياسي لحماية شعب ليبيا.

واستمع المجلس، في مشاورات أجراها بكامل هيئته في ١١ تموز/يوليه، إلى إحاطة قدمها المبعوث الخاص للأمين العام إلى ليبيا. شدد فيها على ضرورة تبسيط المبادرات الجارية واقترح إنشاء آلية انتقالية في ليبيا. وقدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس في ٢٨ تموز/يوليه عن التطورات الأخيرة في ليبيا. وسلط الضوء على الجهود الرامية إلى الاتفاق على وقف إطلاق النار وبدء عملية سياسية. وكرر أعضاء المجلس تأكيد رغبتهم في إيجاد حل سياسي على وجه السرعة.

سيراليون

واصل المجلس النظر في الحالة في سيراليون وأكد دعمه القوي لعمل مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون في الفترة الحرجة المؤدية إلى إجراء الانتخابات

وفي ٢١ تشرين الأول/أكتوبر، تلقى المجلس إحاطات من بينها الإحاطة التي قدمها مفوض الاتحاد الأفريقي لشؤون السلام والممثل الدائم للجزائر، السفير رمتان لعمامرة. وطلب إنشاء منطقة لحظر الطيران وفرض حصار بحري وإنشاء عملية لحفظ السلام تابعة للأمم المتحدة في الصومال. وشدد المجلس على أهمية الوحدة داخل الحكومة الاتحادية الانتقالية وتزكية رئيس الوزراء الجديد في الاضطلاع بمهام المرحلة الانتقالية التي يتعين إنجازها. ورحب أعضاء المجلس بتعيين جيري رولينغز بصفة الممثل السامي الجديد للاتحاد الأفريقي في الصومال وأشاروا إلى قرارات مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي المعقود في تموز/يوليه ٢٠١٠ وإلى توصيات الاجتماع الوزاري لمجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي المعقود في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

وفي ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر، استمعت اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٩٠٧/٧٥١ و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) إلى إحاطة من نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فيليب لازاريني.

وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، استمع المجلس إلى إحاطة من الممثلة الخاصة ووكيلة الأمين العام للدعم الميداني، سوزانا مالكونا. ورحب أعضاء المجلس بتعيين مجلس الوزراء الجديد للحكومة الاتحادية الانتقالية ودعوا إلى المضي قدماً في تنفيذ مهام الفترة الانتقالية، ولا سيما العملية الدستورية وتقديم الخدمات للشعب. وكرر المجلس تأكيد دعمه لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

وبموجب القرار ١٩٦٤ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر مدد المجلس الإذن المتعلق بالبعثة حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ وقرر رفع القوام المأذون من الجنود إلى ١٢ ٠٠٠ جندي.

انتقالية تتمثل في التحول التدريجي من بناء السلام إلى التنمية في الأجل الأطول. وفي مشاورات لاحقة أجراها المجلس بكامل هيئته، شجع أعضاء المجلس الممثل التنفيذي على أن يتناول مع حكومة سيراليون فترة الانتقال بالنسبة لعمليات الأمم المتحدة في سيراليون وتقليص حجم مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون بعد إجراء انتخابات سلمية.

الصومال

رصد المجلس عن كثب الحالة في الصومال، وظلت المخاوف قائمة بشأن الأوضاع الإنسانية والحالة الأمنية والسياسية، ورحب المجلس بتعيين مجلس وزراء جديد للحكومة الاتحادية الانتقالية جديدة وأحاط علماً بتصويت الحكومة الاتحادية الانتقالية والبرلمان الاتحادي الانتقالي على تمديد ولايتهما حتى آب/أغسطس ٢٠١٢. وكثف المجلس جهوده الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي في تقديم القراصنة للعدالة. وركز المجلس في نهاية الفترة المشمولة بالتقرير على مسألتي الجفاف والمجاعة في المنطقة.

وفي ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠، وافق المجلس على إصدار بيان للصحافة يدين الهجوم الذي شنه متطرفون في مقديشو وأسفر عن مقتل أعضاء في البرلمان الصومالي ومدنيين صوماليين، ودعا إلى محاكمة مرتكبيه. وعرض الممثل الخاص للأمين العام في الصومال ورئيس مكتب الأمم المتحدة السياسي في الصومال، أوغستين ماهيغا، تقرير الأمين العام في ١٦ أيلول/سبتمبر. وأشار إلى تدهور الحالة في الصومال، ودعا إلى دعم الحكومة الاتحادية الانتقالية. وأيد الممثل الخاص النشر السريع لعدد إضافي ومأذون به من الجنود التابعين لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال قوامه ٢ ٠٠٠ جندي وشدد على دور البعثة في الحد من الأنشطة التي تقوم بها حركة الشباب.

الاتحادية الانتقالية، خلال مشاورات أجراها بكامل هيئته في ١١ أيار/مايو واستمع إلى إحاطة من الممثل الخاص. واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2011/10)، حث فيه المؤسسات الاتحادية الانتقالية الصومالية على التوصل إلى اتفاق بشأن إجراء انتخابات لرئيس الجمهورية ورئيس البرلمان.

وفي ١٧ حزيران/يونيه، استمع المجلس إلى إحاطة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسي أشار فيها إلى أن الأمن على الأرض يتحسن مع اندحار حركة الشباب. وكرر مجلس الأمن في بيانه الرئاسي الصادر في ٢٤ حزيران/يونيه (S/PRST/2011/13) تأكيد ضرورة وضع استراتيجية شاملة بغرض دعم إحلال السلام والاستقرار في الصومال. ودعا الموقعين على اتفاق كمبالا الذي أبرم في ٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ إلى الوفاء بالتزاماتهم.

وفي ٢٥ تموز/يونيه، وفي مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته، استمع المجلس إلى إحاطة من الأمانة العامة المساعدة للشؤون الإنسانية ونائبة منسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، كاثرين براغ، بشأن الحالة الإنسانية في مقاطعتين في جنوب الصومال. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم العميق إزاء الحالة الخطيرة في المنطقة واتفقوا على إصدار بيان للصحافة يحثون فيه جميع الأطراف المعنية على كفالة وصول المساعدات الإنسانية فوراً وبدون معوقات.

وفي ٢٩ تموز/يوليه، اتخذ المجلس القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١) الذي مدد بموجبه ولاية فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا لمدة ١٢ شهرا.

أعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال

رصد المجلس عن كثب مسألة أعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال وهو لا يزال يعرب عن قلقه إزاء أنشطة القراصنة في هذه المنطقة. وكثف المجلس أيضاً الجهود الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي والإقليمي من أجل تقديم القرصنة

وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطتين من الممثل الخاص ورئيس الوزراء في الصومال، محمد عبد الله محمد. وفي المشاورات اللاحقة، شدد الممثل الخاص على أهمية وجود حكومة مستقرة وعلى ضرورة قطع قنوات إمداد الجماعات المتطرفة. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للحكومة الاتحادية الانتقالية، لكنهم دعوا إلى انتهاج استراتيجية سياسية واضحة حتى نهاية المرحلة الانتقالية.

وعقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الصومال في ١٠ آذار/مارس. ووصف الأمين العام الوضع الهش ودعا إلى تحقيق أهداف سياسية واضحة. وأعلن رئيس الوزراء أن الانتخابات الرئاسية ستجري في شهر آب/أغسطس ٢٠١١. ودعا الممثل الخاص للاتحاد الأفريقي في الصومال، بوبكر ديارا، إلى تقديم مزيد من الدعم لبعثة الاتحاد الأفريقي، وإلى فرض حصار بحري وإنشاء منطقة حظر للطيران. وأكد أعضاء المجلس وغيرهم من المتكلمين ضرورة استمرار تقديم الدعم للصومال ولعملية جيبوتي للسلام، ولكن الكثير منهم انتقد التمديد للحكومة الاتحادية الانتقالية من جانب واحد. واعتمد بيان رئاسي (S/PRST/2011/6) أكد فيه مجلس الأمن ضرورة وضع استراتيجية شاملة للتشجيع على إحلال السلام والأمن في الصومال من خلال الجهود التعاونية في مجالات العملية السياسية، وبناء القطاع الأمني، والإغاثة الإنسانية، وحماية المدنيين، وحقوق الإنسان، والتنمية الاجتماعية - الاقتصادية، ومكافحة الإرهاب، ومكافحة القرصنة.

واتخذ المجلس القرار ١٩٧٢ (٢٠١١) المؤرخ ١٧ آذار/مارس الذي قرر فيه تمديد بعض الأحكام المتعلقة بالمساعدة الإنسانية.

وفي إطار التحضير لإيفاد بعثة إلى البلدان الأفريقية بما فيها الصومال، في نهاية شهر أيار/مايو، ناقش المجلس التحديات التي تعترض العملية السياسية ودور المؤسسات

المجلس استعراضه الدوري للجزءات. وقدم رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا، الممثل الدائم للمكسيك، السفير كلود هيلر، معلومات مستكملة للمجلس بشأن عمل لجنة جزاءات الصومال وإريتريا.

وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، قدم مستشار الأمين العام الخاص المعني بالمسائل القانونية المتصلة بأعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال، جاك لانغ، إحاطة إلى المجلس عن تقريره (S/2011/30). ودعا المستشار الخاص إلى اتخاذ إجراءات عاجلة واقترح ٢٥ تدبيراً شاملاً، تشمل إنشاء محاكم متخصصة في قضايا القرصنة بالمنطقة، وزيادة التعاون المحدد الأهداف مع صومالييلاند وبونتيلاند وتنفيذ برامج للتنمية الاقتصادية على صعيد المنطقة. وأيد بعض أعضاء المجلس والممثل الدائم للصومال تلك الاقتراحات وأكد أعضاء المجلس أيضاً أنه يجب إيجاد حلول لأعمال القرصنة براً وبحراً، وأنه لا غنى عن اتخاذ إجراءات قضائية عسكرية في المدى القصير، وأن القراصنة يجب أن يحاكموا وأن يسجنوا في الصومال في نهاية المطاف. وقدم الأمين العام المساعد للشؤون القانونية، ستيفن ماتياس، إحاطة إلى المجلس أيضاً.

وفي ١١ نيسان/أبريل، اعتمد المجلس بالإجماع القرار ١٩٧٦ (٢٠١١) الذي يتضمن مجموعة من التدابير الرامية إلى إيجاد الظروف اللازمة لمكافحة أعمال القرصنة على نحو أكثر فعالية بناءً على اقتراحات المستشار الخاص. وقرر المجلس أن ينظر على وجه السرعة في إنشاء محاكم صومالية متخصصة لمحاكمة القراصنة المشتبه فيهم سواء في الصومال أو في المنطقة، بما في ذلك إنشاء محكمة متخصصة صومالية لمكافحة القرصنة تتجاوز ولايتها الحدود الإقليمية للصومال. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم في غضون شهرين تقريراً عن طرائق آليات هذه المحاكمة.

إلى العدالة. وفي ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠، عقد المجلس مناقشة بشأن أعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال مع التشديد بشكل خاص على مسألة المحاكمة. وخاطب الأمين العام المجلس، ودعا إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل مكافحة خطر أعمال القرصنة على سلامة الملاحة البحرية والاستقرار في المنطقة مكافحة فعالة. وقدمت مستشارة الشؤون القانونية ووكيلة الأمين العام باتريشيا أوبراين إحاطة إلى المجلس بشأن الخيارات الممكنة للمساعدة في بلوغ هدف محاكمة الأشخاص المسؤولين عن ارتكاب أعمال قرصنة قبالة سواحل الصومال وسجنهم. واعتمد المجلس البيان الرئاسي (S/PRST/2010/16) الذي أعرب فيه عن قلقه الشديد إزاء ما تشكله أعمال القرصنة والسطو المسلح قبالة سواحل الصومال من تهديد. وشدد المجلس على أهمية إيجاد حلول طويلة الأجل لمشكلة محاكمة القراصنة المشتبه فيهم وسجن المدانين منهم. ورحب المجلس بتقرير الأمين العام وباعتزامه تعيين مستشار خاص له معني بالمسائل القانونية المتصلة بأعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال.

واستمع المجلس في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ إلى إحاطتين من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، ومن المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يوري فيدوتوف. وعرض وكيل الأمين العام تقرير الأمين العام الذي يتناول مختلف المسائل المتصلة بأعمال القرصنة قبالة سواحل الصومال. وقدم المدير التنفيذي إحاطة عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في ما يتعلق بمحاكمة القراصنة المشتبه فيهم.

وبموجب القرار ١٩٥٠ (٢٠١٠) المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، جدد المجلس الإذن باستخدام جميع الوسائل اللازمة، ضمن المياه الإقليمية للصومال، من أجل قمع أعمال القرصنة والسطو المسلح في البحر، لفترة إضافية مدتها ١٢ شهراً. وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، أجرى

وفي ١٥ أيلول/سبتمبر، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام بشأن حالة الاستعدادات لإجراء الاستفتاء المقبل. وعقب هذه الإحاطة، أعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء التأخير في هذه الاستعدادات. وشدد أعضاء المجلس على تقديرهم للدعم الذي تقدمه بعثة الأمم المتحدة في السودان لمساعدة الأطراف.

وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس. وأبلغ المجلس بشأن التقدم المحرز في ما يتعلق بالاستفتاء في جنوب السودان، بما في ذلك إصدار جدول زمني، ولكنه أعرب عن تخوفه من عدم إحراز تقدم في ما يتعلق بالمسائل ذات الصلة، كالاستفتاء حول أبيي. وأبلغ عن وقوع أعمال عنف في مخيمات المشردين داخلياً في دارفور، وفرض قيود على تحركات أفراد قوات حفظ السلام، وارتكاب أعمال إجرامية بما فيها أعمال الخطف.

وفي ١١ تشرين الثاني/نوفمبر، أجرى المجلس مشاورات مع البلدان المساهمة بقوات في بعثة الأمم المتحدة في السودان. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام للسودان ورئيسة البعثة، هايلي منكريوس، عن التحديات الراهنة، ولا سيما الاستفتاء، والتخطيط للطوارئ، وإعادة تمركز قوات بعثة الأمم المتحدة في السودان أثناء فترة الاستفتاء.

وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، عقد المجلس مناقشة على المستوى الوزاري بشأن السودان. واعتمد المجلس البيان الرئاسي (S/PRST/2010/24) الذي دعا فيه إلى تنفيذ اتفاق السلام الشامل تنفيذاً تاماً وفي الوقت المطلوب، بما في ذلك عقد الاستفتاءين بشأن جنوب السودان ووضع منطقة أبيي، وإلى التوصل لتسوية سلمية وشاملة للحالة في دارفور. وأكد

وعملاً بالقرار ١٩٧٦ (٢٠١١)، استمع المجلس في ٢١ حزيران/يونيه إلى إحاطة قدمتها المستشار القانونية عن طرائق إنشاء المحاكم المتخصصة لمكافحة أعمال القرصنة في الصومال والمنطقة. وشددت على جهود الدعوة المستمرة التي يبذلها الأمين العام لكي يتخذ المجتمع الدولي إجراءات من أجل مكافحة أعمال القرصنة. وشدد أعضاء المجلس على ضرورة زيادة هذه الجهود. وفيما أعرب بعض أعضاء المجلس عن تفضيلهم مواصلة بحث خيار إنشاء محكمة صومالية تتجاوز ولايتها الحدود الإقليمية للصومال في دولة أخرى بالمنطقة وغيرها من خيارات إنشاء آلية قضائية فعالة من أجل محاسبة القراصنة، أشار آخرون إلى تفضيلهم الاستناد إلى الآليات والهيكل القائمة في الصومال والمنطقة.

السودان

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان بنود الاستفتاء بشأن استقلال جنوب السودان في كانون الثاني/يناير واستقلال جمهورية جنوب السودان وانضمامها إلى عضوية الأمم المتحدة مدرجة في جدول أعمال المجلس. وجرت مداوولات كثيرة بشأن الحالة الأمنية والإنسانية سواء في السودان أو في جنوب السودان. ونظر المجلس بانتظام في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، كما واصل النظر حتى ٩ تموز/يوليه ٢٠١١ وفي بعثة الأمم المتحدة في السودان، وأنشأ بعثتين جديدتين، هما قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية جنوب السودان.

وفي ٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٠، استمع المجلس إلى إحاطتين من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، أتول كاري، ومن وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، جون هولمز، بشأن الحالة الأمنية والإنسانية في السودان.

البيان الرئاسي (S/PRST/2010/28) الذي حث أطراف الاتفاق على الوفاء فوراً بما تبقى من التزاماتها المتعلقة بتمويل هيئتي الاستفتاء. وكرر المجلس دعوته إلى جميع الأطراف أن تتعاون تعاوناً كاملاً مع بعثة الأمم المتحدة في السودان في الاضطلاع بولايتها، وتحديدًا في ما يتعلق بحماية المدنيين وتوفير الفرص للوصول إليهم بدون معوقات وتأمين حرية التنقل لهم. وكرر أيضاً التأكيد على الضرورة الملحة لأن يقوم الأطراف بتوفير ضمانات فورية ومستمرة لسكان السودان بجميع قومياتهم، لضمان احترام حقوقهم وسلامتهم وممتلكاتهم أياً كانت نتائج الاستفتاءين، وعلى الضرورة الملحة للتركيز على أمن الأقليات وحمايتها، بما في ذلك أهل الجنوب المقيمون في الشمال وأهل الشمال المقيمون في الجنوب. وحث مجلس الأمن الأطراف على كفالة أن تكون ترتيبات الحصول على الجنسية وترتيبات الإقامة متوافقة مع الالتزامات الدولية المعمول بها، وعلى عدم حرمان أي فرد حرماناً تعسفياً من الحصول على الجنسية. وحث المجلس أطراف اتفاق السلام الشامل على احترام التزاماتهم. ورحب رئيس فريق الأمين العام المعني باستفتاء السودان، رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة السابق بنجامين مكابا، بإجراء تسجيل الناخبين. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء التعثر الذي تشهده مفاوضات أبيي. وفي إطار مشاورات مغلقة، تلقى المجلس التقرير الذي يقدمه كل ٩٠ يوماً رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان، الممثل الدائم للنمسا، السفير توماس ماير - هارتينغ.

وفي ٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس بشأن المستجدات في السودان مع التركيز على الاستفتاء المقبل والحالة في دارفور. وأسفرت التفاعلات القائمة بين المتمردين والقوات السودانية عن تشريد نحو ٤٠.٠٠٠ شخص

الأمين العام ضرورة إجراء استفتاء يتميز بالمصداقية والشفافية ويعكس إرادة الشعب. وأعرب عن القلق من تجدد الأعمال العدائية ضد المدنيين ودعا إلى تمكين العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والعاملين في المجال الإنساني من الوصول إلى جميع المناطق.

وأكد رئيس الفريق الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي المعني بالتنفيذ، رئيس جنوب أفريقيا السابق تابو مبيكي، على ضرورة التوصل إلى السلام في دارفور، وذلك من خلال عقد مؤتمر يجمع بين أطراف دارفور. وشدد وزير السلام وتنفيذ اتفاق السلام الشامل في حكومة جنوب السودان، باقان أموم، على أهمية التقيد بتاريخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ لإجراء الاستفتاء، والامتنال بالتالي للجدول الزمني؛ ويجب أن تحترم النتيجة. ورحب أعضاء المجلس ببدء التسجيل للمشاركة في استفتاء جنوب السودان. وشاطروا الأمين العام قلقه بشأن مسألة وصول العملية المختلطة إلى جميع المناطق وأعربوا عن مخاوفهم بشأن الحالة الأمنية في دارفور، ولا سيما استمرار أعمال الخطف وشن الهجمات على أفراد قوات حفظ السلام.

واستمع المجلس إلى إحاطتين قدمهما المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، عملاً بالقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٨ حزيران/يونيه ٢٠١١. وأعقبت كل إحاطة مناقشة جلسة خاصة.

وفي ١٦ كانون الأول/ديسمبر، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، إحاطة إلى المجلس بشأن الحالة في السودان. وعلى الرغم من الإقرار بالتقدم المحرز في الاستعدادات لإجراء الاستفتاء في الجنوب، ولا سيما تسجيل الناخبين بطريقة سلمية ومنظمة، فقد أعرب عن قلقه في ما يتعلق بإيجاد حلول للمسائل العالقة ذات الصلة باتفاق السلام الشامل وبمرحلة ما بعد الاستفتاء. واعتمد المجلس

ذلك، شدد جميع الأعضاء على دعمهم لعملية الدوحة. ودعا بعض أعضاء المجلس العملية المختلطة إلى التنفيذ التام لولايتها بمقتضى الفصل السابع. ورداً على أسئلة أعضاء المجلس، أوضح الأمين العام المساعد أن بعثة متابعة في السودان من شأنها أن تيسر إيجاد حلول للمسائل العالقة ذات الصلة باتفاق السلام الشامل بعد إجراء الاستفتاء.

وفي ٩ شباط/فبراير، قدم الممثل الخاص للأمين العام إحاطة للمجلس عقب إعلان النتائج الرسمية للاستفتاء في الجنوب في ٧ شباط/فبراير، التي تبين أن الأغلبية الساحقة من الناخبين قد اختاروا الانفصال. ووصف مهام ما بعد الاستفتاء، وهي تشمل مسائل ترسيم الحدود، والمواطنة، وعلاقات حسن الجوار. ولم يُنظم استفتاء حول أبيي. وأعلن ممثل حكومة السودان عن قبول نتائج الاستفتاء، ودعا إلى تخفيف عبء الديون ورفع العقوبات عن السودان. وأشار وزير التعاون الإقليمي في حكومة جنوب السودان، دينغ ألور، إلى أن جنوب السودان يرحب باستمرار وجود الأمم المتحدة في البلد بعد استقلاله. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها رئيس فريق الأمين العام المعني باستفتاءي السودان، وإحاطة أخرى قدمها بواسطة الفيديو رئيس مكتب الاتصال التابع للاتحاد الأفريقي في السودان، محمود كين.

واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/3)، رحب فيه بالنتائج النهائية للاستفتاء بشأن تقرير المصير لشعب جنوب السودان، ودعا المجتمع الدولي إلى تقديم دعمه الكامل للشعب السوداني برمته في بناء مستقبل سلمي ومزدهر. وهنأ المجلس أطراف اتفاق السلام الشامل وشعب السودان على إجراء استفتاء سلمي ونجاح، كما أثنى على بعثة الأمم المتحدة في السودان لمساهمتها في هذه العملية.

داخلياً. وأعرب عن مخاوف من عدم إمكانية الوصول إلى منطقة جبل مرة، ووصف التغيير في استراتيجية العملية المختلطة نحو اتباع نهج أكثر قوة. وأشاد المجلس بالعمل الذي قامت به مفوضية استفتاء جنوب السودان، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، والممثل الخاص للأمين العام، الذي أسهم إسهاماً ملموساً في التقدم المحرز في الاستفتاء بفضل اتباع سياسة قائمة على المنع الاستراتيجي لنشوب النزاعات. وأثار أعضاء المجلس مسألة وجود الأمم المتحدة مستقبلاً في دولة مستقلة محتملة في جنوب السودان.

وفي ١٨ كانون الثاني/يناير، قدم كل من رئيس فريق الأمين العام المعني باستفتاءي السودان وممثل الأمين العام الخاص إحاطة إلى المجلس عن الاستفتاء في جنوب السودان الذي كان قد اختتم قبل ثلاثة أيام. ووصفا عملية الاستفتاء بأنها كانت ناجحة وسلمية عموماً. وأكد ممثل حكومة السودان في بيانه على التعاون الوثيق مع الجنوب. ودعا أعضاء المجلس إلى التنفيذ الكامل لاتفاق السلام الشامل، بما في ذلك إيجاد حل لمنطقة أبيي وإجراء المشاورات الشعبية في ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، وأعربوا عن القلق من استمرار القتال في دارفور.

وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير، استمع المجلس إلى إحاطتين من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، والممثل الخاص المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة والمعني بدارفور، إبراهيم غميري. وأكد الأمين العام المساعد الرأي الذي أعرب عنه معظم أعضاء المجلس بأن العملية السياسية التي بدأت حديثاً في دارفور ينبغي أن تستند إلى نتائج عملية الدوحة. وفي ما يتعلق بالاستفتاء في جنوب السودان، أعلن أنه قد تم فرز الأصوات وأنه يجري التحقق منها. ووصف الممثل الخاص المشترك المعارك الضارية الدائرة في دارفور وأشار إلى الاستراتيجية القوية التي تعتمدها العملية المختلطة من أجل حماية المدنيين. وفي المشاورات التي أعقبت

ذلك، أعلن المجلس عزمه على إنشاء بعثة خلفاً لبعثة الأمم المتحدة في السودان وطلب إلى الأمين العام مواصلة التشاور مع أطراف اتفاق السلام الشامل وتقديم تقرير بحلول ١٦ أيار/مايو.

وفي ١٧ أيار/مايو، مدّد المجلس حتى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٢ ولاية فريق الخبراء المعين لمراقبة حظر توريد الأسلحة والعقوبات المفروضة على الذين يعرقلون عملية السلام في السودان باتخاذ القرار ١٩٨٢ (٢٠١١) بالإجماع.

وفي ٢٢ أيار/مايو، أصدر المجلس أثناء بعثته إلى أفريقيا، بياناً للصحافة حول الوضع في أبيي أدان فيه الهجوم الذي نفذته القوات الجنوبية على قافلة تابعة لبعثة الأمم المتحدة في السودان كانت ترافق القوات المسلحة السودانية، وأدان العمليات العسكرية التصعيدية التي تقوم بها القوات المسلحة السودانية، ودعا حكومة السودان إلى وقف عملياتها العسكرية والانسحاب فوراً من مدينة أبيي وضواحيها وسحب جميع العناصر العسكرية فوراً، وأهاب بالجانبيين معا استعادة الهدوء على الفور.

وقدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام والممثل الخاص للمجلس إحاطة حول الوضع في السودان، وخصوصاً في منطقة أبيي في ٣١ أيار/مايو. وناقش المجلس أيضاً خططاً لمستقبل وجود للأمم المتحدة في السودان. وأعرب المجلس عن قلقه بشأن الوضع في السودان وكان المجلس متحداً في التزامه بدفع الأطراف إلى التوصل إلى حل سلمي.

وفي ٣ حزيران/يونيه، أصدر المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/12) بشأن الوضع في أبيي ومنطقة أبيي وما نجم عنه من نزوح عشرات الآلاف من السكان، وأدان فيه بشدة جميع الهجمات ضد بعثة الأمم المتحدة في السودان.

وفي ٣ آذار/مارس، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إحاطة للمجلس حول الوضع في أبيي وجنوب السودان. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم من أحداث العنف الأخيرة في المنطقة، ودعوا إلى إيجاد حل سلمي. وفي ١١ آذار/مارس، قدم رئيس اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، والممثل الدائم لكولومبيا، نستور أوسوريو، تقرير التسعين يوماً إلى المجلس.

وفي ٢١ آذار/مارس، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إحاطة للمجلس حول الوضع في ولايات جونقلي، وأعالي النيل والوحدة، وفي منطقة أبيي. وأعرب وزير السلام وتنفيذ اتفاق السلام الشامل في حكومة جنوب السودان، عن قلقه من الاشتباكات التي وقعت مؤخراً في الجنوب. وشدد على التزام الحركة الشعبية لتحرير السودان بأحكام اتفاق السلام الشامل. وكرر ممثل حكومة السودان أيضاً تأكيد التزام حكومته بعملية اتفاق السلام الشامل.

وفي ٢٠ نيسان/أبريل، ناقش المجلس الوضع في السودان. وإثر جلسات إحاطة مفتوحة قدمها مساعد الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أجرى المجلس مشاورات مغلقة بشأن المسائل المتصلة باتفاق السلام الشامل والوضع الإنساني في دارفور.

في ٢١ نيسان/أبريل، اعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/8) يكرر فيه تأكيد قلقه من استمرار العنف في السودان، وأعرب عن التزامه بعملية السلام في كل من دارفور وجنوب السودان.

وبموجب القرار ١٩٧٨ (٢٠١١) الذي اتخذته المجلس بالإجماع في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، مدّد المجلس ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان حتى ٩ تموز/يوليه ٢٠١١، وهو يوم الاستقلال المتوقع لجنوب السودان. وعلاوة على

الدوحة. وأصدر المجلس بياناً للصحافة لدعم عملية الدوحة للوساطة والمؤتمر الموسّع لأصحاب المصلحة في دارفور.

وفي القرار ١٩٩٠ (٢٠١١) المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، أعرب المجلس عن القلق من الوضع في منطقة أبيي وأذن بنشر قوة لحفظ السلام في المنطقة المتنازع عليها، وأنشأ قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي لمدة ستة أشهر.

وفي ٢٨ حزيران/يونيه، قدم فريق الخبراء إحاطة للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) حول تقرير منتصف المدة. وتناول التقرير عمل الفريق، وتنفيذ الحظر على الأسلحة، والعقبات التي تواجه العملية السياسية، فضلاً عن أحدث المعلومات عن الوضع الأمني في دارفور.

وقبل الاستقلال بيوم واحد، في ٨ تموز/يوليه ٢٠١١، أنشأ المجلس بموجب القرار ١٩٩٦ (٢٠١١) بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان، لفترة أولية مدتها سنة واحدة، بقوام يصل إلى ٧ ٠٠٠ من الأفراد العسكريين و ٩٠٠ من الشرطة والعدد اللازم من أفراد الدعم المدنيين. وقرّر المجلس كذلك أن يستعرض، في غضون ثلاثة أشهر ثم بعد ستة أشهر، ما إذا كانت الظروف على أرض الواقع تسمح بتخفيض عدد حفظة السلام من العسكريين إلى ٦ ٠٠٠ فرد.

وفي ٢٧ أيار/مايو، كتب وزير خارجية السودان إلى الأمين العام لإبلاغه قرار السودان إنهاء وجود بعثة الأمم المتحدة في السودان، ابتداءً من ٩ تموز/يوليه ٢٠١١. ودعا المجلس في قراره ١٩٩٧ (٢٠١١)، المؤرخ ١١ تموز/يوليه ٢٠١١، الأمين العام لإكمال سحب جميع موظفي البعثة النظاميين والمدنيين، ما عدا الموظفين الضروريين لتصفيتها، في موعد أقصاه ٣١ آب/أغسطس ٢٠١١. وأعرب العديد من أعضاء المجلس عن أسفهم الشديد لسحب البعثة في الوقت الذي تشتد فيه الحاجة بشكل خاص إلى قدراتها المثبتة

وعقب بعثة المجلس إلى أفريقيا في نهاية أيار/مايو، قدم الأعضاء الذين قادوا البعثة تباعاً إحاطة حول هذه الزيارة. وأحيط أعضاء المجلس علماً بزيارة أديس أبابا، والاجتماعات المعقودة مع رئيس الوزراء ملس زيناوي، وكذلك مع مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي. وشملت الإحاطة أيضاً زيارة السودان فضلاً عن اجتماعات أعضاء المجلس مع المؤسسات الاتحادية الانتقالية الصومالية، ونائب رئيس كينيا في نيروبي.

وفيما يتعلق بالحالة الإنسانية والوضع الأمني في أبيي، قدم كل من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ونائبة منسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، يوم ١٦ حزيران/يونيه إحاطة إلى المجلس. وأعلم المجلس بالوضع في أبيي وجنوب كردفان، وبزوح عدد كبير من الأشخاص، وعدم وصول المساعدات الإنسانية. ورحب المجلس بالمفاوضات الجارية في أديس أبابا، ودعا الطرفين إلى وقف الأعمال العدائية وإيجاد حل سياسي سريع.

وبخصوص منطقة أبيي كذلك، استمع المجلس في ٢٠ حزيران/يونيه إلى رئيس فريق الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى المعني بالتنفيذ، والممثل الخاص للأمين العام عن آخر "الاتفاقات المؤقتة" المبرمة بين السودان وجنوب السودان، وبين حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان/الشمال.

وفي ٢٢ حزيران/يونيه، عقد المجلس جلسة حوار تفاعلي غير رسمي مع وزير خارجية قطر، أحمد بن عبد الله آل محمود، ووزير الشؤون الخارجية والتعاون الإقليمي في بوركينافاسو، كبير الوسطاء المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة بشأن دارفور، جبريل ييبي باسولي، حول المؤتمر الموسّع لأصحاب المصلحة في دارفور المعقود في

على تخفيف حدة التوتر فيما يتعلق بالأزمة الإنسانية المتزايدة في جنوب كردفان والنيل الأزرق.

وفي ١٣ تموز/يوليه، عقد المجلس مناقشة رفيعة المستوى برئاسة وزير الخارجية الألماني، غيدو فيسترفيله، وأوصى الجمعية العامة بقبول جمهورية جنوب السودان عضواً في الأمم المتحدة بموجب القرار ١٩٩٩ (٢٠١١). وشارك نائب رئيس جنوب السودان. وفي بيانه (S/PRST/2011/14)، لاحظ المجلس بارتياح كبير التزام جنوب السودان رسمياً بالتمسك بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، والوفاء بجميع الالتزامات الواردة فيه. وتعهّد أعضاء المجلس بمواصلة دعم جنوب السودان بعد أن قدم الأمين العام لهم إحاطة عن الوضع في البلد.

وفيما يتعلق بالوضع في جنوب كردفان، قدم مساعد الأمين العام لحقوق الإنسان، إيفان سيمونوفيتش، إحاطة للمجلس عن حالة حقوق الإنسان، في ٢٨ تموز/يوليه. واتخذ المجلس القرار ٢٠٠٣ (٢٠١١) في ٢٩ تموز/يوليه، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة لمدة ١٢ شهراً.

الصحراء الغربية

في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، استمع المجلس في مشاورات عقدها بكامل هيئته إحاطة من مساعد الأمين العام لعمليات حفظ السلام، أتول كهاري، بشأن حوادث العنف الأخيرة. وأبلغ السفير المبعوث الشخصي للأمين العام إلى الصحراء الغربية، كريستوفر روس، المجلس أن الطرفين قد اتفقا على مواصلة المفاوضات غير الرسمية لاستعراض تنفيذ تدابير بناء الثقة مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، في كانون الأول/ديسمبر. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للجهود التي يبذلها كل من بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية والمبعوث الخاص من أجل تعزيز الإرادة السياسية للطرفين بغية التوصل إلى حل.

وبعد الإحاطتين اللتين تلقاهما المجلس من الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، هاني عبد العزيز، ومن المبعوث الشخصي للأمين العام في ١٩ نيسان/أبريل حول تقرير الأمين العام المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ (S/2011/249)، اتخذ المجلس في ٢٧ نيسان/أبريل بالإجماع القرار ١٩٧٩ (٢٠١١)، الذي مدد بموجبه ولاية البعثة حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢.

وفي ١٥ تموز/يوليه، أطلقت منسقة الإغاثة في حالات الطوارئ المجلس عن الوضع الإنساني في جنوب كردفان.

وفي ١٨ تموز/يوليه، عقد المجلس جلسة خاصة مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. واستمع المجلس والبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة إلى إحاطات قدمها الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، إدموند موليه، ونائب المستشار العسكري، أيجيت غوها، ومستشار شؤون الشرطة بالإنابة، أندرو كاربنتر.

وفيما يتعلق بولاية البعثة التي تنتهي في نهاية الشهر، استمع المجلس إلى الممثل الخاص المشترك بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة والمعني بدارفور، في ٢٢ تموز/يوليه.

وفي ٢٧ تموز/يوليه، بعد ثلاثين يوماً من اتخاذ القرار ١٩٩٠ (٢٠١١) الذي أنشأ قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة في أبيي، قدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام

توطيد السلام في غرب أفريقيا

الخاص بشأن التطورات في غينيا منذ إجراء الانتخابات وإعلان النتائج المؤقتة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وأبلغ المجلس أن الحالة قد استقرت. وأكد أيضا على ضرورة تقديم مساعدة طويلة الأجل لغينيا. ورحب أعضاء المجلس بالتقدم المحرز منذ أحداث ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. وشددوا على ضرورة اختتام العملية الانتخابية بطريقة سلمية.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، استمع المجلس إلى إحاطة أخرى قدمها الممثل الخاص، استنادا إلى تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2010/614). وأشار الممثل الخاص إلى بعض التطورات الإيجابية في المنطقة، بما في ذلك في النيجر وغينيا، وأكد من جديد أن المكتب ما زال يعمل على دعم الانتقال الديمقراطي وإصلاح القطاع الأمني ومنع ومكافحة الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة، بالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ويواصل شراكته مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الأفريقي وسائر الأطراف الإقليمية المعنية للمساعدة في منع نشوب النزاعات وتوطيد السلام.

وردا على رسالة الأمين العام المؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بشأن ولاية المكتب، قام المجلس في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بتمديد ولاية المكتب حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، وأحاط علما أيضا بعزم الأمين العام على تنقيح مهام المكتب وأنشطته. وفي ٨ تموز/يوليه ٢٠١١، تلقى المجلس إحاطة أخرى قدمها رئيس مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا بشأن تقرير الأمين العام المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ عن أنشطة المكتب (S/2011/388). وخلال المشاورات اللاحقة التي عقدها المجلس بكامل هيئته، اتفق أعضاء المجلس على إصدار بيان للصحافة.

واصل المجلس نظره في الحالة في غرب أفريقيا وأنشطة مكتب الأمم المتحدة في غرب أفريقيا في ضوء الانتخابات والتحولات السياسية الجارية في كثير من البلدان في المنطقة، فضلا عن الأخطار التي تتهدد السلام والأمن الإقليميين عبر الحدود، لا سيما الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات وآثارهما السلبية على السلام والأمن والتنمية في المنطقة.

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عقد المجلس بكامل هيئته مشاورات فيما يتعلق بالحالة في غينيا عقب تأجيل الجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية في البلد. وتلقى المجلس إحاطة قدمها الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، تايي - بروك زيريهون، الذي أبلغ المجلس بالتطورات الأخيرة التي أدت إلى تأجيل الانتخابات الرئاسية، والجهود الجارية، بما فيها جهود الممثل الخاص للأمين العام لغرب أفريقيا ورئيس مكتب الأمم المتحدة في غرب أفريقيا، سعيد دجنيت، الرامية إلى إعادة العملية الانتخابية إلى مسارها. وبعد تقديم الإحاطة، تبادل أعضاء المجلس وجهات النظر حول الحالة، واتفقوا على إصدار بيان للصحافة أعربوا فيه عن قلقهم إزاء الاشتباكات التي وقعت في ١١ و ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ في غينيا، وعن أسفهم لتأجيل الجولة الثانية من الانتخابات الرئاسية. وأكد أعضاء المجلس أيضا على أهمية ضمان عملية انتخابية سلمية وحرّة ونزيهة في غينيا، وحثوا جميع الأطراف المعنية على احترام استقلال اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة. ورحبوا بالإعلان الصادر عن الرئيس المؤقت، الجنرال سيكوبا كوناتييه، بشأن التزام الجيش بالحياد التام في الانتخابات.

وفي مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، تلقى المجلس إحاطة قدمها الممثل

أفريقيا مهمة القيادة في تيسير هذا التنسيق. والتمس المراقب الدائم للاتحاد الأفريقي دعماً سياسياً وماليا لاستراتيجية الاتحاد الأفريقي الإقليمية.

وأدان أعضاء المجلس الهجمات التي يشنها جيش الرب للمقاومة وأكدوا ضرورة توفير حماية فعالة للمدنيين. ورحبوا بما أبداه الاتحاد الأفريقي من قيادة تمثلت في مبادرته الأخيرة المتعلقة بوضع استراتيجية إقليمية بشأن جيش الرب للمقاومة. وأعرب الممثلان الدائم لجمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية أفريقيا الوسطى عن استعدادهما لدعم مكافحة جيش الرب للمقاومة. واتفق أعضاء المجلس على إصدار بياني للصحافة يطلب إلى الأمين العام إطلاع المجلس على التطورات، بوسائل تشمل تقديم تقرير في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١.

السلام والأمن في أفريقيا

أكد المجلس من جديد التزامه بتعزيز شراكته مع الاتحاد الأفريقي. وأوفد المجلس بعثة إلى أوغندا والسودان في الفترة من ٤ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وأخرى إلى إثيوبيا والسودان وكينيا في الفترة من ١٩ إلى ٢٦ أيار/مايو ٢٠١١.

وفي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، نظر المجلس، خلال مناقشة مفتوحة، في تقرير قدمه الأمين العام عن الدعم المقدم لعمليات الاتحاد الأفريقي لحفظ السلام التي تأذن بها الأمم المتحدة (S/2010/514). واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2010/21) كرر فيه تأكيد مسؤوليته الرئيسية بموجب ميثاق الأمم المتحدة عن صون السلم والأمن الدوليين، وسلّم بأن الاتحاد الأفريقي يساهم في صون السلام والأمن الدوليين من خلال نشر عمليات حفظ السلام يأذن بها مجلس الأمن، بطريقة تتماشى مع الأحكام الواردة في الفصل الثامن من الميثاق. وأكد المجلس من جديد أهمية تعزيز

وفي رسالة موجهة إلى الأمين العام بتاريخ ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠ (S/2011/457)، رحب المجلس بعزم الأمين العام على إنشاء مكتب إقليمي للأمم المتحدة في وسط أفريقيا في ليرفيل. وخلال مشاورات أجراها المجلس بكامل هيئته مع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١، شدد أعضاء المجلس على أهمية اتباع نهج إقليمي في منع نشوب النزاعات، وشجعوا مكتب الأمم المتحدة في وسط أفريقيا في ليرفيل على تيسير التنسيق فيما بين الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. وافتح المكتب في ٢ آذار/مارس ٢٠١١ لفترة أولية مدتها سنتان، على أن يجري استعراض ولايته بعد ١٨ شهراً. وطلب المجلس تقريراً بعد ستة أشهر من بدء التشغيل الكامل للمكتب.

الحالة في منطقة البحيرات الكبرى (جيش الرب للمقاومة)

بعد سنتين تقريباً من تقديم آخر إحاطة بشأن الحالة في منطقة البحيرات الكبرى (المناطق المتأثرة بأعمال جيش الرب للمقاومة)، عقد المجلس جلسة خاصة في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١ للنظر في التهديد المستمر الذي يشكله جيش الرب للمقاومة للسلام في المنطقة. واستمع المجلس إلى إحاطتين قدمهما الأمين العام المساعد للشؤون السياسية والمراقب الدائم للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، تيتي أنطونيو. وشارك في الاجتماع ممثلو أوغندا وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان. وأفاد الأمين العام المساعد بتزايد الهجمات التي يشنها جيش الرب للمقاومة في عام ٢٠١١، وشدد على أثرها الخطير في المدنيين والحالة الإنسانية. وأكد استعداد الأمم المتحدة لدعم استراتيجية الاتحاد الأفريقي الإقليمية المتعلقة بجيش الرب للمقاومة. وأسند إلى مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط

والصومال وكينيا والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. ودعا أعضاء المجلس إلى حل النزاع في المنطقة بوسائل سلمية، وأدانوا دعم الجماعات المسلحة والجماعات الإرهابية.

الأمريكتان هايتي

في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، قدم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، إدموند موليه، إحاطة بشأن الحالة في الميدان والتحديات المقبلة. وخلص المجلس إلى أنه ينبغي الاحتفاظ بالقوام الحالي حتى إجراء الانتخابات وتشكيل حكومة جديدة على الأقل.

وفي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر، مدد المجلس، بموجب قراره ١٩٤٤ (٢٠١٠)، ولاية بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، ودعا الأمين العام إلى إجراء تقييم شامل للبيئة الأمنية بعد الانتخابات ونقل السلطة إلى حكومة جديدة. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام إلى المجلس، أثناء مشاورات عقدها بكامل هيئته، إحاطة بشأن الانتخابات الرئاسية والتشريعية ووباء الكوليرا.

وأبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام ووكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، المجلس عن العملية الانتخابية والحالة الإنسانية في ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١. وشدد الأول على أن توصيات البعثة التقنية لمنظمة الدول الأمريكية توفر عناصر لحل الوضع السياسي. وشددت وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية على أن المساعدة الإنسانية لا تزال تشكل شريان الحياة لمئات آلاف من الهايتيين، وشكرت المجلس على

شراكته مع مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي والتزامه بالقيام بذلك، وفقا للفصل الثامن من الميثاق، عن طريق استعراض درجة التعاون بينهما فيما يتعلق بمنع نشوب النزاعات وحلها وحفظ السلام وبناء السلام، بما في ذلك الحفاظ على النظام الدستوري وتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون في أفريقيا.

وكرر المجلس تأكيد ضرورة المضي في تعزيز التفاعل والتنسيق والتشاور المنتظم بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك، وأكد أهمية الإسراع بتنفيذ البرنامج العشري الخاص بالاتحاد الأفريقي لبناء القدرات الذي يركز أساسا على السلام والأمن، وذلك بتعاون وثيق مع سائر الشركاء الدوليين. وكرر المجلس تأكيد مسؤولية المنظمات الإقليمية عن ضمان الموارد البشرية والمالية واللوجستية وسائر الموارد اللازمة لها، مؤكدا من جديد تسليمه بضرورة تعزيز قابلية التنبؤ بتمويل المنظمات الإقليمية واستدامته ومرونته عند اضطلاعها بعمليات حفظ السلام في إطار ولاية الأمم المتحدة.

وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠١١، عقد المجلس جلسة تشاورية مع مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في أديس أبابا، تناول مسائل السودان والصومال وكوت ديفوار وليبيا، وكذلك التعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي. واعتمد المجلس بياننا مشتركا بشأن هذه المسائل. وفي ٢١ حزيران/يونيه، تلقى المجلس إحاطة قدمها رئيس مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، زاكاري موبوري - مويتا، بشأن حالة المكتب والتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي.

وفي ١٩ تموز/يوليه، عقد المجلس حوارا غير رسمي، بناء على طلب من إريتريا، بشأن الحالة في إريتريا. وشارك في هذا الاجتماع ممثلون من إريتريا وإثيوبيا وأوغندا وجيبوتي

الفريق إلى الأمين العام. واستمع أعضاء المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام المساعد للشؤون السياسية، أوسكار فرنانديز - تارانكو، عن الحالة في الشرق الأوسط وقضية فلسطين في ١٧ آب/أغسطس. وشدد على أن نجاح المفاوضات بين إسرائيل وفلسطين يقتضي من الطرفين التقيد بما عليهما من التزامات بموجب خارطة الطريق.

وقدم المنسق الخاص المعني بعملية السلام في الشرق الأول والممثل الشخصي للأمين العام، روبرت سيرى، للمجلس إحاطة في ١٧ أيلول/سبتمبر، دعا فيها إلى دعم إحياء الحوار بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية، وكرر تأكيد طلب المجموعة الرباعية أن تجمد إسرائيل جميع أنشطة الاستيطان وفقا لخارطة الطريق. وفيما يتعلق بفريق الأمين العام المعني بالتحقيق في حادثة الأسطول، أوضح المنسق الخاص أن الفريق قدم للأمين العام تقريرا مرحليا أوليا. وفي المشاورات اللاحقة، دعا عدة أعضاء في المجلس إلى تمديد الوقف الاختياري للاستيطان المقرر أن ينتهي في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ ورفع القيود المفروضة على دخول غزة.

وفي يوم ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، عقد المجلس مناقشة مفتوحة عن الحالة في الشرق الأوسط وقضية فلسطين، واستمع إلى إحاطة من الأمين العام المساعد للشؤون السياسية. الذي شدد على الحاجة إلى التغلب على الجمود في المحادثات بين الإسرائيليين والفلسطينيين، حيث إنه لا يوجد بديل عن التوصل إلى تسوية عن طريق التفاوض لتحقيق السلام بعد انتهاء فترة الوقف الاختياري. وبعد الاستماع إلى بيان من كل من الممثل الدائم لإسرائيل والمراقب الدائم لفلسطين، دعا أعضاء المجلس الطرفين إلى إعادة بدء المفاوضات وتقديم تنازلات من أجل التوصل إلى حل الدولتين بغية تحقيق السلام والأمن الدائمين.

دعمه المستمر، وقالت إن جهود الانتعاش والتعمير يجب أن تتسارع لتيسير الإنهاء التدريجي للمساعدة الإنسانية.

وعقد المجلس مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى في ٦ نيسان/أبريل، برئاسة رئيس كولومبيا خوان مانويل سانتوس كالديرون. وشارك في المناقشة رئيس هايتي، رينيه بريفال، والرئيس السابق ويليام ج. كلينتون، بصفته مبعوث الأمم المتحدة الخاص إلى هايتي، والأمين العام وعدة وزراء. وسلم أعضاء المجلس بأهمية مساهمة المجتمع الدولي في دعم عملية تحقيق الاستقرار في هايتي، وسلموا بترباط التحديات التي يواجهها البلد. وأكد المجلس أيضا أهمية إكمال العملية الانتخابية الجارية في هايتي بطريقة سلمية وموثوقة وشرعية. واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2011/7) يؤكد الدور الأساسي للبعثة في دعم سلطات هايتي في تهيئة بيئة آمنة ومستقرة ومؤاتية للانتعاش الاقتصادي. ورحب المجلس أيضا باستعداد المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية للمساهمة في العملية الجارية لتحقيق الاستقرار.

الشرق الأوسط

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

واصل المجلس النظر شهريا في الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين، خاصة عن طريق تلقي إحاطات شهرية قدمها المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط وإجراء مناقشات منتظمة. ودعا المجلس إسرائيل والفلسطينيين إلى استئناف مفاوضات السلام بسرعة.

وفي ٤ آب/أغسطس ٢٠١٠، وافق المجلس على إصدار بيان للصحافة يرحب بهيئة الأمم المتحدة المعنية بالتحقيق في حادثة الأسطول التي وقعت في ٣١ أيار/مايو ٢٠١٠. وحتى وقت إعداد هذا التقرير، لم يقدم تقرير

على الحاجة الملحة إلى الخروج من المأزق الذي تواجهه المفاوضات الإسرائيلية - الفلسطينية.

وقدّم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس في ٢١ نيسان/أبريل. ودعا الطرفين إلى تدرك تراجع المسار السياسي عن التقدم الجوهرى الذي أحرزته السلطة الفلسطينية في جدول أعمال بناء دولتها. وحث كثير من المتكلمين، خلال المناقشة المفتوحة، على العودة إلى المفاوضات التي من شأنها التصدي للقضايا الأساسية والسماح بقيام دولة فلسطينية مع اكتمال جهود بناء الدولة. ورأى العديد من المتكلمين أن الفترة الحالية حرجية، إذ تزامنت نهاية فترة السنتين التي حددها السلطة الفلسطينية لبناء الدولة مع تصريحات دولية توقعت تسوية تفاوضية بحلول أيلول/سبتمبر.

وفي ١٩ أيار/مايو، قدّم المنسق الخاص إحاطة إلى المجلس عن الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك القضية الفلسطينية. وركّز على الأحداث التي وقعت في مرتفعات الجولان في ١٥ أيار/مايو وعلى المصالحة الفلسطينية. وفي مشاورات لاحقة أجراها المجلس بكامل هيئته، أعرب أعضاء المجلس عن مشاعر القلق إزاء هذا الحادث. وفي ٢٣ حزيران/يونيه، قدّم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس. وشدد على الضرورة الملحة لعودة كلا الطرفين إلى طاولة المفاوضات. وقد تبنّى أعضاء المجلس هذا الرأي في مشاورات لاحقة. وأعرب العديد من أعضاء المجلس عن الأمل في أن تشارك اللجنة الرباعية بصورة بناءة بقدر أكبر.

وفي ٢٦ تموز/يوليه، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الحالة في الشرق الأوسط، برئاسة وزير الدولة في وزارة الخارجية الألمانية، فيرنر هوير، استمع خلالها إلى إحاطة من المنسق الخاص. ووصف المنسق حالة الفجوة بين

وقدّم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية إحاطة إلى المجلس في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، وأعرب عن قلقه إزاء المأزق الدبلوماسي الذي حدث منذ نهاية الوقف الاختياري للاستيطان. وشجع على تقديم المزيد من التمويل المستدام للخطة التي وضعتها السلطة الفلسطينية لبناء الدولة. ودعا أعضاء المجلس إسرائيل إلى وقف الأنشطة الاستيطانية، وتخفيف القيود المفروضة على الوصول إلى غزة، وانضموا إلى وكيل الأمين العام في إدانته لإطلاق الصواريخ من غزة على إسرائيل.

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر، قدّم المنسق الخاص إحاطة إلى المجلس وسلّط الضوء على فشل المفاوضات حول النشاطات الاستيطانية الإسرائيلية. وفي ما يتعلق بغزة، أشار إلى القيود المفروضة على الوصول إليها وعلى حرية الحركة. ورحب المنسق الخاص وأعضاء المجلس باستئناف محادثات السلام على الأقل بصورة غير مباشرة. وبعد إحاطة قدّمتها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، عقد المجلس مناقشة مفتوحة حول مشروع قرار بشأن سياسة الاستيطان الإسرائيلية. وانتقد أعضاء المجلس استمرار النشاط الاستيطاني. وفي يوم ١٨ شباط/فبراير، لم يتمكن المجلس من الاتفاق على مشروع قرار. ففي حين صوت ١٤ عضوا لصالح القرار، استخدم عضو واحد حق النقض.

واستمع المجلس إلى إحاطة من المنسق الخاص للأمين العام في ٢٤ شباط/فبراير. وشاطره أعضاء المجلس القلق إزاء الجمود في عملية السلام في الشرق الأوسط. ووصف حالة انعدام الثقة بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية، واقترح أن تضطلع اللجنة الرباعية بدورا أقوى في إحياء عملية السلام. وقدّمت إحاطة إلى المجلس مرة أخرى في ٢٢ آذار/مارس من الأمين العام المساعد، فرنانديز تارانكو، الذي كرر التأكيد

التقدم المحرز في بناء الدولة الفلسطينية والجمود السياسي. وبعد الاستماع إلى بيان من كل من الممثل الدائم لإسرائيل والمراقب الدائم لفلسطين، دعا أعضاء المجلس الطرفين إلى إعادة بدء المفاوضات وتقديم تنازلات من أجل التوصل إلى حل الدولتين تحقيقاً للسلام والأمن الدائمين.

لبنان

تعرضت الترتيبات الأمنية التي تقرر بموجب القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) لاختبار شديد من جراء وقوع عدد من الحوادث خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد أسهم عدم وجود حكومة في لبنان خلال أجزاء من الفترة المشمولة بالتقرير في تغذية مناخ التوتر القائم بالفعل.

وفي ٣ آب/أغسطس ٢٠١٠، تلقى المجلس إحاطة من كل من وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام وقائد قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان حول تبادل لإطلاق النار على طول الخط الأزرق بين لبنان وإسرائيل في نفس اليوم. وحث أعضاء المجلس كلا البلدين على احترام الخط الأزرق ووقف جميع الأعمال العدائية.

وفي ٢٤ آب/أغسطس عقد المجلس مشاورات بشأن طلب الأمين العام تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لمدة سنة. واستمع أعضاء المجلس إلى إحاطة من الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، الذي أكد على الحاجة إلى التنفيذ الكامل للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) والتعاون الوثيق بين قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان والجيش اللبناني. وشدد على ضرورة اعتبار الحادث على الخط الأزرق حادثاً فردياً، وطلب إلى الأطراف احترام خط الحدود.

ومدد مجلس الأمن ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان لمدة ١٢ شهراً بموجب قراره ١٩٣٧ (٢٠١٠) المتخذ في ٣٠ آب/أغسطس. وفي ١٧ أيلول/سبتمبر، قدم المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط إحاطة إلى المجلس

وفي مناقشة مفتوحة عقدت يوم ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، أعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم لاستقلال المحكمة وأعادوا تأكيد الالتزام الواقع على الأطراف بتنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) تنفيذاً تاماً. وفي ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر، قدم المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، تيري رود لارسن، إحاطة إلى المجلس عن تنفيذ القرار على النحو الوارد في التقرير نصف السنوي الثاني عشر المقدم من الأمين العام (S/2010/538). وقدمت وكالة الأمين العام للشؤون القانونية، المستشارة القانونية، في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر إحاطة إلى المجلس عن الهجمات التي تعرض لها أعضاء فريق التحقيق التابع لمكتب المدعي العام للمحكمة الخاصة للبنان في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أطلع المنسق الخاص للأمين العام للبنان، مايكل ويليامز، والأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، المجلس على حالة تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). وطلب المنسق الخاص إلى جميع الأطراف في لبنان أن تتقيد بأحكام الإعلان الوزاري الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، بما في ذلك التزامها بالتعاون مع المحكمة الخاصة للبنان. وأعرب العديد من أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء انتهاكات القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، والحوادث التي وقعت على طول الخط الأزرق، وشجّعوا على التعاون مع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان.

وبعد تلقي إحاطة يوم ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر، أعرب عدد من أعضاء المجلس عن تأييدهم للمحكمة ورحبوا

المتحدة المؤقتة في لبنان، اللذين أسفرا عن إصابة أعضاء من قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة من إيطاليا وفرنسا على التوالي.

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، مدد المجلس بالإجماع، بموجب القرار ١٩٦٥ (٢٠١٠)، حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، التي تولّت رصد وقف إطلاق النار بين إسرائيل والجمهورية العربية السورية منذ عام ١٩٧٤. كما اعتمد المجلس بياناً رئاسياً في هذا الصدد (S/PRST/2010/30)، ودعا إلى تنفيذ قراره ٣٣٨ (١٩٧٣).

وقدّم الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام، إدموند مولت، إحاطة إلى المجلس في ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، حيث أعرب عن قلقه إزاء الأحداث التي وقعت في منطقة عمليات قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك في ١٥ أيار/مايو و ٥ حزيران/يونيه. وفي ٣٠ حزيران/يونيه، جدّد المجلس بالإجماع، بموجب قراره ١٩٩٤ (٢٠١١)، ولاية قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك لفترة ستة أشهر أخرى تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأكد بعض أعضاء المجلس أن أحداث ١٥ أيار/مايو و ٥ حزيران/يونيه الأخطر منذ إنشاء القوة.

العراق

واصل المجلس متابعة الحالة في العراق عن كثب. وفي ٤ آب/أغسطس ٢٠١٠، قدّم الممثل الخاص للأمين العام للعراق ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، آد ملكرت، إحاطة إلى المجلس عن تقرير الأمين العام بشأن أنشطة البعثة. وأشار إلى نجاح الانتخابات في العراق، لكنه ألح إلى التأخيرات في تشكيل الحكومة المقبلة. ووافق المجلس

بقرار إسرائيل من حيث المبدأ الانسحاب من شمال قرية العجر. وبعد إحاطة أخرى قدّمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، كرر أعضاء المجلس تأكيد تأييدهم للمحكمة.

وفي ٢٩ آذار/مارس، استمع المجلس إلى إحاطة قدمها المنسق الخاص الذي شدد على أهمية استقرار الحكومة اللبنانية، وحث الطرفين على ضمان تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) تنفيذاً تاماً. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدّمها السيد فولغانغ فايسبرود - فيبر، ممثل إدارة عمليات حفظ السلام. وفي ٦ أيار/مايو ٢٠١١، قدّم ممثل الأمين العام الخاص المعني بتنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، إحاطة إلى المجلس. ولم يشير إلى حدوث تقدّم ملموس نحو تنفيذ الأحكام المتبقية من القرار.

وقدّم كل من المنسق الخاص ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام إحاطة إلى المجلس عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) في ٢١ تموز/يوليه. ورحب المنسق الخاص بتشكيل حكومة لبنانية جديدة. وأعرب عدد من أعضاء المجلس عن توقعهم بأن تفي الحكومة الجديدة بالتزاماتها الدولية، وأشار البعض إلى المحكمة الخاصة للبنان. وأعرب المنسق الخاص عن قلقه إزاء وجود الميليشيات المدججة بالسلاح، ولا سيما حزب الله. وصرّح كل من المنسق الخاص ووكيل الأمين العام بأنه خلال أحداث ١٥ أيار/مايو، لم يعبر أي من الطرفين الخط الأزرق، على الرغم من سعي عدد من المتظاهرين العزل إلى اختراق السياج. ووصف المنسق الخاص أعمال كلا الطرفين بأنها انتهاكات للقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وأوضح أنه يرى أن رد الفعل الإسرائيلي لم يكن متناسباً مع التهديد.

وأصدر المجلس بيانين صحفيين في ٢٧ أيار/مايو و ٢٦ تموز/يوليه، يدينان الهجومين الإرهابيين ضد قوة الأمم

على إصدار بيان صحفي يدعو إلى تشكيل حكومة جديدة في بغداد دون تأخير.

(٢٠١٠) بأغلبية ١٤ صوتاً وامتناع عضو واحد عن التصويت، اللذين أنهى بموجبهما التدابير المفروضة بموجب القرارين ٦٨٧ (١٩٩١) و ٧٠٧ (١٩٩١). واتخذ أيضا المجلس القرار ١٩٥٦ (٢٠١٠) بالإجماع، حيث قرر بموجبه إنهاء عمل صندوق تنمية العراق في غضون ستة أشهر اعترافاً بالتقدم المحرز نحو إقامة الترتيبات البديلة. ورحب المجلس في بيانه الرئاسي (S/PRST/2010/27) بالتقدم الذي أحرزته حكومتا العراق والكويت نحو حل القضايا العالقة بينهما، وشجع على المزيد من التعاون بينهما. كما دعا العراق إلى الوفاء بالتزاماته المتبقية وفقاً للقرارات ذات الصلة المتخذة بموجب الفصل السابع.

وفي ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١، قدّم الممثل الخاص للأمين العام للعراق إحاطة إلى المجلس عن تنفيذ ولاية البعثة والحالة في العراق.

وفي ١٩ تموز/يوليه، قدّم الممثل الخاص أيضاً إحاطة إلى مجلس الأمن عن تنفيذ ولاية البعثة والحالة في العراق. وأشار إلى حدوث بعض التطورات الإيجابية في حالة العراق الاقتصادية. ورحب بقرار تشكيل لجنة وزارية مشتركة مع الكويت، وذكر العراق بالحاجة إلى تنفيذ ما تبقى من التزامات بموجب الفصل السابع.

وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١ تم تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق بموجب القرار ٢٠٠١ (٢٠١١) حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢.

وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١، قدّم المنسق الرفيع المستوى، السفير غينادي تاراسوف، إحاطة إلى المجلس، وفقاً للقرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)، بشأن مدى امتثال العراق لالتزاماته في ما يتعلق بإعادة أو عودة جميع الكويتيين ورعايا الدول الثالثة أو رفاقهم إلى أوطانهم، وإعادة جميع الممتلكات الكويتية التي استولى

ومدّد مجلس الأمن بالإجماع فترة وجود الأمم المتحدة في العراق لمدة ١٢ شهراً بموجب قراره ١٩٣٦ (٢٠١٠) المتخذ في ٥ آب/أغسطس.

وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر، قدّم الممثل الخاص للأمين العام، إحاطة إلى المجلس عن الحالة الأمنية والتقدم السياسي المحرز في العراق. وأدان أعضاء المجلس الهجمات الإرهابية الأخيرة، ودعوا إلى تشكيل الحكومة العراقية بسرعة. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة بشأن صندوق تنمية العراق قدّمها مراقب الأمم المتحدة المالي، جون يامازاكي، ورئيس لجنة الخبراء الماليين العراقية عبد الباسط تركي سعيد الذي طلب تمديد ولاية الصندوق لمدة ١٢ شهراً. ورحب أعضاء المجلس بالتقدم الذي أحرزه العراق نحو تنفيذ القرار ١٩٠٥ (٢٠٠٩)، وطلبوا تسوية المطالبات المتبقية المتعلقة بالنفط مقابل الغذاء، وشددوا على أهمية الانتقال بسرعة من صندوق تنمية العراق إلى ترتيب آخر يخضع للسيادة العراقية.

واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2010/23) في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، رحب فيه بالاتفاق في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ على تشكيل حكومة شراكة وطنية، وشجّع المصالحة الوطنية وأعاد تأكيد التزامه باستقلال العراق وسيادته.

وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر، قرر المجلس إحالة إدارة صندوق تنمية العراق إلى الحكومة العراقية بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وأنهى عمل برنامج النفط مقابل الغذاء، ورفع القيود المفروضة على برامج تطوير الطاقة النووية. ومثل العراق وزير الخارجية هوشيار زيارى. واتخذ المجلس القرار ١٩٥٧ (٢٠١٠) بالإجماع، والقرار ١٩٥٨

الأوسط“، إلى إحاطة عن الجمهورية العربية السورية قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وقدم معلومات عن المظاهرات المناهضة للحكومة التي بدأت في منتصف آذار/مارس. وفي جلسة مشاورات المجلس بكامل هيئته المعقودة في ٩ أيار/مايو، أحاطت وكالة الأمين العام للشؤون الإنسانية المجلس علماً بالوضع الإنساني في الجمهورية العربية السورية. وأبرز وكيل الأمين العام للشؤون السياسية في استعراضه الشهري في ١٣ أيار/مايو زيادة أعمال العنف في البلد. وقدم تقريراً عن الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لإرسال بعثة تتولى تقييم الاحتياجات الإنسانية في محافظة درعا. ولم يتم حتى الآن تلقي رد من الجمهورية العربية السورية. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم ودعوا إلى بدء حوار سياسي.

وفي ١٢ تموز/يوليه، أدان المجلس، في بيان صحفي، الاعتداءات على السفارات في دمشق ودعا السلطات السورية إلى حماية الممتلكات الدبلوماسية والموظفين الدبلوماسيين. وفي ٢٨ تموز/يوليه، ناقش المجلس، في جلسة مشاورات بكامل هيئته، الحالة في الجمهورية العربية السورية بمناسبة الإحاطة الشهري التي قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية.

آسيا

أفغانستان

تميزت البيئة السياسية في أفغانستان ببدء مرحلة انتقالية يتولى البلد بعدها المسؤولية الأمنية. ومن المقرر أن تقضي عملية كأبل إلى أن يضطلع الأفغان بدور أكبر يمتلكون من خلاله زمام الأمور والمسؤولية فيما يتصل بجدول الأعمال السياسي والإنمائي برمته. وفي حين أن الأمم المتحدة لا تزال تؤدي دورها التنسيقي المحوري في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان بقيادتها لجهود المجتمع الدولي،

عليها العراق، بما في ذلك المحفوظات. وتم اعتماد بيانين صحفيين أيد فيهما أعضاء المجلس توصيات الأمين العام بتمديد تمويل أنشطة المنسق الرفيع المستوى، وأحاطوا علماً بالتقدم المحرز في البحث عن الأشخاص المفقودين، ودعوا العراق إلى إنشاء لجنة مشتركة بين الوزارات من أجل تنسيق الجهود في ما يتعلق بالمحفوظات والممتلكات الوطنية المفقودة.

مسائل أخرى (اليمن والجمهورية العربية السورية)

تابع المجلس الحالة في اليمن في عدد من جلسات الإحاطة في مشاورات المجلس بكامل هيئته.

وأشار وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، خلال إحاطته الشهرية المقدمة في ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، إلى الحالة في اليمن وأكد شواغل الأمين العام. وفي ١٧ أيار/مايو، قدم المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن جمال بن عمر إحاطة إلى المجلس في مشاورات المجلس بكامل هيئته عن نتائج زيارته الأخيرة إلى اليمن. وشدد على تدهور الحالة الأمنية والسياسية والوضع الإنساني في اليمن وأهمية دعم جهود مجلس التعاون الخليجي. وفي إحاطة أخرى في ٢٣ حزيران/يونيه، قدم المستشار الخاص معلومات إلى المجلس عن جولة أخرى من المحادثات التي عقدها في اليمن. وركز على الحاجة إلى بدء عملية سياسية. وفي بيان صحفي، أعرب أمام المجلس عن قلقه البالغ إزاء تدهور الوضع الأمني والإنساني في اليمن، ورحب بجهود الوساطة الجارية التي يقوم بها مجلس التعاون الخليجي.

وفي ٢٨ تموز/يوليه، قدم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، إحاطة إلى المجلس في مشاورات المجلس بكامل هيئته عن الوضع في اليمن والأنشطة التي يقوم بها المبعوث الخاص.

وفي ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١ استمع المجلس، بموجب بند جدول الأعمال المعنون ”الحالة في الشرق

أدان أعضاء المجلس، في بيان صحفي، صدر في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الهجوم الإرهابي الذي تعرض له مركز عمليات الأمم المتحدة في هرات بأفغانستان في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وأعربوا مجددا عن قلقهم البالغ إزاء التهديدات التي تشكلها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات المتطرفة بالنسبة للسكان المحليين، وقوات الأمن الوطني، والقوات الدولية، وجهود المساعدة الدولية في أفغانستان.

وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس خلال المناقشة الفصلية بشأن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان. وسلط الضوء، في إحاطته، على الانتخابات البرلمانية الأفغاني التي جرت في أيلول/سبتمبر عام ٢٠١٠، وما يرتبط بها من الأدوار التي تضطلع بها الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، والمسائل التشغيلية التي تتولاها بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، بما في ذلك الميزانية المقترحة للبعثة عن عام ٢٠١٠. وأدلى رئيس المجلس ببيان صحفي شدد فيه المجلس على الدعم الذي يقدمه إلى البعثة، ورحب بإعلان نتائج الانتخابات التي جرت في الآونة الأخيرة.

وفي ١٧ آذار/مارس ٢٠١١، عقد المجلس جلسة علنية بشأن أفغانستان استمع فيها إلى إحاطة من الممثل الخاص عن الوضع في البلد، طلب فيها تقديم دعم دولي كامل للمرحلة الانتقالية المقرر أن يتم فيها نقل المسؤولية وملكية زمام الأمور فيما يتعلق بالحكومة والأمن وجهود التنمية إلى أفغانستان، وأكد أن الأمم المتحدة ستواصل دعم البلد بعد الفترة الانتقالية. وعرض السفير ظاهر تانين، الممثل الدائم لأفغانستان الطلب الذي تقدمت به حكومته بغرض إجراء استعراض شامل لولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان خلال الفترة الانتقالية. وأعرب أعضاء المجلس عن قلقهم إزاء الوضع الأمني في أفغانستان،

واصلت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان والفريق القطري للأمم المتحدة تنفيذ برامج الدعم الواسعة النطاق والتي لا غنى عنها. وطلب المجلس بموجب القرار ١٩٧٤ (٢٠١١) إجراء استعراض بحلول نهاية عام ٢٠١١ للأنشطة المأذون بها التي تضطلع بها البعثة وكذا الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة، في ضوء التجارب الأولى التي شهدتها المرحلة الانتقالية.

وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عقد المجلس مناقشة للنظر في الحالة في أفغانستان. واستمع المجلس إلى إحاطة من ستافان دي ميستورا، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان. كما شارك في المناقشة زلمي زلماي رسول، وزير خارجية أفغانستان. وقال الممثل الخاص في إحاطته إن مؤتمر كابل، الذي عقد في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠، قد عزز تفاني الحكومة الأفغانية في تولي مسؤولية أكبر لصالح مستقبل البلد؛ من خلال سلسلة من الالتزامات المشتركة بعملية كابل، بما في ذلك وضع إطار للبرامج ذات الأولوية الوطنية وجداولها الزمنية ومقاييسها المرجعية. وقال الوزير إن الانتخابات تمثل انتصارا كبيرا للديمقراطية في بلده. وأكد أيضا أنه لن يكون هناك سلام ما لم تُستكمل الجهود العسكرية بمبادرة توعية قوية وشاملة؛ وبهذا الشأن، استرعى انتباه المجلس إلى إنشاء المجلس الأعلى للسلام في الآونة الأخيرة.

وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، مدد المجلس، بموجب قراره ١٩٤٣ (٢٠١٠) أمورا، منها الإذن الممنوح ببقاء القوة الدولية للمساعدة الأمنية لفترة مدتها ١٢ شهرا حتى ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وأذن المجلس للدول الأعضاء المشاركة في القوة الدولية للمساعدة الأمنية باتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ ولاية القوة.

وأيد الممثل الخاص عدم اقتصار المرحلة الانتقالية على نقل المهام الأمنية فقط وذكر أن بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان مستعدة، على أساس ولايتها، لأن تتولى تسهيل الجوانب المتعلقة بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية وحقوق الإنسان في تلك الولاية. ورحب أعضاء المجلس والوفود الأخرى بالدور التنسيقي المركزي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في أفغانستان. وأعربوا عن قلقهم إزاء تدهور الوضع الأمني وارتفاع عدد الخسائر المرتبطة بالتزاع. وشددوا على ضرورة القصوى أن إجراء عملية سياسية تكميلية في البلد أمر لا غنى عنه، دون التشكيك في الإنجازات التي حققتها الشعب الأفغاني على مدى العقد الماضي أو في النظام الدستوري. وأثار بعض أعضاء المجلس مسألة أهمية التصدي للتهديدات التي تشكلها حركة طالبان وتنظيم القاعدة والجماعات المتطرفة الأخرى، فضلا عن الجهات الضالعة في الاتجار بالمخدرات. وأكد ممثل أفغانستان الدائم لدى الأمم المتحدة، في بيان أدلى به، على بزوغ توافق آراء دولي بشأن وضع استراتيجية انتقالية. وأعلن أن المصالحة وإعادة الإدماج أولويتان أساسيتان من أولويات حكومة أفغانستان. وفي هذا السياق، وتمشيا مع آراء معظم الوفود، رحب ممثل أفغانستان بما تقرر مؤخرا بتقسيم نظام جزاءات المجلس المفروضة على القاعدة وعلى حركة طالبان، المنشأ عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، إلى نظامين منفصلين.

نيبال

شهد شهر كانون الثاني/يناير من عام ٢٠١١ انتهاء ولاية بعثة الأمم المتحدة في نيبال التي كانت تعبيرا عن دعم المجتمع الدولي لعملية السلام في نيبال واستثمارا فيها. وأسهمت البعثة إلى حد كبير في استتباب السلام والاستقرار.

ولا سيما فيما يتعلق بحماية المدنيين، وشددوا على أهمية نقل المسؤولية وملكية زمام الأمور إلى أفغانستان بالكامل، وأكدوا مجددا دعم المجتمع الدولي الكفيل بضمان نجاح العملية.

وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١١، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٧٤ (٢٠١١) الذي قام بموجبه بتمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢، وإصدار توجيهه إلى البعثة بالاستمرار في زيادة الجهود المدنية الدولية في مجالات منها تعزيز اتساق الدعم الدولي المقدم إلى الحكومة الأفغانية. ودعا المجلس في القرار إلى استعراض الأنشطة المنوطة بالبعثة والدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة، بحلول نهاية عام ٢٠١١، وذلك في ضوء التجارب الأولى المستفادة بخصوص عملية الانتقال لكي يسترشد بها المجلس لدى قيامه باستعراض ولاية البعثة في آذار/مارس ٢٠١٢. وفي ١ نيسان/أبريل ٢٠١١، أدان أعضاء المجلس الهجوم على مركز عمليات الأمم المتحدة في مزار الشريف الذي أدى إلى مقتل وجرح سبعة من موظفي الأمم المتحدة. ودعوا الحكومة الأفغانية إلى تقديم المسؤولين عن ذلك العمل إلى العدالة واتخاذ جميع الخطوات الكفيلة بحماية موظفي الأمم المتحدة وممتلكاتها. كما أكد المجلس مجددا دعمه للعمل الحاسم الذي تضطلع به الأمم المتحدة.

وركزت المناقشة الفصلية، التي أجرها المجلس في ٦ حزيران/يونيه، على بدء عملية نقل المهام الأمنية، التي تسيّر في "المسار الصحيح"، حسب ما جاء في إحاطة الممثل الخاص. وبشكل أكثر عموما، يقف البلد في مفترق طرق خاص يوازن فيه من ناحية بين السيادة الوطنية والمسؤولية والمساءلة، ومن ناحية أخرى بين النزاع المستمر وإرساء حوار سياسي شامل لجميع الأطراف. وعلى الرغم من زيادة عدد الحوادث الأمنية، بما في ذلك الهجمات المباشرة، فقد وصف الممثل الخاص ما يتصور أنه تحسن في الوضع الأمني.

معا للوفاء بالالتزامات التي التزموا بها في اتفاق السلام الشامل، وشجع نيبال على أن تعتمد دستورها الجديد في غضون الإطار الزمني المتوقع وأن تقوم، على وجه السرعة، بحل القضايا العالقة في عملية السلام. ورحب المجلس بما يبدية الأمين العام وهيئات الأمم المتحدة من التزام مستمر. وقد انتهت ولاية بعثة الأمم المتحدة في نيبال في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

تيمور - ليشتي

بعد سنوات من إحراز تقدم جيد في تيمور - ليشتي، يُنظر كثيرا إلى الانتخابات البرلمانية والرئاسية المقرر إجراؤها عام ٢٠١٢ على أنها اختبار مدى نجاح المساعدة الدولية المقدمة للبلد، بما في ذلك المساعدة في بعدها الأمني.

وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة عن الحالة في تيمور - ليشتي، بما في ذلك أعمال بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي. واستمع المجلس إلى إحاطة من أميره حق الممثلة الخاصة للأمين العام لتيمور - ليشتي ورئيسة بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي. وقد أحاطت المجلس علما بالحالة الأمنية والسياسية وكذلك بمشروع الخطة الإنمائية الوطنية الاستراتيجية. وأطلعت المجلس على التقدم الذي أحرزته الشرطة الوطنية التابعة لتيمور - ليشتي في مجال استئناف اضطلاعها بمسؤوليات حفظ الأمن. وأعربت الممثلة الدائمة لتيمور - ليشتي، صوفيا ميسكييتا بوغيس، عن دعمها لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي. ورحب أعضاء المجلس بالتقدم المحرز وأكدوا ضرورة استمرار الدعم الدولي.

وفي ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١، عقد المجلس قبل تجديد ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، جلسة إحاطة مفتوحة بحضور السيد كاي رالا زانانا

وفي ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، استمع المجلس إلى إحاطة قدمتها كارين لاندغرين، الممثلة الخاصة للأمين العام ورئيسة بعثة الأمم المتحدة في نيبال. وذكرت أنه على الرغم من أن الحالة العامة ما زالت هادئة، فإن الحوار بين الطرفين قد وصل إلى طريق مسدود، مما يعرض للخطر عملية السلام برمتها. وبعد توصل الطرفين في نيبال إلى اتفاق في ١٥ أيلول/سبتمبر، أصدر المجلس القرار ١٩٣٩ (٢٠١٠) الذي جدد بموجبه ولاية البعثة.

واستمع المجلس في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى إحاطة قدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، الذي أحاط المجلس علما بأنه رغم استمرار حالة الجمود السياسي، اتخذت بعض الخطوات الهامة، وأن الجهود مستمرة من أجل تحقيق الأهداف التي حددها كل من الطرفين لنفسه. وفي ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر، أشار أعضاء المجلس، في بيان صحفي، إلى التزام الأحزاب السياسية النيبالية بتنفيذ اتفاق السلام الشامل. وأكد الأعضاء من جديد دعمهم لعملية السلام، وشددوا على ضرورة مواصلة إحراز تقدم في الأشهر الثلاثة المتبقية من ولاية البعثة.

وفي ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إلى المجلس وأكدت أن البعثة قد أنجزت المهام الموكلة إليها وأسهمت بشكل كبير في إرساء السلام. وأعرب الممثل الدائم لنيبال، جيان تشاندرا اتشاريا، عن تقديره للإسهامات التي قدمتها البعثة. وشدد أيضا على الجهود المستمرة التي تبذلها الحكومة بهدف التوصل إلى حل سياسي.

وفي بيان أصدره رئيس المجلس في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ (S/PRST/2011/1) أكد المجلس عموما دعمه لعملية السلام، ودعا حكومة تصريف الأعمال نيبال وجميع الأحزاب السياسية إلى مضاعفة جهودهم ومواصلة العمل

للتحديات التي تواجه السلام والتنمية المستدامة في المنطقة، ومن بينها ما يتعلق بالحالة في قيرغيزستان وأفغانستان، وتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وإيجاد حلول لمسألة إدارة المياه والطاقة. وشجع المجلس أيضا على زيادة التعاون بين حكومات المنطقة، والمركز، والمنظمات الإقليمية ذات الصلة. وأعاد المجلس أيضا تأكيد دعمه للجهود التي يبذلها المركز بهدف تيسير الحوار ومساعدة حكومات آسيا الوسطى في المسائل الإقليمية التي تهم بلدان المنطقة.

**رسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم
للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (S/2010/646)**

اجتمع المجلس في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ لإجراء مشاورات طارئة حول الحالة في شبه الجزيرة الكورية. واستمع المجلس إلى إحاطة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية. وفي جلسة خاصة تالية عقدها المجلس، جرى تبادل وجهات النظر بين أعضائه، وممثلي جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ووكيل الأمين العام.

**رسالة مؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة إلى
رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكمبوديا
لدى الأمم المتحدة**

في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١١ أجرى المجلس، عقب حدوث صدمات مسلحة، مشاورات بحضور نائب رئيس الوزراء وزير خارجية كمبوديا، هور نامونغ، ووزير خارجية تايلند، كاسيت بيروميا، حول الحالة بين كمبوديا وتايلند والتراع على موقع معبد بريا فيهيير، وأعرب عن قلقه العميق إزاء ذلك. ووافق المجلس على بيان صحفي يدعو كلا الطرفين إلى التزام أقصى قدر من ضبط النفس وإلى حل

غوسماو، رئيس الوزراء وزير الدفاع والأمن في تيمور - ليشتي. وأبلغت الممثلة الخاصة المجلس في إحاطتها بالتقدم المحرز في إصلاح القطاعين الأمني والقضائي. وقالت إن مسألتي الانتخابات المقبلة وتخفيض قوام بعثة الأمم المتحدة لهما أهميتهما. وأعربت عن ثقتها في أن الزيادة التدريجية في مسؤوليات قوات الشرطة الوطنية في تيمور - ليشتي يمكن إنجازها في الشهور القادمة. وأورد رئيس الوزراء الملامح العامة لبعض الإنجازات التي حققتها حكومته في الآونة الأخيرة. وأعرب أعضاء المجلس عن تأييدهم لأن تسهم البعثة في المساعدة على انتقال تيمور - ليشتي نحو الاستقرار والديمقراطية، ولكنهم أشاروا إلى أن بعض التحديات ما زالت تواجه تخفيض قوام البعثة المقرر إجراؤه في أواخر عام ٢٠١٢.

وفي ٢٤ شباط/فبراير، مدد المجلس، بموجب قراره ١٩٦٩ (٢٠١١)، ولاية بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي لمدة سنة، بالمستويات المأذون بها حاليا. وعقب نجاح إجراء الانتخابات، من المتوقع تخفيض قوام البعثة في أواخر عام ٢٠١٢. وكلف المجلس البعثة أيضا بدعم التحضير للانتخابات البرلمانية والرئاسية المقرر إجراؤها عام ٢٠١٢، حسب ما طلبته السلطات التيمورية.

**مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية
لمنطقة آسيا الوسطى**

قدم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى، ميروسلاف ينكا، إحاطتين إلى المجلس في ١٣ كانون الثاني/يناير و ١٥ تموز/يوليه ٢٠١١. وأعرب أعضاء المجلس عن تقديرهم لأعمال المركز الإقليمي بوصفه آلية للدبلوماسية الوقائية التي تساعد البلدان الآسيوية على التصدي، وفقا لولايته وعن طريق التعاون الإقليمي،

اتفاق دايتون للسلام. وحث أعضاء المجلس على تشكيل حكومة جديدة دون إبطاء.

قبرص

قدم المستشار الخاص للأمين العام المعني بقبرص، ألكسندر داونر، إلى المجلس إحاطة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أحاطه فيها علماً بأن التقدم المحرز كان بطيئاً. وكانت إحدى النقاط الشائكة هي الفصل المتعلق بالمتلكات. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم لمشاركة الأمين العام في هذا الشأن. ورحب معظم أعضاء المجلس أيضاً بفتح نقطة عبور ليمنيتيس/يسيليرماك وحثوا على إحراز مزيد من التقدم بشأن تدابير بناء الثقة.

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اتخذ المجلس القرار ١٩٥٣ (٢٠١٠)، بأغلبية ١٤ صوتاً مقابل اعتراض عضو واحد، الذي مدد بموجبه ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص حتى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١؛ ودعا الطرفين إلى التغلب على نقاط الاختلاف الرئيسية المتبقية تمهيداً لاجتماعهما مع الأمين العام في كانون الثاني/يناير ٢٠١١؛ وحث كلا من الطرفين على تنفيذ تدابير بناء الثقة، ومن بينها فتح نقاط عبور إضافية. ودعا المجلس أيضاً كلا من الطرفين إلى تحسين الجو العام الذي تجري فيه المفاوضات، بطرق تشمل تركيز الرسائل الموجهة إلى الجمهور على أوجه التقارب وسبل المضي قدماً، وتوجيه رسائل بناءة ومنسقة بقدر أكبر.

وقدم المستشار الخاص إلى المجلس إحاطة أخرى في ١٥ آذار/مارس ٢٠١١ عن الأساس الذي استند إليه تقرير الأمين العام بشأن تقييم حالة المفاوضات في قبرص (S/2011/112). ودعا الجانبين إلى الاضطلاع بقيادة شجاعة ومخلصة، وإلى اتخاذ خطوات عملية تتيح اختتام المفاوضات بنجاح. وفي ١٣ حزيران/يونيه، اتخذ المجلس بالإجماع القرار

الوضع سلمياً وعن طريق الحوار. واستمع المجلس إلى إحاطات من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، ووزير خارجية إندونيسيا ورئيس رابطة أمم جنوب شرق آسيا، مارتي ناتاليغاوا. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للجهود الفعالة التي تبذلها الرابطة في هذا الشأن. وفي ١٧ أيار/مايو، استمع المجلس، عقب أحداث جديدة على الحدود، إلى إحاطة ثانية من وكيل الأمين العام، ونظر في الحالة، بما فيها الجهود التي يبذلها رئيس رابطة أمم جنوب شرق آسيا.

أوروبا

البوسنة والهرسك

في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، قدم الممثل السامي للبوسنة والهرسك، فالنتين إنزكو، تقريره العادي إلى المجلس. وشارك في الجلسة رئيس هيئة رئاسة البوسنة والهرسك، نيبويسا رادمانوفيتش، والممثلان الدائم لكرواتيا، وصربيا.

وذكر الممثل السامي أن الوضع السياسي العام في البوسنة والهرسك ما زال محفوفاً بالمصاعب. وشدد السيد رادمانوفيتش على التقدم المحرز منذ مؤتمر دايتون. وهنأ أعضاء المجلس السيد رادمانوفيتش على إعادة انتخابه، ورحبوا بإجراء الانتخابات في حرية ونزاهة، وبتحسين العلاقات الإقليمية. ودعوا إلى تنفيذ اتفاق دايتون للسلام تنفيذاً تاماً، وإلى تمديد ولاية البعثة العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك، وشجعوا على تشكيل حكومة جديدة.

وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٤٨ (٢٠١٠) الذي جدد بموجبه الإذن الممنوح للبعثة العسكرية للاتحاد الأوروبي في البوسنة والهرسك. وقدم الممثل السامي إحاطة إلى المجلس في ٩ أيار/مايو. ونظراً إلى التطورات المستجدة، أبلغ المجلس بوجود مصاعب تواجهه

المسائل المواضيعية والمسائل العامة عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

في ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١، اتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) الذي أعاد فيه تأكيد قراره ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي يدعو الدول إلى تنفيذ تدابير ملائمة وفعالة لمعالجة خطر قيام الجهات من غير الدول باقتناء أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، أو تطويرها أو الاتجار بها أو استخدامها. وأقر المجلس في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١) بالتقدم الذي أحرزته الدول في تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وأشار المجلس أيضا إلى أن تنفيذ جميع الدول للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذا كاملا هو مهمة طويلة الأجل، وستتطلب جهودا متواصلة على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي.

ومدد المجلس أيضا بموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) ولاية اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) لمدة ١٠ سنوات، مما سيحسن قدرة تلك اللجنة على دعم تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وينص القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) على إجراء استعراضين شاملين، أولهما بعد خمس سنوات والثاني قبل نهاية الولاية. وسيوفر هذان الاستعراضان للجنة فرصا مهمة لتقييم مدى تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) والمشاركة في حوار مستفيض مع الدول الأعضاء حول المسائل المتصلة بتنفيذ ذلك القرار. وتمنح الولاية الواردة في القرار ١٩٧٧ (٢٠١١) للجنة أساسا سليما وفعالا ليرتكز عليه عملها على مدى العقد القادم.

ويحث القرار اللجنة على مواصلة تعزيز الحوار مع الدول حول التنفيذ، بسبل من بينها القيام بزيارات إلى الدول بناء على دعوات منها. ويكلف القرار اللجنة أيضا بإجراء استعراضات سنوية عن مدى تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للاسترشاد بها في أنشطتها.

١٠٨٦ (٢٠١١) الذي مدد بموجبه ولاية قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

في ٣ آب/أغسطس ٢٠١٠، قدم الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، لامبرتو زانيري، إحاطة إلى المجلس عن الأساس الذي استند إليه تقرير الأمين العام (S/2010/401). وتحدث أمام المجلس أيضا كل من وزير خارجية صربيا، فوك يرميتش، واسكندر حسيني من كوسوفو.

وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر، نظر المجلس في تقرير الأمين العام (S/2010/562) واستمع إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص. وعقب بيان أدلى به كل من وزير خارجية صربيا، وفلورا شيتاكو من كوسوفو، تبادل أعضاء المجلس وجهات النظر.

وفي ١٦ شباط/فبراير ٢٠١١، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس. وأدلى ببيان كل من وزير خارجية صربيا، فوك يرميتش، وفلورا شيتاكو من كوسوفو.

وفي ١٢ أيار/مايو، قدم الممثل الخاص إحاطة إلى المجلس أدلى على أثرها وزير خارجية صربيا، وأنور خوجة من كوسوفو، وأعضاء المجلس ببيانات.

وفي ٢٨ تموز/يوليه، تبادل أعضاء المجلس وجهات النظر في مشاورات للمجلس بكامل هيئته أجريت بشأن رسائل وجهت صربيا نظرهم إليها. واجتمع رئيس المجلس، بيتر ويتيغ، مع وزير خارجية صربيا.

عدم الانتشار (جمهورية إيران الإسلامية)

خلال الفترة قيد الاستعراض، واصل المجلس رصد الحالة في جمهورية إيران الإسلامية فيما يتعلق ببرنامجهما النووي. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، استمع المجلس إلى إحاطتين مقدمتين من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، الممثل الدائم لليابان، تسونيو نيشيدا. كما استمع يومي ٢٢ آذار/مارس و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، إلى إحاطتين مقدمتين من الممثل الدائم لكولومبيا، نستور أوسوريو، عن مدى تنفيذ الجزاءات المفروضة على جمهورية إيران الإسلامية.

وأفاد رئيس اللجنة بورود معلومات إلى اللجنة بشأن وقوع انتهاكات للجزاءات، وبأنها قامت ببحث تلك الحالات ومتابعتها وفقاً لولايتها. وأبرزت الإحاطة المقدمة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ قيام الأمين العام في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ بتعيين فريق خبراء مكون من ثمانية أعضاء كي يتولى دعم عمل اللجنة.

وفي ٢٢ آذار/مارس ٢٠١١، أشار رئيس اللجنة إلى أنه، في ضوء التوصيات الواردة في تقرير منتصف المدة المقدم من فريق الخبراء، وافقت اللجنة على النظر، في جملة أمور منها في نشر توجيهات اختيارية إضافية عن تقديم التقارير المتعلقة بالتنفيذ، وتنظيم إحاطات مفتوحة بشكل دوري. وقدم الفريق تقريره النهائي إلى المجلس في ٧ أيار/مايو. وفي الجلسة المعقودة في ٢٣ حزيران/يونيه، ذكر رئيس اللجنة أنها ناقشت توصيات الفريق، وأنها ستواصل النظر في اتخاذ إجراءات لتنفيذ بعض هذه التوصيات. وقررت اللجنة، في جملة أمور، أن تطلب إلى الفريق أن يصوغ سلسلة من مذكرات المساعدة على التنفيذ استناداً إلى خمسة مجالات مواضيعية وردت في التوصيات. وفي ٩ حزيران/يونيه، اتخذ المجلس القرار ١٩٨٤ (٢٠١١)، الذي مدد بموجبه، حتى

٩ حزيران/يونيه ٢٠١٢، الولاية الحالية لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٩٢٩ (٢٠١٠).

عدم الانتشار (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)

في ٢٤ آب/أغسطس و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وفي ٢٣ شباط/فبراير و ١٧ أيار/مايو ٢٠١١، استمع المجلس إلى إحاطات مقدمة من رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، الممثل الدائم لتركيا، إرطوغرول أباكان. وفي عام ٢٠١١، استمع إلى إحاطة من الممثل الدائم للبرتغال، خوزيه فيليب مورالس كابرال، بشأن تنفيذ الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وأكد أعضاء المجلس من جديد تأييدهم للتنفيذ الكامل للقرارين ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، وشددوا على ضرورة وفاء اللجنة بولايتها عملاً بالقرارين، وكرروا تأكيد التزامهم بجعل شبه الجزيرة الكورية منطقة خالية من الأسلحة النووية عن طريق الحوار السلمي، وأكدوا ضرورة استئناف المحادثات السداسية الأطراف في وقت مبكر.

وقدم فريق الخبراء تقريره عن منتصف المدة إلى المجلس في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، وتقريره النهائي في ١٢ أيار/مايو ٢٠١١. وفي ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، اتخذ المجلس القرار ١٩٨٥ (٢٠١١)، الذي مدد بموجبه حتى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢، الولاية الحالية لفريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة

في ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، عقد المجلس مشاورات بكامل هيئته بشأن مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. واستمع المجلس إلى إحاطة مقدمة من الممثل السامي

في ٨ شباط/فبراير ٢٠١١، قدمت الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي المعنية بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية، البارونة كاترين أشتون، إحاطة إلى المجلس. وأكدت على ترابط مسائل الأمن والتنمية والديمقراطية والحوكمة الرشيدة واحترام حقوق الإنسان. وأكدت ضرورة إيجاد سبل أفضل لمنع نشوب النزاعات وتسوية النزاعات بصورة سلمية. وأثنى أعضاء المجلس على الاتحاد الأوروبي نظرا إلى الدور الذي يضطلع به في تعزيز السلام والأمن الدوليين.

إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة للمجلس

في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، قدّم إحاطات إلى المجلس رؤساء الهيئات الفرعية الثلاث التابعة للمجلس والمعنية بمكافحة الإرهاب، وهي اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المعنية بتنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المعنية بمكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وقدم رئيس اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، الممثل الدائم للنمسا، توماس ماير - هارتغ، إحاطة إلى المجلس عن نتائج الاستعراضات الأخيرة للقائمة الموحدة. ورحب بتعيين القاضية كميرلي بروسست أمينةً للمظالم بوصفه خطوة هامة في معالجة الشواغل المتعلقة بالإجراءات القانونية الواجبة. وأكد أهمية التعاون فيما بين أفرقة الخبراء وهيئات الرصد التابعة للجنة، ورحب بالاستراتيجية المشتركة التي وُضعت مؤخرا لأفرقة الخبراء. وحث الممثل الدائم لأفغانستان، السفير ظاهر تانين، اللجنة على إيلاء الاعتبار الواجب إلى طلبات الرفع من القائمة التي قدمتها حكومته من أجل دعم جهود المصالحة.

لشؤون نزع السلاح، سرجيو دوارتي. وأبرزت الإحاطة عددا من المواضيع مثل الاتجار والسمسرة؛ ووضع علامات على الأسلحة وحفظ السجلات المتعلقة بها وتعقب مسارها؛ وإدارة المخزون؛ والعنف المسلح؛ واستخدام الأسلحة الصغيرة وإساءة استخدامها. وتم إيلاء اهتمام خاص للاتجار في الذخائر، والمشاكل المرتبطة بتخزينها، وأهمية تعقب مسار الذخائر الموجودة في أماكن النزاعات. وتم التشديد على أهمية اتباع نهج متكاملة إزاء السياسات لدى النظر في المشاكل المتصلة بتداول الأسلحة الصغيرة بلا ضوابط.

إحاطة مقدمة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الجمهورية العربية السورية)

في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١ استمع المجلس، في مشاورات للمجلس بكامل هيئته، إلى إحاطة مقدمة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن تنفيذ اتفاق الضمانات المتعلقة بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في الجمهورية العربية السورية. وتبادل أعضاء المجلس الآراء.

إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١، قدم الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وزير خارجية ليتوانيا، أودرونيس أزوواليس، إحاطة إلى المجلس بشأن الأولويات لعام ٢٠١١. ودعا فيها إلى تعزيز التعاون. ورحب أعضاء المجلس بجدول أعمال المنظمة لعام ٢٠١١، وتعزيز التعاون فيما بين المنظمة والأمم المتحدة، بما في ذلك التعاون مع مجلس الأمن بشأن مسائل السلام والأمن.

التعاون مع الاتحاد الأوروبي

الدائم للهند، هارديب سنغ بوري، ببيان مشترك باسم اللجان الثلاث، وقال إن اللجان الثلاث تواصل تنفيذ استراتيجية مشتركة في التعامل مع الدول التي لا تقدم تقارير أو التي تقدم تقارير متأخرة. وتواصل اللجان تعليق الأهمية على جهود التنسيق والتعاون فيما بين أفرقة الخبراء التابعة لكل منها، التي تواصل المشاركة في المحافل ذات الأهمية بالنسبة لها، لا سيما فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

وأشار الممثل الدائم للهند، بصفته رئيساً للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) المعنية بمكافحة الإرهاب، إلى أن الأدوات التي تستعين بها اللجنة تشمل إجراء تقييمات أولية للتنفيذ، والقيام بزيارات إلى الدول الأعضاء، وتقديم المعونة التقنية، وكذا تعزيز أفضل الممارسات، وإلى أن اللجنة تعمل على استكمال استقصاءات التنفيذ على الصعيد العالمي فيما يتعلق بالقرارين ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٦٢٤ (٢٠٠٥). وأكد أيضاً أهمية تعزيز الشفافية وخدمات التوعية العامة، وأهمية توطيد أواصر التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

وقدم رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المعنية بتنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، الممثل الدائم لألمانيا، بيتر فيتغ، تقارير عن التحديثات الشاملة للقائمة الموحدة وعن عملية أمين المظالم. وقال إن اللجنة ما برحت تنظر في التقارير الشاملة الثلاثة الأولى التي قدمتها أمانة المظالم بشأن طلبات الرفع من القائمة، وتناقش مع أمانة المظالم المنهجية والمعايير التي تطبقها لدى استعراضها للطلبات. وأن اللجنة نظرت في خيارات لزيادة تعزيز الشفافية.

وقدم رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الممثل الدائم لجنوب أفريقيا، باسو سانغو، إحاطة

وأوضح رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الممثل الدائم لتركيا، إرطوغرول أباكان، النهج الاستراتيجي الذي تتبعه اللجنة، الذي يهدف إلى زيادة الوعي بضرورة تنفيذ قرارات المجلس بفعالية أكبر، وإبراز أهمية العمل الذي تقوم به اللجنة داخل الأمم المتحدة على نطاق أوسع، وعملها مع الجهات المعنية بمكافحة الإرهاب.

وقال رئيس اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الممثل الدائم للمكسيك، كلود هيلر، إنه إلى جانب المشاورات المستمرة التي تجريها اللجنة مع الدول الأعضاء فيما يتعلق بتمديد ولاية اللجنة لما بعد ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، ومع رؤساء المنظمات الحكومية الدولية من أجل زيادة تعزيز التعاون، قامت اللجنة أيضاً بتجميع قاعدة بيانات جديدة في مجال المساعدات. وأضاف أن اللجنة اعتمدت إجراءات جديدة لتجهيز طلبات المساعدة الرسمية، وإجراءات جديدة كذلك لنشر التقارير الواردة من الدول الأعضاء والمصفوفات الخاصة باللجنة وطلبات المساعدة المقدمة إليها.

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، استمع المجلس إلى إحاطات مقدمة من رؤساء هيئاته الفرعية الذين انتهت مدة خدمتهم. وفي ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، أصدر المجلس بياناً رئاسياً (SPRST/2011/5)، رحب فيه بالتقرير الأول المقدم من أمانة المظالم. وأحاط المجلس علماً بالملاحظات الواردة في التقرير، وقال إنه سيرد عليها في سياق تجديد ولاية أمين المظالم في حزيران/يونيه ٢٠١١، وذلك لضمان تنفيذ أية تحسينات يلزم إدخالها على الإجراءات التي يتبعها أمين المظالم.

وفي ١٦ آذار/مارس ٢٠١١، تلقى المجلس أيضاً إحاطات من رؤساء الهيئات الفرعية الثلاث التابعة للمجلس والمعنونة بالمسائل المتعلقة بمكافحة الإرهاب. وأدلى الممثل

رئيس مجلس الأمن في ١٧ كانون الأول/ديسمبر (S/2010/696). وفي النصف الأول من عام ٢٠١١، أجرى الفريق العامل مناقشات بشأن التحديات التي تواجهها البعثات في التصدي للأوضاع السياسية المتغيرة؛ والتحديات الخاصة بكل بعثة، واستراتيجيات الانتقال والخروج (المراحل الأولى لبناء السلام). وقدم رئيس الفريق العامل إحاطة عن أنشطة الفريق العامل إلى رئيس مجلس الأمن في ٢٢ حزيران/يونيه.

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، عقد المجلس اجتماع قمة بشأن صون السلام والأمن الدوليين. وشدد رئيس تركيا، عبد الله غول، بصفته رئيساً للمجلس، على الحاجة إلى اتباع نهج شامل تجاه السلام والأمن، والحاجة إلى توافر استجابات المجلس وإجراءاته مع الظروف المتغيرة والحاجة إلى قيام شراكات جديدة وأكثر قوة بين المجلس وغيره من الجهات المعنية. وشدد الأمين العام على أهمية الالتزام الطويل الأجل وتوفير الموارد الكافية عند التعامل مع المجتمعات في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، وعلى الحاجة إلى تعزيز الوقاية من نشوب النزاع. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2010/18) يؤكد التزام المجلس بتعزيز فعالية عمليات حفظ السلام.

وفي ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن بناء السلام بعد انتهاء النزاع استناداً إلى تقارير الأمين العام عن بناء السلام في أعقاب النزاع، وعن مشاركة المرأة في بناء السلام. وقال الأمين العام إنه على الرغم من أن جهود السلام قد أصبحت أكثر تكاملاً واتساقاً، فلا تزال هناك حاجة إلى المزيد من التمويل الموثوق به وتعاون أوثق بين المجلس ولجنة بناء السلام وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية. وأكد رئيس لجنة بناء السلام،

إلى المجلس عن الأنشطة التي قامت بها اللجنة مؤخراً. وأكد أعضاء المجلس الحاجة المستمرة إلى اتباع نهج موحد في مواجهة خطر الإرهاب العالمي الذي يهدد السلام والأمن الدوليين.

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

في ٦ آب/أغسطس ٢٠١٠، عقد المجلس مناقشة مفتوحة بشأن عمليات حفظ السلام حضرها قادة القوات في ١٣ بعثة من بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وأجرى المجلس في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١ مناقشة مع قادة القوات في بعض عمليات الأمم المتحدة الرئيسية لحفظ السلام في أفريقيا ومنطقة الشرق الأوسط. وقدم وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، وقادة القوات في العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، إحاطات إلى المجلس عن استراتيجياتهم في التعامل مع التحديات التي تواجههم. وأبرزت أهمية حماية المدنيين في كثير من البيانات.

وعقد الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام ثلاثة اجتماعات في النصف الثاني من عام ٢٠١٠ برئاسة اليابان، وأربعة اجتماعات في النصف الأول من عام ٢٠١١ برئاسة نيجيريا، شاركت فيها البلدان الرئيسة المساهمة بقوات والمساهمة بأفراد شرطة، ومكتب اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، وممثلو المنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات المعنية. وفي النصف الثاني من ٢٠١٠، ناقش الفريق العامل استراتيجيات الانتقال والخروج، وسبل الاستفادة من قائمة النواقص من الموارد بشكل أفضل، احتذاءً بمثال بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي. وقدم رئيس الفريق العامل التقرير المؤقت المقدم من الفريق العامل إلى

وقدم رؤساء التشكيلات القطرية التابعة للجنة بناء السلام للمرة الأولى بيانات مشتركة إلى المجلس، مطالبين بتعاون أوثق بين المجلس والتشكيلات القطرية التابعة للجنة. واستمع المجلس في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١ إلى إحاطة قدمها الرئيس السابق للجنة، بيتر فيتيغ، بشأن تقرير اللجنة السنوي عن عام ٢٠١٠.

وفي ١٢ أيار/مايو، استمع المجلس إلى إحاطات بشأن استعراض القدرات المدنية قدمها كل من رئيس فريق كبار الاستشاريين المعني باستعراض القدرات المدنية الدولية التابع للأمين العام، جان - ماري غيهينو، ووكيلة الأمين العام للدعم الميداني ورئيسة اللجنة التوجيهية لاستعراض القدرات المدنية، سوزانا ملكورا. واستنادا إلى تقرير فريق كبار الاستشاريين، قدم رئيس الفريق تحليلا شاملا للآليات القائمة المتاحة لنشر القدرات المدنية في حالات ما بعد انتهاء النزاع، واقترح مجموعة من التوصيات لتحسينها. واقترح الفريق، في جملة أمور، إنشاء خلية للشراكة المدنية من أجل تحسين تنسيق عمليات تدريب، وتوظيف القدرات المدنية ونشرها.

الأطفال والنزاع المسلح

في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن الأطفال والنزاع المسلح. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها الأمين العام بشأن تقريره الدوري المقدم عملا بالبيان الرئاسي الصادر عن المجلس في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (S/PRST/2010/10). واستمع المجلس أيضا إلى إحاطة من كل من الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، رادىكا كوماناسوامي، والمدير التنفيذي لليونيسيف، أنتوني ليك.

واتخذ المجلس بالإجماع القرار ١٩٩٨ (٢٠١١)، الذي وسع موجهه المعايير التي يمكن في إطارها إدراج أطراف

الممثل الدائم لألمانيا، السفير بيتر فيتيغ، على الحاجة إلى دعم مالي كاف. واعتمد المجلس بيانا رئاسيا (S/PRST/2010/20) يؤكد فيه مجددا على أهمية تمويل بناء السلام في وقت مبكر وبصورة يمكن التنبؤ بها وأهمية مشاركة المرأة على قدم المساواة في جميع الجهود الرامية إلى صون وتعزيز السلام والأمن. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم إحاطة إلى المجلس والجمعية العامة بحلول ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ وأن يقدم في موعد أقصاه ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمله.

وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمد المجلس القرار ١٩٤٧ (٢٠١٠) الذي أعرب فيه عن ترحيبه بالتقرير المقدم عن استعراض هيكل بناء السلام التابع للأمم المتحدة (S/2010/393) فيما يتصل بعمل لجنة بناء السلام خلال السنوات الخمس الماضية، على النحو الذي قدمه الميسرون المشاركون في الاستعراض، وهم ممثلو أيرلندا وجنوب أفريقيا والمكسيك. وطلب المجلس إلى جميع الجهات المعنية في الأمم المتحدة أن تنفذ، في إطار ولاياتها وعلى النحو اللازم، التوصيات الواردة في التقرير بغرض مواصلة تحسين فعالية اللجنة.

وفي ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشة مواضيعية مفتوحة بشأن بناء السلام بعد انتهاء النزاع، وركز للمرة الأولى على تأسيس المؤسسات. واستمع المجلس إلى إحاطة من كل من الأمين العام، ونائب رئيس الوزراء في تيمور - ليشتي، خوسيه لويس غوتيريس، ورئيس لجنة بناء السلام. وأكد الأمين العام على أهمية تأسيس المؤسسات خلال المراحل المبكرة، وعلى الحاجة إلى تعزيز مبدأ الملكية الوطنية. وأشار رئيس اللجنة إلى أهمية إشراك المجتمعات المحلية، والقطاع الخاص والمجتمع المدني. وجرى اعتماد بيان رئاسي (S/PRST/2011/2) يؤكد التزام الأمم المتحدة بتأسيس المؤسسات في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع.

وأعرب المجلس عن ترحيبه بالتقدم الذي أحرزه الأمين العام في صياغة إطار مفاهيمي وأدوات تنفيذية لأغراض تنفيذ ولايات حماية المدنيين، وكرر طلبه إلى الأمين العام بأن يدرج في تقاريره، عن حالات قطرية محددة، معلومات أكثر شمولاً وتفصيلاً في ما يخص حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. وطلب المجلس إلى الأمين العام أن يقدم تقريره المقبل عن حماية المدنيين بحلول أيار/مايو ٢٠١٢.

وفي ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١، استمع المجلس في أثناء مشاوراته بكامل هيئته، إلى إحاطات قدمها ممثلو كل من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وإدارة عمليات حفظ السلام، وكذلك الممثلين الخاصين للأمين العام المعيّنين بالأطفال والنزاع المسلح والعنف الجنسي في حالات النزاع عن أوجه التآزر الممكنة بين مختلف الولايات المتعلقة بالحماية.

وفي ١٠ أيار/مايو، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. واستمع المجلس إلى إحاطات قدمها كل من، وكيلا الأمين العام للشؤون الإنسانية، ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، بشأن حالة المدنيين في عدد من النزاعات المسلحة، في عدة بلدان منها السودان وكوت ديفوار وليبيا. واستمع المجلس أيضاً إلى إحاطة قدمها رئيس مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في نيويورك، والأمين العام المساعد، إيفان سيمونوفيتش، عن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، في عدة بلدان منها الجمهورية العربية السورية، وسري لانكا، وكوت ديفوار، وليبيا وأكد أن الأحداث في الشرق الأوسط، وشمال أفريقيا وكوت ديفوار قد بينت أن الحرمان من حقوق الإنسان قد يكون أحد الأسباب الجذرية وراء الانقسام والقتل والعنف والنزاع المسلح في نهاية المطاف.

النزاع المسلح في مرفقي تقرير الأمين العام الدوري عن الأطفال والنزاع المسلح، وعلى وجه التحديد أولئك الأطراف المشاركون في شن هجمات متكررة على المدارس و/أو المستشفيات. وأعرب المجلس أيضاً عن اعتزامه النظر، عند إنشاء، أو تعديل أو تجديد ولاية نظم الجزاءات، في إدراج أحكام تتعلق بأطراف النزاع المسلح التي تمارس أنشطة تنتهك القانون الدولي الواجب التطبيق فيما يتعلق بحقوق وحماية الأطفال في حالات النزاع المسلح.

وأثناء المناقشة، رحب كثير من الدول باتخاذ القرار وتوسيع نطاق معايير الإدراج بوصفه خطوة هامة إلى الأمام، وأحاط علماً بعمل الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وأثنى على الرئاسة الألمانية لفريق مجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح.

حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. وأحاط المجلس علماً بتقرير الأمين العام عن حماية المدنيين المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ (S/2010/579) وبالتوصيات الواردة فيه. واعتمد المجلس أيضاً بياناً رئاسياً (S/PRST/2010/25) ومذكرة مستكملة عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة الواردة في مرفق البيان.

وأعرب المجلس عن تأييده للأعمال الجارية التي يقوم بها كل من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وإدارة عمليات حفظ السلام. وشارك ممثل لجنة الصليب الأحمر الدولية، ولأول مرة في سياق حماية المدنيين، في المناقشة المفتوحة، وقدم إحاطة إلى المجلس عن التحديات الراهنة فيما يتعلق بالقانون الإنساني الدولي في حالات النزاعات المسلحة.

وتوفير العلاج، والرعاية والدعم للمصابين بالفيروس في تنفيذ الولايات المسندة إلى عمليات حفظ السلام. وشدد المجلس على الحاجة إلى تكثيف أنشطة الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية ضمن بعثات الأمم المتحدة. وأعرب الأمين العام عن ترحيبه باتخاذ القرار، وأكد أن القرار ١٩٨٣ (٢٠١١)، الذي يشكل أول إجراء يتخذه المجلس بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، قد أسهم في تفهم أن القوات والشرطة التابعة للأمم المتحدة تشكلان جزءاً من عمليات الوقاية، وتوفير العلاج والرعاية والدعم. ودعا الدول الأعضاء إلى ربط الجهود المبذولة للتعاون على مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بحملات مناهضة العنف الجنسي وحملات صون حقوق الإنسان المخولة للمرأة. وأعرب أعضاء المجلس عن ترحيبهم بمواصلة المجلس المشاركة في مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في حالات ما بعد انتهاء النزاع وفي سياق بعثات حفظ السلام.

صون السلام والأمن الدوليين: تغير المناخ

في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشة مواضيعية مفتوحة بشأن تأثير تغير المناخ في صون السلام والأمن الدوليين. وقال الأمين العام إن تغير المناخ أمر حقيقي ويتزايد بشكل خطير. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، اشيم ستينر. وأكد رئيس ناورو، ماركوس استيفين، متكلماً باسم الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ، أن بقاء كثير من البلدان في حد ذاته يتعرض للتهديد من تأثير تغير المناخ. وفي أثناء المناقشة، أعربت الدول عن القلق إزاء آثار تغير المناخ. وأعربت بعض الدول، وحركة بلدان عدم الانحياز، ومجموعة الـ ٧٧ والصين، عن رأي مفاده أن النظر في تغير المناخ يجب تركه لأجهزة الأمم المتحدة الأخرى مثل الجمعية العامة،

صون السلام والأمن الدوليين: الترابط بين الأمن والتنمية

في ١١ شباط/فبراير ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة رفيعة المستوى بشأن صون السلام والأمن الدوليين، وتركزت على الترابط بين الأمن والتنمية. واستمع المجلس إلى إحاطة قدمها ممثل البنك الدولي بشأن تقرير التنمية في العالم لعام ٢٠١١، مؤكداً على الحاجة إلى تعزيز السلطات الوطنية والحوكمة الرشيدة. وذكر رئيس لجنة بناء السلام، الممثل الدائم لرواندا، يوجين - ريتشارد غاسانا، أن المجلس بوسعه أن يستفيد من مشورة اللجنة لدى نظره في الترابط بين الأمن والتنمية، ولا سيما أثناء المراحل المبكرة من جهود الأمم المتحدة لبناء السلام في بيئات ما بعد انتهاء النزاع. وأدلى رؤساء التشكيلات القطرية التابعة للجنة ببيان مشترك أمام المجلس اقترحوا فيه إجراء حوار متعمق بين التشكيلات القطرية والمجلس يستهدف اتباع نهج شامل لإزاء قضايا التنمية في بيئات ما بعد انتهاء النزاع. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/4)، أكد فيه على الدور الهام الذي تؤويه الملكية الوطنية في إحلال السلام المستدام، وشجع جميع الجهات الفاعلة المعنية الوطنية والدولية على التعاون وتنسيق جهودها بشكل وثيق قدر الإمكان.

صون السلام والأمن الدوليين: تأثير وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في السلام والأمن الدوليين

في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشة مفتوحة عن تأثير وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في السلام والأمن الدوليين، واتخذ بالإجماع القرار ١٩٨٣ (٢٠١١)، الذي أكد فيه مجدداً التزامه بتناول وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بوصفه تهديداً للسلام والأمن الدوليين. وشجع المجلس على دمج برامج الوقاية،

المراة والسلام والأمن

كرر المجلس في بيانه الرئاسي المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ (S/PRST/2010/22) التأكيد على التزامه بتنفيذ القرار التاريخي ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذاً تاماً، وأكد المجلس بوجه خاص على أهمية مشاركة المرأة مشاركة كاملة وفعالة في جميع مراحل عمليات السلام. وأعرب المجلس عن القلق إزاء استمرار تضرر النساء والفتيات أكثر من غيرهن بالتراعات. واتخذ المجلس القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠)، الذي كثف بموجبه جهوده الرامية إلى منع العنف الجنسي في النزاعات المسلحة ومساءلة مرتكبيه.

وفي ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، عقد المجلس جلسة مفتوحة احتفالاً بالذكرى السنوية العاشرة لاتخاذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وافتتح الجلسة الأمين العام عبر رسالة بالفيديو، وأعقبت ذلك إحاطات قدمها كل من وكيل الأمين العام والمديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ميشيل باشليه؛ ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، آلان لوروي؛ والممثل الدائم للمليزيا، ورئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، حميدون علي، ورئيسة الفريق الاستشاري للمجتمع المدني لدى الأمم المتحدة بشأن المرأة والسلام والأمن، ثملا أووري. واعتمد المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2010/22) رحب فيه بتقرير الأمين العام (S/2010/498) وأعرب عن تأييده للمضي قدماً نحو استخدام مجموعة المؤشرات التي اقترحها الأمين العام كإطار أولي لمابعة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وأعرب المجلس عن اعتزامه إجراء استعراض رفيع المستوى في غضون خمس سنوات يستهدف تقييم التقدم المحرز على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن بتغير المناخ.

ووافق المجلس على بيان رئاسي (S/PRST/2011/15)، أكد فيه على أهمية وضع استراتيجيات تستهدف منع نشوب النزاعات، وأعرب عن قلقه، إزاء احتمال أن تؤدي في الأجل البعيد الآثار السلبية الناشئة عن تغير المناخ إلى تفاقم التهديدات القائمة للسلام والأمن الدوليين. وأعرب المجلس أيضاً عن قلقه إزاء التداعيات الأمنية التي قد تنشأ عن فقدان أراضي بعض الدول بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر، ولا سيما في الدول الجزرية الصغيرة المنخفضة. وأكد المجلس في بيانه قرار الجمعية العامة ٦٣/٢٨١ الذي: أكدت الجمعية من جديد بموجبه أن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ هي الصك الأساسي لمعالجة مسألة تغير المناخ؛ وأشارت إلى أحكام الاتفاقية، بما في ذلك الاعتراف بأن الطابع العالمي لتغير المناخ يقتضي تعاون جميع البلدان على أوسع نطاق ممكن، ومشاركتها في التصدي له على نحو فعال وملائم على الصعيد الدولي، وفقاً لمسؤولياتها المشتركة والمتباينة، ووفقاً لقدرات كل منها وظروفها الاجتماعية والاقتصادية؛ ودعت أجهزة الأمم المتحدة المعنية إلى القيام حسب الاقتضاء وفي نطاق ولاية كل منها، بتكثيف جهودها للنظر في موضوع تغير المناخ والتصدي له، بما في ذلك تداعياته المحتملة على الأمن. وأشار المجلس إلى أهمية المعلومات عن تحليل النزاعات والمعلومات السياقية في أمور منها القضايا الاجتماعية والاقتصادية، في إطار المسائل المتعلقة بصون السلام والأمن الدوليين المعروضة عليه، عندما تشكل تلك القضايا دوافعاً للنزاع أو تحدياً أمام تنفيذ الولايات المنوطة بالمجلس أو تهديدا لعملية توطيد السلام. وفي هذا الصدد طلب المجلس إلى الأمين العام أن يكفل إدراج هذه المعلومات السياقية في ما يقدمه إليه من تقارير.

وفي ١٤ نيسان/أبريل، قدمت الممثلة الخاصة للأمين العام إحاطة إلى المجلس عن الزيارتين اللتين قامت بهما إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية وأنغولا، وكذلك عن اجتماعها مع مسؤولي الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا. وعلاوة على ذلك، عرضت بالتفصيل التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠). وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم للعمل الذي تقوم به الممثلة الخاصة، ورحبوا على وجه الخصوص بالتزام الاتحاد الأفريقي بالقضاء على العنف الجنسي في النزاعات المسلحة.

المحكمتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواندا

أحرز المجلس تقدماً كبيراً نحو تنفيذ استراتيجية إنجاز عمل المحكمتين بإنشاء آلية دولية لتصريف الأعمال المتبقية أمام المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا. وفي ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اتخذ المجلس القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) بأغلبية الأصوات مع امتناع عضو واحد عن التصويت، وقرر بموجبه إنشاء الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية أمام المحكمتين الجنائيتين التي تضم فرعين، أحدهما للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا في أروشا، بترانيا، ويبدأ العمل في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، والآخر للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة في لاهاي بهولندا، ويبدأ العمل في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. وطلب المجلس إلى كلتا المحكمتين اتخاذ جميع التدابير الكفيلة بإتمام جميع أعمالها المتبقية على وجه السرعة في موعد أقصاه ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وقرر أن تواصل الآلية اختصاصات كل منهما وحقوقهما والتزامتهما ووظائفهما الأساسية، رهناً بأحكام القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، والنظام الأساسي للآلية، والترتيبات الانتقالية الضرورية، حسب نصها الوارد في مرفق ذلك القرار.

وطلب المجلس إلى الأمين العام في القرار ١٩٦٠ (٢٠١٠) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أن ينشئ ترتيبات لرصد حالات العنف الجنسي في النزاعات المسلحة وتحليلها والإبلاغ عنها في إطار تنفيذ القرار ١٨٨٨ (٢٠٠٩). وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يدرج في مرفق تقاريره السنوية قائمة بالأطراف التي يوجد من الأسباب ما يكفي للاشتباه في ارتكابها أعمال الاعتصاب أو غيره من أشكال العنف الجنسي في حالات النزاع المسلح، واستخدام قوائم الجناة المذكورة كأساس لاتخاذ إجراءات تشمل، حسب الاقتضاء، تدابير وفقاً لإجراءات لجان الجزاءات المعنية. وأهاب المجلس بأطراف النزاعات المسلحة أن تقدم التزامات معينة ومحددة المدة تستهدف مكافحة العنف الجنسي، والتحقيق في الاعتداءات ومساءلة الجناة.

وألقى بكلمة أمام المجلس كل من الأمين العام؛ والممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع، مارغوت فولستروم؛ ووكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام؛ والفريق بو بكر غايي، المستشار العسكري في مكتب الشؤون العسكرية لإدارة عمليات حفظ السلام والقائد السابق لقوات بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأكدت الدول الأعضاء على فداحة العنف الجنسي وواجب اتخاذ جميع التدابير الممكنة لمنع تلك الجرائم والإبلاغ عنها والتصدي لها.

وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١، قدمت المديرية التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، في مشاورات للمجلس بكامل هيئته إحاطة إلى المجلس عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، حيث دعت، في جملة أمور، إلى اضطلاع المرأة بدور أشمل في منع نشوب النزاعات وتسويتها وبناء السلام، مع الإشارة إلى أمثلة ملموسة عن أفضل الممارسات. وأعرب أعضاء المجلس عن دعمهم الكامل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذاً تاماً.

الدولية لرواندا، الترشح لمنصب رئيس المحكمة؛ وأكد من جديد أهمية توافر العدد الكافي من الموظفين للمحكمة.

التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

اعتمد المجلس بياناً رئاسياً في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١ (S/PRST/2011/5). بمناسبة صدور التقرير الأول من أمانة المظالم المعنية عملاً بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩). ورحب المجلس بالتقرير الأول المقدم من أمانة المظالم وأحاط علماً بملاحظاتها؛ وأعرب عن اعتزامه الاستجابة لمطالبها في إطار تجديد الولاية في حزيران/يونيه ٢٠١١. وشدد المجلس على التحسينات التي أدخلت على إجراءات اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وعلى القائمة الموحدة. وشدد المجلس أيضاً على أهمية دور أمين المظالم في ضمان اتخاذ إجراءات عادلة وواضحة إزاء الأفراد المدرجة أسماؤهم في القائمة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)؛ وشجع الأفراد الذين يلتمسون شطب أسمائهم من القائمة الموحدة على متابعة حالاتهم عن طريق أمين المظالم.

وفي ٢ أيار/مايو، أصدر المجلس بياناً رئاسياً (S/PRST/2011/9) رحب فيه بالنبأ المعلن في ١ أيار/مايو ٢٠١١ بأن أسامة بن لادن لن يستطيع أبداً بعد الآن ارتكاب الأعمال الإرهابية؛ وأكد من جديد أن الإرهاب لا يمكن ولا ينبغي ربطه بأي ديانة أو جنسية أو حضارة أو جماعة. ودعا المجلس جميع الدول إلى العمل سوياً على التعجيل بتقديم مرتكبي الهجمات الإرهابية ومديريها ومموليها إلى العدالة.

وفي ١٧ حزيران/يونيه، وتحقيقاً لهدف مواصلة دعم أي حوار سياسي يقوده ويملكه الأفغانيون لتحقيق سلام دائم في أفغانستان، قرر المجلس، بموجب القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، إنشاء نظام جديد للجزاءات؛ وطلب إلى جميع الدول اتخاذ

وفي ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، قرر المجلس بموجب القرار ١٩٥٥ (٢٠١٠) السماح لثلاثة من قضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا العمل بعد انتهاء ولايتهم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، لتمكينهم من إنهاء عملهم في القضايا المكلفين بها. كما قرر المجلس أن العدد الإجمالي للقضاة المخصصين قد يتجاوز بصورة مؤقتة بين الحين والآخر العدد الأقصى المحدد بتسعة قضاة. وفي التاريخ ذاته أذن المجلس، بموجب القرار ١٩٦٤ (٢٠١٠) لاثنتين من قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة الانتهاء من عملهما في القضايا المكلفين بها بصرف النظر عن انتهاء ولايتهما في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

وفي ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٦ حزيران/يونيه ٢٠١١، أجرى المجلس مناقشتين للنظر في التقارير والتقييمات بشأن تنفيذ استراتيجيتي إنجاز العمل التي عرضها رئيسا المحكمتين الدوليتين ليوغوسلافيا السابقة ورواندا والمدعيان العامان للمحكمتين. وأكد أعضاء المجلس على أهمية إنجاز المحكمتين لجميع أعمالهما ضمن الإطار الزمني المقرر بموجب القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، وأثنوا على التقدم الذي أحرزته المحكمتان في تنفيذ استراتيجية إنجاز العمل الخاصة بكل منهما، رغم التحديات، والتزامهما بإيجاد توازن بين الإجراءات المستعجلة والاحترام التام للإجراءات القانونية الواجبة.

وأعرب أعضاء المجلس أيضاً عن قلقهم إزاء الصعوبات المتعلقة بالموظفين، ولا سيما خسارة موظفين ذوي خبرات عالية. وفي ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١، قرر المجلس بموجب القرار ١٩٩٣ (٢٠١١)، في جملة أمور، تمديد ولاية قضاة المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وفي ٦ تموز/يوليه قرر المجلس بموجب القرار ١٩٩٥ (٢٠١١) أنه يجوز للقضاة المخصصين، بصرف النظر عن النظام الأساسي للمحكمة

العابرة للحدود الوطنية والاتجار بالمخدرات في السلام والأمن والتنمية في العالم. وأقر بعض أعضاء المجلس بالتهديد الذي يتعرض له السلام والأمن بسبب الجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات، ورحبوا بالتقدم المحرز في إطار فرقة العمل التي أنشأها الأمين العام لتحسين تنسيق قدرات الأمم المتحدة على التصدي للاتجار غير المشروع والجريمة المنظمة وتعزيز تلك القدرات. وفي ٨ تموز/يوليه ٢٠١١، عقد اجتماع بصيغة آريا عن الاتجار بالمخدرات عبر المحيط الأطلسي وما يترتب عليه من أثر في مناطق العبور.

مسائل أخرى

تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2006/507)

واصل المجلس تحسين أساليب عمله، ولا سيما من خلال زيادة التفاعل في مداولاته ومشاوراته. واتفق أعضاء المجلس على أنه سيكون من المفيد بالنسبة لعمل المجلس تبسيط المقدمات التي يدلي بها رئيس المجلس، ومواصلة استخدام التداول عبر الفيديو لتقديم أحدث المعلومات من الميدان، وإجراء المزيد من المشاورات المرنة والتفاعلية بوسائل منها الحد من استخدام قوائم المتكلمين، على افتراض أنه من الجائز ألا يرغب جميع أعضاء المجلس في التكلم بشأن جميع المسائل، والاستفادة من بند "مسائل أخرى" في مناقشة المسائل المثيرة للاهتمام في الوقت الراهن. وعمل المجلس أيضاً على زيادة الشفافية في عمله. ووافق أعضاء المجلس على تعزيز انخراط المجلس في منع نشوب النزاعات، بوسائل منها تكريس المزيد من الوقت لهذه المسائل، وبلورة مفهوم إحاطة شهرية تقدمها إدارة الشؤون السياسية، وزيادة الاستفادة من المناسبات الرفيعة المستوى في مناقشة المسائل التي تحظى بالاهتمام في الوقت الراهن. واتفقوا أيضاً على النظر في كيفية إنعاش الصيغ غير الرسمية في عقد الاجتماعات من قبيل عقد الاجتماعات بصيغة آريا.

التدابير اللازمة فيما يخص من يشتركون مع حركة طالبان من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات في تشكيل تهديد للسلام والاستقرار والأمن في أفغانستان، على النحو الذي حددته اللجنة في القائمة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١). وفي النظام الجديد المنشأ عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، شجعت الدول التي تطلب إدراج أسماء في القائمة أو رفعها منها على التشاور أو التنسيق مع حكومة أفغانستان بشأن طلباتها.

وقرر المجلس أيضاً، بموجب القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) مواصلة التدابير المتخذة ضد تنظيم القاعدة والمرتبطين به. وحدد المجلس ولاية فريق الرصد، وعزز ولاية أمين المظالم للنظر في طلبات الشطب من القائمة ذات الصلة بقائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة. وحث المجلس بقوة الدول الأعضاء على تزويد أمانة المظالم بجميع المعلومات ذات الصلة، بما فيها المعلومات السرية.

وشدد أعضاء المجلس على أن اتخاذ القرارين ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، يمثل خطوتين مهمتين نحو مواصلة تعزيز الحوار السياسي في أفغانستان، ومكافحة ما يتعرض له السلام والأمن الدوليان من تهديدات بسبب تنظيم القاعدة والمرتبطين به، وتعزيز فعالية الجزاءات المحددة الهدف من خلال مواصلة تحسين اتخاذ إجراءات عادلة وواضحة. وأصدر المجلس بيانين صحفيين في ١٣ و ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١١ يدينان الهجمات الإرهابية القاتلة في مومباي بالهند، وفي النرويج.

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان

استمع المجلس، في جلسة مفتوحة عقدت في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١، إلى إحاطة قدمها المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يوري فيدوتوف، بشأن الأثر الذي يمكن أن تخلفه الجريمة المنظمة

الجمعية العامة، جوان إ. دونوهيو، من الولايات المتحدة الأمريكية، لشغل الفترة المتبقية من ولاية القاضي توماس بورغنتال، من الولايات المتحدة، الذي قدم استقالته. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر، عقد المجلس جلسة خاصة للاستماع إلى إحاطة قدمها رئيس محكمة العدل الدولية، القاضي هيساشي أودا، الذي شدد على دور المحكمة بصفقتها الهيئة القضائية الرئيسية ضمن هيئات الأمم المتحدة.

التقرير السنوي لمجلس الأمن إلى الجمعية العامة

في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، اعتمد المجلس تقريره السنوي إلى الجمعية العامة الذي يغطي الفترة الممتدة من ١ آب/أغسطس ٢٠٠٩ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٠ (A/65/2) في جلسة علنية. وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، عرض الممثل الدائم للمملكة المتحدة، بصفته رئيس المجلس عن الشهر، التقرير السنوي المقدم إلى الجمعية العامة.

توصية بإعادة تعيين الأمين العام للأمم المتحدة

في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، وخلال جلسة خاصة، اتخذ المجلس بالتركية القرار ١٩٨٧ (٢٠١١) الذي أوصي بموجبه الجمعية العامة بإعادة تعيين بان كي - مون أميناً عاماً للأمم المتحدة لفترة ولاية مدتها خمس سنوات. وأبلغ رئيس المجلس رئيس الجمعية العامة بذلك بموجب رسالة وجهها إليه.

قبول أعضاء جدد

أحال المجلس في ١١ تموز/يوليه ٢٠١١ طلب جمهورية جنوب السودان الانضمام إلى الأمم المتحدة إلى لجنته المعنية بقبول الأعضاء الجدد، وبناءً على تقرير اللجنة، اتخذ المجلس القرار ١٩٩٩ (٢٠١١) في ١٣ تموز/يوليه دون تصويت وأوصي فيه الجمعية العامة بقبول جمهورية جنوب السودان عضواً في الأمم المتحدة. واعتمد المجلس كذلك بياناً رئاسياً في هذا الصدد (S/PRST/2011/14).

محكمة العدل الدولية

في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، انتخب المجلس، بالاقتراع السري، في تصويت أجري بالتزامن مع تصويت

الجزء الأول

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

أولا - القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
١٩٣٦ (٢٠١٠)	٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
١٩٣٧ (٢٠١٠)	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان)
١٩٣٨ (٢٠١٠)	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في ليبيريا
١٩٣٩ (٢٠١٠)	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/920)
١٩٤٠ (٢٠١٠)	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في سيراليون
١٩٤١ (٢٠١٠)	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في سيراليون
١٩٤٢ (٢٠١٠)	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
١٩٤٣ (٢٠١٠)	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في أفغانستان
١٩٤٤ (٢٠١٠)	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	المسألة المتعلقة بهايي
١٩٤٥ (٢٠١٠)	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
١٩٤٦ (٢٠١٠)	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
١٩٤٧ (٢٠١٠)	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
١٩٤٨ (٢٠١٠)	١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في البوسنة والهرسك
١٩٤٩ (٢٠١٠)	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في غينيا - بيساو
١٩٥٠ (٢٠١٠)	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
١٩٥١ (٢٠١٠)	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
١٩٥٢ (٢٠١٠)	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
١٩٥٣ (٢٠١٠)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في قبرص

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
١٩٥٤ (٢٠١٠)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
١٩٥٥ (٢٠١٠)	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنيين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٥٦ (٢٠١٠)	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
١٩٥٧ (٢٠١٠)	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
١٩٥٨ (٢٠١٠)	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
١٩٥٩ (٢٠١٠)	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في بوروندي
١٩٦٠ (٢٠١٠)	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	المرأة والسلام والأمن
١٩٦١ (٢٠١٠)	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في ليبيريا
١٩٦٢ (٢٠١٠)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
١٩٦٣ (٢٠١٠)	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
١٩٦٤ (٢٠١٠)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
١٩٦٥ (٢٠١٠)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)
١٩٦٦ (٢٠١٠)	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
١٩٦٧ (٢٠١١)	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
١٩٦٨ (٢٠١١)	١٦ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
١٩٦٩ (٢٠١١)	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في تيمور - ليشتي
١٩٧٠ (٢٠١١)	٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في ليبيا
١٩٧١ (٢٠١١)	٣ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في ليبيريا
١٩٧٢ (٢٠١١)	١٧ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في الصومال
١٩٧٣ (٢٠١١)	١٧ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في ليبيا
١٩٧٤ (٢٠١١)	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في أفغانستان
١٩٧٥ (٢٠١١)	٣٠ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
١٩٧٦ (٢٠١١)	١١ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في الصومال
١٩٧٧ (٢٠١١)	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل
١٩٧٨ (٢٠١١)	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
١٩٧٩ (٢٠١١)	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
١٩٨٠ (٢٠١١)	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
١٩٨١ (٢٠١١)	١٣ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
١٩٨٢ (٢٠١١)	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
١٩٨٣ (٢٠١١)	٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين: أثر وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على السلام والأمن الدوليين
١٩٨٤ (٢٠١١)	٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	عدم الانتشار
١٩٨٥ (٢٠١١)	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
١٩٨٦ (٢٠١١)	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في قبرص
١٩٨٧ (٢٠١١)	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	توصية بتعيين الأمين العام للأمم المتحدة
١٩٨٨ (٢٠١١)	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
١٩٨٩ (٢٠١١)	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
١٩٩٠ (٢٠١١)	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
١٩٩١ (٢٠١١)	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
١٩٩٢ (٢٠١١)	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
١٩٩٣ (٢٠١١)	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	المحكمة الدولية لحاكمية الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
١٩٩٤ (٢٠١١)	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)

رقم القرار	تاريخ اتخاذ القرار	الموضوع
١٩٩٥ (٢٠١١)	٦ تموز/يوليه ٢٠١١	المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
١٩٩٦ (٢٠١١)	٨ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
١٩٩٧ (٢٠١١)	١١ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
١٩٩٨ (٢٠١١)	١٢ تموز/يوليه ٢٠١١	الأطفال والتزاعات المسلحة
١٩٩٩ (٢٠١١)	١٣ تموز/يوليه ٢٠١١	قبول أعضاء جدد
٢٠٠٠ (٢٠١١)	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
٢٠٠١ (٢٠١١)	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالعراق
٢٠٠٢ (٢٠١١)	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في الصومال
٢٠٠٣ (٢٠١١)	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان

ثانياً – البيانات التي أدلى بها رئيس مجلس الأمن و/أو أصدرها خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

البيان الرئاسي	التاريخ	الموضوع
S/PRST/2010/16	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	الحالة في الصومال
S/PRST/2010/17	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
S/PRST/2010/18	٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	صون السلام والأمن الدوليين: كفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلم والأمن الدوليين
S/PRST/2010/19	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
S/PRST/2010/20	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
S/PRST/2010/21	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	السلام والأمن في أفريقيا
S/PRST/2010/22	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	المرأة والسلام والأمن
S/PRST/2010/23	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
S/PRST/2010/24	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PRST/2010/25	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
S/PRST/2010/26	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
S/PRST/2010/27	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
S/PRST/2010/28	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PRST/2010/29	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية
S/PRST/2010/30	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في الشرق الأوسط (قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)
S/PRST/2011/1	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/920)
S/PRST/2011/2	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	بناء السلام بعد انتهاء النزاع: بناء المؤسسات
S/PRST/2011/3	٩ شباط/فبراير ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PRST/2011/4	١١ شباط/فبراير ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين: الترابط بين الأمن والتنمية
S/PRST/2011/5	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
S/PRST/2011/6	١٠ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في الصومال
S/PRST/2011/7	٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	المسألة المتعلقة بمابتي
S/PRST/2011/8	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان

الموضوع	التاريخ	البيان الرئاسي
التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية	٢ أيار/مايو ٢٠١١	S/PRST/2011/9
الحالة في الصومال	١١ أيار/مايو ٢٠١١	S/PRST/2011/10
الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية	١٨ أيار/مايو ٢٠١١	S/PRST/2011/11
تقارير الأمين العام عن السودان	٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/PRST/2011/12
الحالة في الصومال	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/PRST/2011/13
قبول أعضاء جدد	١٣ تموز/يوليه ٢٠١١	S/PRST/2011/14
صون السلام والأمن الدوليين: أثر تغير المناخ	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١	S/PRST/2011/15

ثالثا - البلاغات الرسمية الصادرة عن مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/PV 6373	١٨ آب/أغسطس ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
S/PV 6376	٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/PV 6380	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/PV 6408	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
S/PV 6412	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية
S/PV 6419	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
		تقرير الأمين العام الثالث المقدم عملا بالفقرة ٣ من القرار ١٩٠٥ (٢٠٠٩) (S/2010/563)
		مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/567)
S/PV 6420	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في السودان
S/PV 6433	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
S/PV 6435	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/PV 6436	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/PV 6441	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PV 6443	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
S/PV 6456	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (S/2010/646)
S/PV 6475	٣ شباط/فبراير ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/PV 6480	١٤ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكومبوديا لدى الأمم المتحدة (S/2011/58)
S/PV 6486	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في ليبيا
S/PV 6499	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PV 6514	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في السودان
S/PV 6516	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
S/PV 6543	٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/PV 6549	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
S/PV 6550	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
S/PV 6556	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	توصية بتعيين الأمين العام للأمم المتحدة
S/PV 6558	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
S/PV 6578	١١ تموز/يوليه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/PV 6585	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/PV 6588	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

رابعاً - جلسات مجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٣٦٧	٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩) تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2010/401)
٦٣٦٨	٤ آب/أغسطس ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٨٨٣ (٢٠٠٩) (S/2010/406)
٦٣٦٩	٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/404) الحالة فيما يتعلق بالعراق
٦٣٧٠	٦ آب/أغسطس ٢٠١٠	تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٨٨٣ (٢٠٠٩) (S/2010/406) مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/404)
٦٣٧١	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية
٦٣٧٢	١٧ آب/أغسطس ٢٠١٠	تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (S/2010/409) الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٣٧٣	١٨ آب/أغسطس ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٣٧٤	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان الحالة في الصومال
٦٣٧٥	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩١٨ (٢٠١٠) (S/2010/394) الحالة في الشرق الأوسط

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		رسالة مؤرخة ١١ آب/أغسطس ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/430)
٦٣٧٦	٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
٦٣٧٧	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/920)
		تقرير الأمين العام عن طلب نيبال مساعدة الأمم المتحدة لدعم عملية السلام فيها (S/2010/453)
٦٣٧٨	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٣٧٩	٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في ليبيريا
		التقرير المرحلي الحادي والعشرون للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2010/429)
٦٣٨٠	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٦٣٨١	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية (S/2010/442 و S/2010/443 و S/2010/444)
٦٣٨٢	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	المسألة المتعلقة بـهايتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2010/446)
٦٣٨٣	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في ليبيريا
		التقرير المرحلي الحادي والعشرون للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (S/2010/429)
٦٣٨٤	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	عدم الانتشار
		إحاطة مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
٦٣٨٥	١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/920)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		تقرير الأمين العام عن طلب نيبال مساعدة الأمم المتحدة لدعم عملية السلام فيها (S/2010/453)
٦٣٨٦	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2010/447)
٦٣٨٧	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٣٨٨	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٣٨٩	٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	صون السلام والأمن الدوليين
		كفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلم والأمن الدوليين
		رسالة مؤرخة ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة (S/2010/461)
٦٣٩٠	٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
		رسالة مؤرخة ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة (S/2010/462)
٦٣٩١	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في سيراليون
		التقرير الخامس للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2010/471)
٦٣٩٢	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في سيراليون
		التقرير الخامس للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2010/471)
٦٣٩٣	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
		رسالة مؤرخة ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/485)
		رسالة مؤرخة ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن (S/2010/486)
		رسالة مؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/493)
٦٣٩٤	٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في أفغانستان

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2010/463)
٦٣٩٥	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في أفغانستان
٦٣٩٦	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
		تقرير مرحلي للأمين العام عن بناء السلام في المرحلة التي تعقب مباشرة انتهاء النزاع (S/2010/386)
		تقرير الأمين العام عن مشاركة المرأة في بناء السلام (S/2010/466)
٦٣٩٧	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بعثة مجلس الأمن
		إحاطة مقدمة من بعثة مجلس الأمن الموفدة إلى أفريقيا (من ٤ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)
٦٣٩٨	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/920)
٦٣٩٩	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	المسألة المتعلقة بـهائي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي (S/2010/446)
٦٤٠٠	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٤٠١	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٤٠٢	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
٦٤٠٣	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2010/512)
٦٤٠٤	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٤٠٥	١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في تيمور - ليشتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (S/2010/522)
٦٤٠٦	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (S/2010/529)
٦٤٠٧	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٤٠٨	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
٦٤٠٩	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	السلام والأمن في أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن دعم عمليات الاتحاد الأفريقي لحفظ السلام التي تأذن بها الأمم المتحدة (S/2010/514)
٦٤١٠	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2010/543)
		تقرير الأمين العام عن السودان (S/2010/528)
٦٤١١	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	المرأة والسلام والأمن
		تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2010/498)
٦٤١٢	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية
٦٤١٣	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	النظر في مشروع تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
٦٤١٤	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
٦٤١٥	٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
		التقرير المرحلي للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2010/537)
٦٤١٦	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في غينيا - بيساو
		تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2010/550)
٦٤١٧	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٩٧ (٢٠٠٩) (S/2010/556)
٦٤١٨	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
		التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣ من القرار ١٩٠٥ (٢٠٠٩) (S/2010/563)
		مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/567)
٦٤١٩	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣ من القرار ١٩٠٥ (٢٠٠٩) (S/2010/563)
		مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/567)
٦٤٢٠	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٤٢١	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة في السودان الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/575)
٦٤٢٢	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2010/562)
٦٤٢٣	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق
٦٤٢٤	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
٦٤٢٥	١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٤٢٦	١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/575)
٦٤٢٧	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
		تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2010/579)
٦٤٢٨	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في غينيا - بيساو تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2010/550)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٤٢٩	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام المقدم عملاً بقرار مجلس الأمن ١٨٩٧ (٢٠٠٩) (S/2010/556)
٦٤٣٠	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٤٣١	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
		رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/601)
٦٤٣٢	٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٤٣٣	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٤٣٤	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
		المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
		المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
		رسالة مؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2010/588)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		رسالة مؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2010/574)
٦٤٣٥	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٤٣٦	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١) عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٦٤٣٧	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار تقرير الأمين العام المرحلي السادس والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2010/600)
٦٤٣٨	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2010/584)
٦٤٣٩	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في بوروندي التقرير السابع للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي (S/2010/608)
٦٤٤٠	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٤٤١	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٤٤٢	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	عدم الانتشار إحاطة إعلامية مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
٦٤٤٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٤٤٤	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
٦٤٤٥	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2010/584) الحالة في قبرص
٦٤٤٦	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2010/605) تقرير الأمين العام عن بعثته للمساعدة الحميدة في قبرص (S/2010/603) الحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
٦٤٤٧	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن (S/2010/599) الحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٤٤٨	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن (S/2010/513) رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن (S/2010/598) الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٤٤٩	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٤٥٠	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة فيما يتعلق بالعراق تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (S/2010/611)
		رسالة مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة (S/2010/621)
		تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠) (S/2010/606)
		رسالة مؤرخة ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/625)
		التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣ من القرار ١٩٠٥ (٢٠٠٩) (S/2010/563)
		مذكرة شفوية مؤرخة ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/567)
		مذكرة شفوية مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/618)
		رسالة مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2010/619)
		مذكرة شفوية مؤرخة ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق لدى الأمم المتحدة (S/2010/620)
٦٤٥١	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في بوروندي التقرير السابع للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي (S/2010/608)
٦٤٥٢	١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٤٥٣	١٦ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	المرأة والسلام والأمن

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) (S/2010/604)
٦٤٥٤	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في ليبيريا
٦٤٥٥	١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	توطيد السلام في غرب أفريقيا
		تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2010/614)
٦٤٥٦	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة مؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة (S/2010/646)
٦٤٥٧	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
٦٤٥٨	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في كوت ديفوار
		تقرير الأمين العام المرحلي السادس والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2010/600)
٦٤٥٩	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
		رسالة مؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب (S/2010/616)
٦٤٦٠	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (S/2010/611)
٦٤٦١	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في الصومال
٦٤٦٢	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في الشرق الأوسط
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (S/2010/607)
٦٤٦٣	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	المحكمة الدولية لحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
		رسالة مؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2010/588)
		رسالة مؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2010/574)
٦٤٦٤	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2010/630)
٦٤٦٥	٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/920)
		تقرير الأمين العام عن طلب نيبال مساعدة الأمم المتحدة لدعم عملية السلام فيها (S/2010/658)
٦٤٦٦	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2006/920)
		تقرير الأمين العام عن طلب نيبال مساعدة الأمم المتحدة لدعم عملية السلام فيها (S/2010/658)
٦٤٦٧	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	الحالة في الصومال

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2010/675)
٦٤٦٨	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٤٦٩	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
		رسالة مؤرخة ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/5)
٦٤٧٠	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٤٧١	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	المسألة المتعلقة بهايي
٦٤٧٢	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	بناء السلام بعد انتهاء النزاع بناء المؤسسات
		رسالة مؤرخة ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للبوسنة والهرسك لدى الأمم المتحدة (S/2011/16)
٦٤٧٣	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	الحالة في الصومال
		رسالة مؤرخة ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/30)
٦٤٧٤	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن السودان (S/2010/681)
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2011/22)
٦٤٧٥	٣ شباط/فبراير ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٤٧٦	٧ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2011/20)
٦٤٧٧	٨ شباط/فبراير ٢٠١١	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		الاتحاد الأوروبي
٦٤٧٨	٩ شباط/فبراير ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٤٧٩	١١ شباط/فبراير ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين
		الترباط بين الأمن والتنمية
		رسالة مؤرخة ٢ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثلة الدائمة للبرازيل لدى الأمم المتحدة (S/2011/50)
٦٤٨٠	١٤ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكمبوديا لدى الأمم المتحدة (S/2011/58)
٦٤٨١	١٥ شباط/فبراير ٢٠١١	إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا
٦٤٨٢	١٦ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
٦٤٨٣	١٦ شباط/فبراير ٢٠١١	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2011/43)
٦٤٨٤	١٨ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٤٨٥	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في تيمور - ليشتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (عن الفترة من ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١) (S/2011/32)
٦٤٨٦	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٤٨٧	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في تيمور - ليشتي
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (عن الفترة من ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١) (S/2011/32)
٦٤٨٨	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٤٨٩	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في غينيا - بيساو
		تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2011/73)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٤٩٠	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٤٩١	٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٤٩٢	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
		رسالة مؤرخة ٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ موجهة من أمينة المظالم إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/29)
٦٤٩٣	٣ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في ليبيا
		رسالة مؤرخة ١١ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/74)
٦٤٩٤	١٠ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في الصومال
		الاستراتيجية الشاملة لتحقيق السلام والأمن في الصومال
		رسالة مؤرخة ٣ آذار/مارس ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للصين لدى الأمم المتحدة (S/2011/114)
٦٤٩٥	١٦ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في ليبيا
		التقرير المرحلي الثاني والعشرون للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيا (S/2011/72)
٦٤٩٦	١٧ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في الصومال
٦٤٩٧	١٧ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2011/120)
٦٤٩٨	١٧ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٤٩٩	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٠٠	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في أفغانستان
		تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2011/120)
٦٥٠١	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٥٠٢	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	عدم الانتشار
		إحاطة مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٥٠٣	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	بناء السلام بعد انتهاء النزاع تقرير لجنة بناء السلام عن دورتها الرابعة (S/2011/41)
٦٥٠٤	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في سيراليون التقرير السادس للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون (S/2011/119)
٦٥٠٥	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في ليبيا إحاطة مقدمة من الأمين العام عملاً بالفقرة ١٢ من قرار مجلس الأمن ١٩٧٣ (٢٠٠٣)
٦٥٠٦	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
٦٥٠٧	٢٨ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في ليبيا إحاطة مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١)
٦٥٠٨	٣٠ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
٦٥٠٩	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥١٠	٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	المسألة المتعلقة بهاتي هاتي: تحديد الالتزام من جانب المجتمع الدولي
		رسالة مؤرخة ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لكولومبيا لدى الأمم المتحدة (S/2011/218)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (S/2011/183)
٦٥١١	٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالعراق
		التقرير الثاني للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠) (S/2011/213)
٦٥١٢	١١ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في الصومال
٦٥١٣	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
		تقرير الأمين العام المرحلي السابع والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2011/211)
٦٥١٤	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		بعثة الأمم المتحدة في السودان
٦٥١٥	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	المرأة والسلام والأمن
٦٥١٦	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٦٥١٧	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن السودان (S/2011/239)
٦٥١٨	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل
٦٥١٩	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2011/244)
٦٥٢٠	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٥٢١	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٢٢	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن السودان (S/2011/239)
٦٥٢٣	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
		تقرير الأمين العام عن الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/2011/249)
٦٥٢٤	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط
٦٥٢٥	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
		رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2011/271)
		رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2011/272)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٥٢٦	٢ أيار/مايو ٢٠١١	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
٦٥٢٧	٣ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥٢٨	٤ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥٢٩	٩ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في البوسنة والهرسك
		رسالة مؤرخة ٣ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/283)
٦٥٣٠	٩ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥٣١	١٠ أيار/مايو ٢٠١١	حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
٦٥٣٢	١١ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام عن الصومال (S/2011/277)
٦٥٣٣	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	بناء السلام بعد انتهاء النزاع
		رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن (S/2011/85)
٦٥٣٤	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)
		تقرير الأمين العام عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (S/2011/281)
٦٥٣٥	١٣ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
		رسالة مؤرخة ١١ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/297)
٦٥٣٦	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	إحاطات مقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
٦٥٣٧	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٣٨	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في بوروندي

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٥٣٩	١٨ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		رسالة مؤرخة ٢ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة (S/2011/282)
٦٥٤٠	١٩ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٥٤١	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥٤٢	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير خاص للأمين العام عن السودان (S/2011/314)
٦٥٤٣	٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٥٤٤	٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٤٥	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
		المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
		رسالة مؤرخة ١٢ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ (S/2011/316)
		رسالة مؤرخة ١٢ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ (S/2011/317)
٦٥٤٦	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	بعثة مجلس الأمن
		إحاطة مقدمة من بعثة مجلس الأمن الموفدة إلى أفريقيا (من ١٩ إلى ٢٦ أيار/مايو (٢٠١١)
٦٥٤٧	٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين
		أثر وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على السلام والأمن الدوليين
		رسالة مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغابون لدى الأمم المتحدة (S/2011/340)
٦٥٤٨	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٤٩	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٥٠	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٥٥١	٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		تقرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2011/298)
٦٥٥٢	٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	عدم الانتشار
٦٥٥٣	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
٦٥٥٤	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في قبرص
		تقرير الأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في قبرص (S/2011/332)
		تقرير الأمين العام بشأن تقييم حالة المفاوضات في قبرص (S/2011/112)
٦٥٥٥	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥٥٦	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	توصية بتعيين الأمين العام للأمم المتحدة
٦٥٥٧	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية
٦٥٥٨	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٥٥٩	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٦٠	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في الصومال
		تقرير الأمين العام عن طرائق إنشاء محاكم صومالية متخصصة لمكافحة القرصنة (S/2011/360)
٦٥٦١	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	السلام والأمن في أفريقيا
		إحاطة مقدمة من مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي
٦٥٦٢	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٥٦٣	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	عدم الانتشار
		إحاطة مقدمة من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)
٦٥٦٤	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في الصومال
٦٥٦٥	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	الأخطار التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان
		إحاطة مقدمة من المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
٦٥٦٦	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥٦٧	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٦٨	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية
		قرير الأمين العام عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية (S/2011/298)
٦٥٦٩	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في غينيا - بيساو
		تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2011/370)
٦٥٧٠	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
		رسالة مؤرخة ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/351)
٦٥٧١	٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٥٧٢	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/392) الحالة في الشرق الأوسط
٦٥٧٣	٦ تموز/يوليه ٢٠١١	تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (S/2011/359) المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤
٦٥٧٤	٦ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١ موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن (S/2011/329) الحالة في أفغانستان
٦٥٧٥	٧ تموز/يوليه ٢٠١١	تقرير الأمين العام عن الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين (S/2011/381) الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى
٦٥٧٦	٨ تموز/يوليه ٢٠١١	تقرير الأمين العام عن الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد (S/2011/311)
٦٥٧٧	٨ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان توطيد السلام في غرب أفريقيا
٦٥٧٨	١١ تموز/يوليه ٢٠١١	تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا (S/2011/388) اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
٦٥٧٩	١١ تموز/يوليه ٢٠١١	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار تقارير الأمين العام عن السودان
٦٥٨٠	١١ تموز/يوليه ٢٠١١	قبول أعضاء جدد

الجلسة	التاريخ	الموضوع
		مذكرة من الأمين العام (S/2011/418)
٦٥٨١	١٢ تموز/يوليه ٢٠١١	الأطفال والتزاعات المسلحة
		تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح (S/2011/250)
		رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم (S/2011/409)
٦٥٨٢	١٣ تموز/يوليه ٢٠١١	قبول أعضاء جدد
		تقرير اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد بشأن طلب جمهورية جنوب السودان الانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة (S/2011/420)
٦٥٨٣	١٣ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير خاص للأمين العام عن السودان (S/2011/314)
٦٥٨٤	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
		تقرير الأمين العام الثامن والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2011/387)
٦٥٨٥	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملاً بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)
		العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
٦٥٨٦	١٩ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالعراق
		التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠) (S/2011/435)
٦٥٨٧	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١	صون السلام والأمن الدوليين
		أثر تغير المناخ
		رسالة مؤرخة ١ تموز/يوليه ٢٠١١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة (S/2011/408)
٦٥٨٨	٢١ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في منطقة البحيرات الكبرى
٦٥٨٩	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2011/422)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٥٩٠	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين
٦٥٩١	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في كوت ديفوار
		تقرير الأمين العام الثامن والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2011/387)
٦٥٩٢	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام
٦٥٩٣	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		”تقرير الأمين العام عن الحالة في أبيي (S/2011/451)
٦٥٩٤	٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالعراق
		التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠) (S/2011/435)
٦٥٩٥	٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في ليبيا
٦٥٩٦	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في الصومال
		رسالة مؤرخة ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن القائمة عملاً بالقرار ٧٥١ (١٩٩٢) بشأن الصومال والقرار ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا (S/2011/433)
٦٥٩٧	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١	تقارير الأمين العام عن السودان
		تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2011/422)

خامسا - اجتماعات مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الجلسة	التاريخ	الموضوع
٦٣٧٣	١٨ آب/أغسطس ٢٠١٠	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
٦٣٧٦	٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
٦٣٨٠	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
٦٤٢٠	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة في السودان
٦٤٣٣	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٤٣٥	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٤٣٦	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٦٤٤٣	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
٦٤٧٥	٣ شباط/فبراير ٢٠١١	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٥١٤	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة في السودان
٦٥١٦	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
٦٥٤٣	٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
٦٥٥٠	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
٦٥٥٨	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
٦٥٧٨	١١ تموز/يوليه ٢٠١١	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
٦٥٨٥	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

سادسا - جلسات الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن المعقودة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

الدورة السبعون

٩-١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

الدورة الحادية والسبعون

٥-٧ نيسان/أبريل ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن
الصومال وإريتريا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٢ آب/أغسطس؛ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ٩ شباط/فبراير؛ ١١ آذار/
مارس؛ ٢٣ أيار/مايو؛ ١٥ و ٢٢ و ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة
الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات*

الجلسات الرسمية/العامة

٢٥ تشرين الأول/أكتوبر (الجلسة ٤١)؛ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠
(الجلسة ٤٢)؛ ١ آذار/مارس ٢٠١١ (الجلسة ٤٣)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٦ أيلول/سبتمبر؛ ٥ و ١٣ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر؛
٧ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ١٨ كانون الثاني/يناير؛ ٨ شباط/فبراير؛
١ آذار/مارس؛ ٥ و ١٢ نيسان/أبريل؛ ٣ و ١٠ و ٢٤ و ٣١ أيار/مايو؛ ١٩
و ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١

* في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، قرر مجلس الأمن تغيير اسم اللجنة ليصبح "لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن
القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات".

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

الجلسات الرسمية/العامة

٩ أيلول/سبتمبر (الجلسة ٢٣٩)؛ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر (الجلسة ٢٤٠)؛
٢٨ تشرين الأول/أكتوبر (الجلسة ٢٤١)؛ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر (الجلسة ٢٤٢)؛
١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (الجلسة ٢٤٣)؛ ٢٧ كانون الثاني/يناير
(الجلسة ٢٤٤)؛ ٢٤ شباط/فبراير (الجلسة ٢٤٥)؛ ٣١ آذار/مارس (الجلسة ٢٤٦)؛
٥ أيار/مايو (الجلسة ٢٤٧)؛ ٣١ أيار/مايو (الجلسة ٢٤٨)؛ ٩ حزيران/يونيه
(الجلسة ٢٤٩)؛ ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١ (الجلسة ٢٥٠)

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيا

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ٨ آذار/مارس ٢٠١١؛ ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

الجلسات الرسمية/العامة

٩ آب/أغسطس ٢٠١٠ (الجلسة ٣٥)؛ ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ (الجلسة ٣٦)؛
١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ (الجلسة ٣٧)؛ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠
(الجلسة ٣٨)؛ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (الجلسة ٣٩)؛ ٢٠ كانون
الثاني/يناير ٢٠١١ (الجلسة ٤٠)؛ ٣١ آذار/مارس ٢٠١١ (الجلسة ٤١)؛ ١١ أيار/
مايو ٢٠١١ (الجلسة ٤٢)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٦ و ٢٢ و ٢٤ شباط/فبراير؛ ٧ و ١٠ و ١٤ و ٢٧ و ٢٨ آذار/مارس؛ ١ و ٦
و ١١ و ١٩ و ٢٨ نيسان/أبريل؛ ٤ و ١٢ أيار/مايو؛ ١ حزيران/يونيه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٥ أيلول/سبتمبر؛ ١١ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛
٢٨ شباط/فبراير؛ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٤ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ٢٣ شباط/فبراير؛
١١ نيسان/أبريل؛ ٢٨ حزيران/يونيه؛ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٦ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٢٤ كانون الثاني/يناير؛ ٢٢ شباط/فبراير؛
١٠ حزيران/يونيه؛ ٨ تموز/يوليه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٤ آذار/مارس، ٨ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن الجماهيرية العربية الليبية

الجلسات الرسمية/العامة

٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ (الجلسة الأولى)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

٢٥ آذار/مارس؛ ٦ حزيران/يونيه؛ ٧ و ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١)

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٩ و ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام

٢٣ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٠ كانون الأول/ديسمبر
٢٠١٠؛ ١٨ شباط/فبراير؛ ٧ و ٢٧ نيسان/أبريل؛ ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها

١٦ آب/أغسطس؛ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ١١ و ٣١ آذار/مارس؛
٣ أيار/مايو؛ ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١

الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

الجلسات الرسمية/العامة

٨ أيلول/سبتمبر؛ ٩ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛
٢٥ شباط/فبراير؛ ٢ أيار/مايو؛ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١

المشاورات/الجلسات غير الرسمية

١٤ أيلول/سبتمبر؛ ١ و ٢١ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر
٢٠١٠؛ ٢١ و ٢٨ كانون الثاني/يناير؛ ٤ و ١١ و ١٨ شباط/فبراير؛ ٨ و ١٨
و ٢٥ آذار/مارس؛ ١ و ٨ و ١٣ نيسان/أبريل؛ ١٧ و ٢٥ أيار/مايو؛ ٧ حزيران/
يونيه ٢٠١١

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى

٢٩ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ١٢ كانون الثاني/
يناير؛ ٢٤ شباط/فبراير؛ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين

٢٩ أيلول/سبتمبر؛ ١٩ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٣ و ٥ و ٢٤ تشرين الثاني/
نوفمبر؛ ١ و ٣ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٢٦ كانون الثاني/يناير؛
٢١ آذار/مارس؛ ٢ و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

* تم حل اللجنة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ عملاً بالقرار ١٩٤٠ (٢٠١٠).

** في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، قرر مجلس الأمن تغيير اسم اللجنة ليصبح "لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات".

سابعاً - التقارير السنوية للهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

ألف - التقارير السنوية للجان

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا	S/2010/688
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١١٣٢ (١٩٩٧) بشأن سيراليون*	S/2010/659
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات**	S/2010/685
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)	S/2011/40
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا	S/2010/689
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية	S/2011/18
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار	S/2010/687
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان	S/2010/679
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)	S/2011/84
لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)	S/2010/682

باء - التقارير السنوية للأفرقة العاملة

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام	S/2010/424
الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها	S/2010/694
الفريق العامل المنشأ عملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)	S/2010/683
الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح	S/2010/410
الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين	S/2010/684

ثامنا - تقارير أفرقة الخبراء وآليات الرصد الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقدم	عملا بالقرار
تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات: فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات		
S/2010/497	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	١٩٠٤ (٢٠٠٩)
S/2011/245	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	١٩٠٤ (٢٠٠٩)
كوت ديفوار: فريق الخبراء		
S/2011/271	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	١٨٩٣ (٢٠٠٩)
S/2011/272	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	١٩٤٦ (٢٠١٠)
جمهورية الكونغو الديمقراطية: فريق الخبراء		
S/2010/596	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	١٨٩٦ (٢٠٠٩)
S/2011/345	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	١٩٥٢ (٢٠١٠)
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: فريق الخبراء		
*S/2010/571	١٢ أيار/مايو ٢٠١٠	١٨٧٤ (٢٠٠٩)
ليبريا: فريق الخبراء		
S/2010/609	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	١٩٠٣ (٢٠٠٩)
S/2011/367	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	١٩٦١ (٢٠١٠)
الصومال/إريتريا: فريق الرصد		
S/2011/433	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	١٩١٦ (٢٠١٠)
السودان: فريق الخبراء		
S/2011/111	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	١٨٩١ (٢٠٠٩)

* صدر بوصفه وثيقة لمجلس الأمن في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

تاسعا – تقارير بعثات مجلس الأمن الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	التاريخ	تقرير
S/2010/564	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	تقرير بعثة مجلس الأمن إلى أفغانستان (٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠)
S/2011/7	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	تقرير بعثة مجلس الأمن إلى أوغندا والسودان (٤ إلى ١٠ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٠)

عاشرا - عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

القرار/القرارات المتصلة بولاية البعثة المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير	منشأة بموجب القرار	عملية حفظ السلام
لا يوجد	٤٧ (١٩٤٨)	فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان
لا يوجد	٥٠ (١٩٤٨)	هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة
١٩٥٣ (٢٠١٠) ١٩٨٦ (٢٠١١)	١٨٦ (١٩٦٤)	قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص
١٩٦٥ (٢٠١٠) ١٩٩٤ (٢٠١١)	٣٥٠ (١٩٧٤)	بعثة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك
١٩٣٧ (٢٠١٠)	٤٢٥ (١٩٧٨) ٤٢٦ (١٩٧٨)	قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان
١٩٧٩ (٢٠١١)	٦٩٠ (١٩٩١)	بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية
لا يوجد	١٢٤٤ (١٩٩٩)	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
١٩٣٨ (٢٠١٠)	١٥٠٩ (٢٠٠٣)	بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
١٩٤٢ (٢٠١٠) ١٩٦٢ (٢٠١٠) ١٩٦٧ (٢٠١١) ١٩٨١ (٢٠١١)	١٥٢٨ (٢٠٠٤)	عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
١٩٤٤ (٢٠١٠)	١٥٤٢ (٢٠٠٤)	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
١٩٧٨ (٢٠١١) ١٩٩٧ (٢٠١١)	١٥٩٠ (٢٠٠٥)	بعثة الأمم المتحدة في السودان*
٢٠٠٣ (٢٠١١)	١٧٦٩ (٢٠٠٧)	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
	١٧٧٨ (٢٠٠٧)	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد**
١٩٩١ (٢٠١١)	١٩٢٥ (٢٠١٠)	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
	١٩٩٠ (٢٠١١)	قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي
	١٩٩٦ (٢٠١١)	بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

* انتهت ولايتها في ١١ تموز/يوليه ٢٠١١ عملا بالقرار ١٩٩٧ (٢٠١١).

** انتهت ولايتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ عملا بالقرار ١٩٢٣ (٢٠١٠).

حادي عشر - بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية في الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

البعثة أو المكتب	منشأة بموجب	القرارات المتصلة بالولاية المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير
مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال	S/1995/323	لا يوجد
	S/1995/452 و	
مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا	S/2001/1129	S/2010/661
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	١٤٠١ (٢٠٠٢)	١٩٧٤ (٢٠١١)
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق	١٥٠٠ (٢٠٠٣)	١٩٣٦ (٢٠١٠)
		٢٠٠١ (٢٠١١)
بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي	١٧٠٤ (٢٠٠٦)	١٩٦٩ (٢٠١١)
مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بروندي*	١٧١٩ (٢٠٠٦)	١٩٥٩ (٢٠١٠)
بعثة الأمم المتحدة في نيبال**	١٧٤٠ (٢٠٠٧)	١٩٣٩ (٢٠١٠)
مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة آسيا الوسطى	S/2007/280	لا يوجد
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون	١٨٢٩ (٢٠٠٨)	١٩٤١ (٢٠١٠)
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى	S/PRST/2009/5	S/PRST/2010/26
مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو	١٨٧٦ (٢٠٠٩)	١٩٤٩ (٢٠١٠)
مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا	S/2010/457	
مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي	قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٤	
مكتب الأمم المتحدة في بروندي	١٩٥٩ (٢٠١٠)	

* انتهت ولايته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ عملاً بالقرار ١٩٠٢ (٢٠٠٩) وحل محله مكتب الأمم المتحدة في بروندي.

** انتهت ولايته في ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ عملاً بالقرار ١٩٣٩ (٢٠١٠).

ثاني عشر - تقارير الأمين العام الصادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2010/526	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠*	تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب نشوب النزاع في أفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها
S/2010/429	١١ آب/أغسطس ٢٠١٠	التقرير المرحلي الحادي والعشرون للأمين العام بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/2010/446	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/2010/453	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	تقرير الأمين العام عن طلب نيبال مساعدة الأمم المتحدة لدعم عملية السلام فيها
S/2010/466	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	مشاركة المرأة في بناء السلام
S/2010/447	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الصومال
S/2010/463 و Corr 1	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين
S/2010/471	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	التقرير الخامس للأمين العام عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيرااليون
S/2010/484 و Add 1	١٧ أيلول/سبتمبر و ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	التسوية السلمية لقضية فلسطين
S/2010/490	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى
S/2010/498	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	المرأة والسلام والأمن
S/2010/512	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2010/522	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (٢١ كانون الثاني/يناير - ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)
S/2010/514	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	دعم عمليات الاتحاد الأفريقي لحفظ السلام التي تأذن بها الأمم المتحدة

* صدر بوصفه وثيقة لمجلس الأمن في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2010/528	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	السودان
S/2010/529	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
S/2010/537	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقرير مرحلي عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2010/538	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	التقرير النصف السنوي الثاني عشر للأمين العام بشأن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
S/2010/543	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2010/550	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقرير الأمين العام عن التطورات في غينيا - بيساو وعن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2010/556	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالقرار ١٨٩٧ (٢٠٠٩)
S/2010/562	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2010/563	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	التقرير الثالث للأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٣ من القرار ١٩٠٥ (٢٠٠٩)
S/2010/565	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	التقرير الرابع عشر عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2010/577	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الأطفال والتزاع المسلح في الصومال
S/2010/579	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	حماية المدنيين في النزاعات المسلحة
S/2010/584	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2010/600	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	التقرير المرحلي السادس والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2010/603	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	بعثة المساعي الحميدة في قبرص

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2010/604	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	تنفيذ القرارين ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)
S/2010/605	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	عملية الأمم المتحدة في قبرص
S/2010/606	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	التقرير المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠)
S/2010/608	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	التقرير السابع عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي
S/2010/607	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (١ تموز/يوليه - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)
S/2010/611	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد
S/2010/614	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا
S/2010/630	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين
S/2010/635	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	التقرير الثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)
S/2010/658	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	طلب نيال مساعدة الأمم المتحدة لدعم عملية السلام فيها
S/2010/675	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الصومال
S/2010/681	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	السودان
S/2011/20	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2011/22	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2011/32	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي (٢١ أيلول/سبتمبر - ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2011/43	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2011/54	٢ شباط/فبراير ٢٠١١	استعراض البرنامج العشري لبناء قدرات الاتحاد الأفريقي
S/2011/55	٣ شباط/فبراير ٢٠١١	الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان
S/2011/64	٩ شباط/فبراير ٢٠١١	الأطفال والتزاع المسلح في تشاد
S/2011/72	١٤ شباط/فبراير ٢٠١١	التقرير المرحلي الثاني والعشرون بشأن بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا
S/2011/73	١٥ شباط/فبراير ٢٠١١	التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2011/91	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	التقرير الخامس عشر عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2011/112	٤ آذار/مارس ٢٠١١	تقرير تقييم حالة المفاوضات في قبرص
S/2011/119	٩ آذار/مارس ٢٠١١	التقرير السادس عن مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون
S/2011/120	٩ آذار/مارس ٢٠١١	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والأمن الدوليين
S/2011/183	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي
S/2011/211	٣٠ آذار/مارس ٢٠١١	التقرير المرحلي السابع والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2011/213	٣١ آذار/مارس ٢٠١١	التقرير الثاني المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠)
S/2011/249	١ نيسان/أبريل ٢٠١١	الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية
S/2011/255	٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	الأسلحة الصغيرة
S/2011/239	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١	السودان
S/2011/241	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	الأطفال والتزاع المسلح في جمهورية أفريقيا الوسطى
S/2011/244	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2011/252	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	تنفيذ العملية السياسية في دارفور

الرمز	تاريخ التقدم	الموضوع
S/2011/258	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	التقرير النصف السنوي الثالث عشر بشأن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)
S/2011/250	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	الأطفال والتزعاض المسلح
S/2011/277	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	الصومال
S/2011/278	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	حماية المدنيين في تشاد
S/2011/281	٣ أيار/مايو ٢٠١١	بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو
S/2011/298	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2011/311	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2011/314	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	تقرير خاص عن السودان
S/2011/332	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	عملية الأمم المتحدة في قبرص
S/2011/359	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (١ كانون الثاني/يناير - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١)
S/2011/360	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	طرائق إنشاء محاكم صومالية متخصصة لمكافحة القرصنة
S/2011/366	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	الأطفال والتزعاض المسلح في العراق
S/2011/370	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	التطورات في غينيا - بيساو وأنشطة مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في ذلك البلد
S/2011/373	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	التقرير الحادي والثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)
S/2011/388	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	أنشطة مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا
S/2011/381	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
S/2011/387	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	التقرير الثامن والعشرون عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار
S/2011/393	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	دور الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ المسؤولية عن الحماية

الأنشطة المتصلة بجميع المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن
في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الرمز	تاريخ التقديم	الموضوع
S/2011/406	١ تموز/يوليه ٢٠١١	التقرير السادس عشر عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2011/413	٥ تموز/يوليه ٢٠١١	الأطفال والتزاع المسلح في السودان
S/2011/435	٧ تموز/يوليه ٢٠١١	التقرير الثالث المقدم عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠)
S/2011/422	٨ تموز/يوليه ٢٠١١	العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
S/2011/451	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	الحالة في أبيي

ثالث عشر – بيانات موجزة أعدها الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/10/Add 31-51

Add 1-31 و S/2011/10

رابع عشر - مذكرات من رئيس مجلس الأمن صادرة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	التاريخ	الموضوع
S/2010/2/Rev.1/Add.1 و Rev.2	٣٠ آب/أغسطس و ١١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٠	مكاتب الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
S/2010/552	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	اعتماد التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
S/2010/571	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	تقرير فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)
S/2010/595	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية
S/2010/654	٢١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٠	ولاية الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب التراعات في أفريقيا وحلها
S/2011/2 و Add.1 و 2 و Rev.1 و 2	٤ كانون الثاني/يناير و ٩ و ١١ آذار/مارس و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	مكاتب الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن
S/2011/94	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١	تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية
S/2011/111	٨ آذار/مارس ٢٠١١	تقرير فريق الخبراء المعني بالسودان المنشأ عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)
S/2011/141	١٦ آذار/مارس ٢٠١١	بند جدول الأعمال المعنون "الحالة في ليبيا"
S/2011/327	٢٤ أيار/مايو ٢٠١١	تقرير المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عن تنفيذ اتفاق الضمانات والأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن في جمهورية إيران الإسلامية

خامس عشر - التقييمات الشهرية التي أجراها الرؤساء السابقون لأعمال مجلس الأمن عن الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/ يوليه ٢٠١١

الشهر	البلد	الرمز
آب/أغسطس ٢٠١٠	الاتحاد الروسي	S/2010/501
أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	تركيا	S/2010/546
تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	أوغندا	S/2010/668
تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	S/2010/691
كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	الولايات المتحدة الأمريكية	S/2011/538
كانون الثاني/يناير ٢٠١١	البوسنة والهرسك	S/2011/401
شباط/فبراير ٢٠١١	البرازيل	S/2011/506
آذار/مارس ٢٠١١	الصين	S/2011/254
نيسان/أبريل ٢٠١١	كولومبيا	S/2011/507
أيار/مايو ٢٠١١	فرنسا	S/2011/508
حزيران/يونيه ٢٠١١	غابون	S/2011/509
تموز/يوليه ٢٠١١	ألمانيا	S/2011/525

الجزء الثاني

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن في إطار مسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين

الفصل ١

البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط

ألف - الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

جلسات المجلس

٦٣٧٢ (١٧ آب/أغسطس ٢٠١٠)؛ ٦٣٨٨ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٠٤ (١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٣٠ (٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٤٨ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٧٠ (١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛ ٦٤٨٤ (١٨ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٤٨٨ (٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٥٠١ (٢٢ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٢٠ (٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥٤٠ (١٩ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٦٢ (٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٩٠ (٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ آب/أغسطس؛ ١٧ أيلول/سبتمبر؛ ٤ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٨ و ١٧ و ١٨ و ٢٤ شباط/فبراير؛ ٨ و ٢٢ آذار/مارس؛ ٨ نيسان/أبريل؛ ١٩ أيار/مايو؛ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
Add.1 و S/2010/484	١٧ أيلول/سبتمبر و ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	قرار الجمعية العامة ١٩/٦٤
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/414	٢ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/440	٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/441	٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/445	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسائل متطابقة موجهة من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2010/448	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/455	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام
S/2010/467	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى الأمين العام من رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف
S/2010/459	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/477	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/483	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/489	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/505	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/515	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/533	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة من المراقب عن فلسطين إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/535	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/553	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/558	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/578	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/590	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/612	٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/623	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/652	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/673	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/6	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/9	١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/51	١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل غيانا إلى الأمين العام
S/2011/23	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة من المراقب عن فلسطين إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/25	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة من ممثل طاجيكستان إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/42	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/49	١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/65	٩ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/79	١٨ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة من المراقب عن فلسطين إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/80	١٨ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/90	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/103	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى الأمين العام
S/2011/113	٤ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/136	١٢ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/144	١٦ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/148	١٨ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/162	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/173	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/176	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/224	٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/227	٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/229	٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/231	١٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/259	١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة من المراقب عن فلسطين إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/280	٢ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/304	١٣ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/308	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/310	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/315	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2011/322	١٩ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/331	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/343	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/357	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل ماليزيا إلى الأمين العام
S/2011/378	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/414	٦ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/430	١٤ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/439	١٩ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/445	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من المراقب عن فلسطين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/444	٢١ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من المراقب عن فلسطين إلى رئيس مجلس الأمن

باء - الحالة في الشرق الأوسط

١ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

جلسات المجلس

٦٤٦٢ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٧٢ (٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤-باء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٤ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٢٣ و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٦٥ (٢٠١٠)؛ ١٩٩٤ (٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/30

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) منشأة

(ألحق عدد من المراقبين العسكريين بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك)

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) منشأة

القرار ١٩٦٥ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

القرار ١٩٩٤ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/607	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٩٣٤ (٢٠١٠)
S/2011/359	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	القرار ٣٥٠ (١٩٧٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٩٦٥ (٢٠١٠)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/558	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/146	١٦ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل الجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/189	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/190	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/310	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/315	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن ورئيس الجمعية العامة
S/2011/344	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/375	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل الجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

٢ - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)

جلسات المجلس

٦٣٧٥ (٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤-جيم)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٣ و ١٧ و ٢٤ و ٣٠ آب/أغسطس؛ ١٧ أيلول/سبتمبر؛ ١٨ و ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر
٢٠١٠؛ ٢٤ شباط/فبراير؛ ٨ و ٢٢ و ٢٩ آذار/مارس؛ ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٣٧ (٢٠١٠)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة

القرار ٥٠ (١٩٤٨) منشأة

(ألحق عدد من المراقبين العسكريين بقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان)

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

القراران ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) منشأة

القرار ١٩٣٧ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ٣١

آب/أغسطس ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/565	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2011/91	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)
S/2011/406	١ تموز/يوليه ٢٠١١	القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/415	٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/418	٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/422	٤ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/430 و Corr.1	١١ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/448	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/460	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/468	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/482	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/503	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/504	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/506	١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/573	١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/558	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/581	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/594	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/589	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/624	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/692	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/655	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/47	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/48	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/52	١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل لبنان إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/61	١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/71	١٠ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/83	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/93	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل إسرائيل إلى رئيس مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/115	١ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/139	١٤ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/174	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/189	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/198	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/190	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/199	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/312	١٥ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/309	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/315	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2011/358	٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/400	٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/426	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/490	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

٣ - قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤)

الجلسات

لا يوجد

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٤ آب/أغسطس؛ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٤ و ٥ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٤ كانون

الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٦ أيار/مايو ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/538	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القـرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و S/PRST/2004/36
S/2011/258	١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	القـرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) و S/PRST/2004/36
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2011/286	٥ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل الجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

٤ - قرار مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥)

الجلسات

لا يوجد

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/38	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/39	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

٥ - المسائل الأخرى المتصلة بالحالة في الشرق الأوسط

الجلسات

٦٥٢٤ (٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٨ و ١٧ و ٢٤ حزيران/يونيه؛ ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/353	٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام

الفصل ٢

الحالة في قبرص

جلسات المجلس

٦٤٤٥ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٥٤ (١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤ - ألف)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٤ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ١٥ آذار/مارس؛

١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٥٣ (٢٠١٠)؛ ١٩٨٦ (٢٠١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

القرار ١٨٦ (١٩٦٤) منشأة

القرار ١٩٥٣ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١

القرار ١٩٨٦ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/603	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/PRST/2008/34
S/2010/605	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٩٣٠ (٢٠١٠)
S/2011/112	٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/PRST/2008/34
S/2011/332	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	القرار ١٨٦ (١٩٦٤) والقرارات اللاحقة، بما فيها القرار ١٩٥٣ (٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/502	٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل قبرص إلى الأمين العام
S/2010/540	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/570	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2010/622	٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل قبرص إلى الأمين العام
S/2010/674	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2011/12	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2011/13	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/14	١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/31	٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل قبرص إلى الأمين العام
S/2011/46	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2011/145	١٥ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل قبرص إلى الأمين العام
S/2011/235	٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2011/276	٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2011/424	٧ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل قبرص إلى الأمين العام
S/2011/448	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام

الفصل ٣

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

جلسات المجلس

٦٥٢٣ (٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤ - دال)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٩ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ١٩ و ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٧٩ (٢٠١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

القرار ٦٩٠ (١٩٩١) منشأة

القرار ١٩٧٩ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/249	١ نيسان/أبريل ٢٠١١	القرار ١٩٢٠ (٢٠١٠)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2011/207	٢٨ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل المغرب إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/459	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/460	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الفصل ٤

الحالة في تيمور - ليشتي

جلسات المجلس

٦٤٠٥ (١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٨٥ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٤٨٧ (٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١)

القرارات المتخذة

١٩٦٩ (٢٠١١)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي

القرار ١٧٠٤ (٢٠٠٦) منشأة

القرار ١٩٦٩ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/522	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٩١٢ (٢٠١٠)
S/2011/32	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	القرار ١٩١٢ (٢٠١٠)

الفصل ٥

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

جلسات المجلس

٦٣٧٠ (٦ آب/أغسطس ٢٠١٠)؛ ٦٥٩٢ (٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ١٧ شباط/فبراير؛ ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١

الفصل ٦

الحالة في ليبيريا

جلسات المجلس

٦٣٧٩ (٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٣٨٣ (١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٥٤ (١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٩٣ (٣ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٤٩٥ (١٦ آذار/مارس ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤ - واو)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٨ أيلول/سبتمبر؛ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ١٠ كانون الثاني/يناير؛ ١٦ آذار/مارس ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٣٨ (٢٠١٠)؛ ١٩٦١ (٢٠١٠)؛ ١٩٧١ (٢٠١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

القرار ١٥٠٩ (٢٠٠٣) منشأة

القرار ١٩٣٨ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

تقارير فريق الخبراء المعني بليبيريا

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/609	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩)
S/2011/367	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	القرار ١٩٦١ (٢٠١٠)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/429	١١ آب/أغسطس ٢٠١٠	القرار ١٨٨٥ (٢٠٠٩)
S/2011/72	١٤ شباط/فبراير ٢٠١١	القرار ١٩٣٨ (٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/390	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس لجنة بناء السلام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/523	١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/524	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/601	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/609	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا
S/2010/689	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)
S/2011/74	١١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/78	١٧ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/89	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/351	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/367	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)

الحالة في الصومال

جلسات المجلس

٦٣٧٤ (٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠)؛ ٦٣٨٦ (١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٠٧ (٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٠٨ (٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤١٧ (٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٢٩ (٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٦١ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٦٧ (١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛ ٦٤٧٣ (٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛ ٦٤٩٤ (١٠ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٤٩٦ (١٧ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥١٢ (١١ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥٣٢ (١١ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٦٠ (٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٦٤ (٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٩٦ (٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٨)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٤ آب/أغسطس؛ ٤ و ٩ و ٢٩ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ١٤ كانون الثاني/يناير؛ ٢٣ شباط/فبراير؛ ١٥ آذار/مارس؛ ١٨ نيسان/أبريل؛ ١١ أيار/مايو؛ ١٧ حزيران/يونيه؛ ٢٥ و ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٥٠ (٢٠١٠)؛ ١٩٦٤ (٢٠١٠)؛ ١٩٧٢ (٢٠١١)؛ ١٩٧٦ (٢٠١١)؛ ٢٠٠٢ (٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/16؛ S/PRST/2011/6؛ S/PRST/2011/10؛ S/PRST/2011/13

البلاغات الرسمية

S/PV.6408

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال

منشأ

S/1995/323 و S/1995/452

تقارير فريق الرصد المعني بالصومال

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/433	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	القرار ١٩١٦ (٢٠١٠)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/447	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/PRST/2001/30 والقرارات ١٨٧٢ (٢٠٠٩) و ١٩١٠ (٢٠١٠)
S/2010/556	٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٨٩٧ (٢٠٠٩)
S/2010/675	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/PRST/2001/30 والقرارات ١٨٧٢ (٢٠٠٩) و ١٩١٠ (٢٠١٠)
S/2011/277	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/PRST/2001/30 و S/PRST/2011/6 والقرارات ١٨٦٣ (٢٠٠٩) و ١٨٧٢ (٢٠٠٩) و ١٩١٠ (٢٠١٠) و ١٩٦٤ (٢٠١٠)
S/2011/360	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	القرار ١٩٧٦ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/451	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/452	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/488	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل إريتريا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/509	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/539	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل أوغندا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/558	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/580	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/688	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)
S/2011/30	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
Corr.1 و S/2011/107	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الصومال إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/114	٣ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الصين إلى الأمين العام
S/2011/125	١١ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)
S/2011/337	٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من المراقب عن الاتحاد الأفريقي إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/350	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل جنوب أفريقيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/411	٥ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل إثيوبيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/433	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩)

الفصل ٨

البنود المتصلة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

ألف - الحالة في البوسنة والهرسك

جلسات المجلس

٦٤٢١ (١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٢٦ (١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛

٦٥٢٩ (٩ أيار/مايو ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

القرارات المتخذة

١٩٤٨ (٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/510	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/575	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/656	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/283	٣ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

باء - قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

جلسات المجلس

٦٣٦٧ (٣ آب/أغسطس ٢٠١٠)؛ ٦٤٢٢ (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٨٣ (١٦ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٥٣٤ (١٢ أيار/مايو ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩) منشأة

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/562	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2011/43	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
S/2011/281	٣ أيار/مايو ٢٠١١	القرار ١٢٤٤ (١٩٩٩)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/21	١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/105	١ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/256	٣ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/363	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/456	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل صربيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/482	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل صربيا إلى الأمين العام

جيم - المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

جلسات المجلس

٦٤٤٦ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٧١ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

القرارات المتخذة

١٩٥٤ (٢٠١٠)؛ ١٩٩٣ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/413	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٠	مذكرة من الأمين العام
S/2010/588	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
S/2010/599	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2011/316	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١
S/2011/392	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

جلسات المجلس

٦٤٤٧ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٧٣ (٦ تموز/يوليه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٠)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٦ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٥٥ (٢٠١٠)؛ ١٩٩٥ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/408	٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٠	مذكرة من الأمين العام
S/2010/513	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2010/574	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
S/2010/598	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2011/317	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا
S/2011/329	٢٠ أيار/مايو ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

الفصل ١٠

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة
للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ
عام ١٩٩١

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي
المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة
الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة
بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

جلسات المجلس

٦٤٣٤ (٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٦٣ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛
٦٥٤٥ (٦ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٨ و ٩)

القرارات المتخذة

١٩٦٦ (٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
رئيس المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص
المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون
الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم
يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

S/2010/588

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا

٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

S/2010/574

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من
رئيس الفريق العامل غير الرسمي المعني
بالمحكمتين الدوليتين

٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

S/2010/684

الفصل ١١

المسألة المتعلقة بهاييتي

جلسات المجلس

٦٣٨٢ (١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٣٩٩ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛
٦٤٧١ (٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛ ٦٥١٠ (٦ نيسان/أبريل ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٤ - حاء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٦ و ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

القرارات المتخذة

١٩٤٤ (٢٠١٠)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/7

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي

القرار ١٥٤٢ (٢٠٠٤) منشأة

القرار ١٩٤٤ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/446	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٩٢ (٢٠٠٩)
S/2011/183	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	القرار ١٩٤٤ (٢٠١٠)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2011/187	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/188	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/218	٣١ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل كولومبيا إلى الأمين العام
S/2011/301	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/302	١٣ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الفصل ١٢

الحالة في بوروندي

جلسات المجلس

٦٤٣٩ (٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٥١ (١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛
٦٥٣٨ (١٧ أيار/مايو ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ١٥ و ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ١٧ أيار/مايو ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٥٩ (٢٠١٠)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي

القرار ١٧١٩ (٢٠٠٦) منشأ

القرار ١٩٥٩ (٢٠١٠) خلفه مكتب الأمم المتحدة في بوروندي

مكتب الأمم المتحدة في بوروندي

القرار ١٩٥٩ (٢٠١٠) منشأ

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/608	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٠٢ (٢٠٠٩)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/677	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/678	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/53	١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الكونغو إلى الأمين العام
S/2011/225	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل سان تومي وبرينسيبي إلى الأمين العام

الفصل ١٣

الحالة في أفغانستان

جلسات المجلس

٦٣٩٤ (٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٣٩٥ (١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛
٦٤٦٤ (٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٩٧ (١٧ آذار/مارس ٢٠١١)؛
٦٥٠٠ (٢٢ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٧٤ (٦ تموز/يوليه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٨)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٢٤ شباط/فبراير؛ ١ نيسان/أبريل؛ ٦ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٤٣ (٢٠١٠)؛ ١٩٧٤ (٢٠١١)

البعثات السياسية المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة في أفغانستان

القرار ١٤٠١ (٢٠٠٢) منشأة

القرار ١٩٧٤ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
Corr.1 و S/2010/463	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	قرار الجمعية العامة ١١/٦٤ وقرار مجلس الأمن ١٩١٧ (٢٠١٠)
S/2010/630	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	قرار الجمعية العامة ١١/٦٤ وقرار مجلس الأمن ١٩١٧ (٢٠١٠)
S/2011/120	٩ آذار/مارس ٢٠١١	قرار الجمعية العامة ٨/٦٥ وقرار مجلس الأمن ١٩١٧ (٢٠١٠)
S/2011/381	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	القرار ١٩٧٤ (٢٠١١)

تقارير البعثات التي أوفدها مجلس الأمن

S/2010/564	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	بعثة موفدة إلى أفغانستان (من ٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠)
------------	----------------------------	---

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/437	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/479	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى الأمين العام
S/2010/542	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/548	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/553	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام
S/2010/566	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلي الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
S/2010/558	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/657	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/68	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي وأفغانستان إلى الأمين العام
S/2011/100	١٧ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل بيلاروس إلى الأمين العام
S/2011/110	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الاتحاد الروسي والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
S/2011/118	٤ آذار/مارس ٢٠١١	مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لأفغانستان
S/2011/124	١٠ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/364	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ١٤

الحالة في سيراليون

جلسات المجلس

٦٣٩١ (٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٣٩٢ (٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٠٤ (٢٤ آذار/مارس ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠؛ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٤٠ (٢٠١٠)؛ ١٩٤١ (٢٠١٠)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في سيراليون

القرار ١٨٢٩ (٢٠٠٨) منشأ

القرار ١٩٤١ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/471	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٨٦ (٢٠٠٩)
S/2011/119	٩ آذار/مارس ٢٠١١	القراران ١٨٨٦ (٢٠٠٩) و ١٩٤١ (٢٠١٠)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/560	٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/561	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/659	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل لبنان إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/74	١١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ١٥

الحالة في منطقة البحيرات الكبرى

جلسات المجلس

٦٥٨٨ (٢١ تموز/يوليه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلا ١٢ و ١٦)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

البلاغات الرسمية

S/PV.6588

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٣٧٨ (٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٣٨٧ (١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٠٠ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٠٣ (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٣٢ (٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٧٦ (٧ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٥٣٩ (١٨ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٤٣ (٣ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٥١ (٩ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٦٨ (٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ١٥ و ٢٤ - هاء)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٦ آب/أغسطس؛ ٧ و ١٥ أيلول/سبتمبر؛ ١٤ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ٧ شباط/فبراير؛ ٩ و ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٥٢ (٢٠١٠)؛ ١٩٩١ (٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/17؛ S/PRST/2011/11

البلاغات الرسمية

S/PV.6543

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠) منشأة

القرار ١٩٩١ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

تقارير فريق الخبراء المعني بجمهورية الكونغو الديمقراطية

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/596	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٩٦ (٢٠٠٩)
S/2011/345	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/512	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠)
S/2011/20	١٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠)
S/2011/298	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	القرار ١٩٢٥ (٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/555	٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2010/596	١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية
S/2011/18	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)
S/2011/53	١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الكونغو إلى الأمين العام
S/2011/77	١٧ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/219	١ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/225	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل سان تومي وبرينسيبي إلى الأمين العام
S/2011/282	٢ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل فرنسا إلى الأمين العام
S/2011/345	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤)

الفصل ١٧

الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

جلسات المجلس

٦٤٣٨ (٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٤٤ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛
٦٥٧٥ (١٧ تموز/يوليه ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٢٩ و ٤٠)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٧ تموز/يوليه ٢٠١١

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/26

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى

منشأ S/PRST/2009/5

مددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ S/PRST/2010/26

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/584	١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/PRST/2001/25
S/2011/311	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/PRST/2001/25
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2011/53	١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الكونغو إلى الأمين العام
S/2011/225	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل سان تومي وبرينسيبي لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام
S/2011/291	٦ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/292	١٠ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الفصل ١٨

الأطفال والتزاع المسلح

جلسات المجلس

٦٥٨١ (١٢ تموز/يوليه ٢٠١١)

القرارات المتخذة

١٩٩٨ (٢٠١١)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى	البلد المعني
S/2010/577	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القـــراران ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ الصومال (٢٠٠٩)	
S/2011/55	٣ شباط/فبراير ٢٠١١	القـــراران ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ أفغانستان (٢٠٠٩)	
S/2011/64	٩ شباط/فبراير ٢٠١١	القـــراران ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ تشاد (٢٠٠٩)	
S/2011/241	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	القـــراران ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ جمهورية أفريقيا الوسطى (٢٠٠٩)	
S/2011/250	٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	القـــرارات ١٣٧٩ (٢٠٠١) و ١٤٦٠ (٢٠٠٣) و ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و S/PRST/2010/10	
S/2011/366	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	القـــراران ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ العراق (٢٠٠٩)	
S/2011/413	٥ تموز/يوليه ٢٠١١	القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)	السودان

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/487	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/521	٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/610
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/680
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/194
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/230
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/339
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/347
رسالة موجهة من ممثل ألمانيا إلى الأمين العام	١ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/409

الفصل ١٩

الحالة في غينيا - بيساو

جلسات المجلس

٦٤١٦ (٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٢٨ (٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛
٦٤٨٩ (٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٥٦٩ (٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٦)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ٣ كانون الثاني/يناير؛ ٢٥ شباط/فبراير؛ ٢٨ حزيران/يونيه
٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٤٩ (٢٠١٠)

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنتهية

مكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في غينيا - بيساو

القرار ١٨٧٦ (٢٠٠٩) منشأ

القرار ١٩٤٩ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/550	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٨٧٦ (٢٠٠٩)
S/2011/73	١٥ شباط/فبراير ٢٠١١	القراران ١٨٧٦ (٢٠٠٩) و ١٩٤٩ (٢٠١٠)
S/2011/370	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	القراران ١٨٧٦ (٢٠٠٩) و ١٩٤٩ (٢٠١٠)

الفصل ٢٠

حماية المدنيين في النزاعات المسلحة

جلسات المجلس

٦٤٢٧ (٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٣١ (١٠ أيار/مايو ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٨ شباط/فبراير ٢٠١١

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/25

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى	البلد المعني
S/2010/579	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٩٤ (٢٠٠٩)	
S/2011/278	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/PRST/2010/29	تشاد

الفصل ٢١

المرأة والسلام والأمن

جلسات المجلس

٦٤١١ (٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٥٣ (١٦ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥١٥ (١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣٢)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛ ١٢ و ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٦٠ (٢٠١٠)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/22

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/466	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٨٩ (٢٠٠٩)
S/2010/498	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٨٩ (٢٠٠٩) S/PRST/2007/40 والقـــرار S/PRST/2010/8 و
S/2010/604	٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القراران ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/416	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/417	٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/549	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة من المراقب عن فلسطين إلى رئيس مجلس الأمن

إحاطة مقدمة من رئيس محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٦٤١٢ (٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)

البلاغات الرسمية

S/PV.6412

الفصل ٢٣

إحاطة مقدمة من الرئيس الحالي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا

جلسات المجلس

٦٤٨١ (١٥ شباط/فبراير ٢٠١١)

الفصل ٢٤

اجتماع مجلس الأمن مع البلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة عملا
بالجزأين ألف وباء من المرفق الثاني للقرار ١٣٥٣ (٢٠٠١)

ألف - قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص

جلسات المجلس

٦٤٣٥ (٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٥٠ (٨ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.6550؛ S/PV.6435

باء - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

جلسات المجلس

٦٤٣٣ (٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٥٨ (١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١ - باء - ١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6558؛ S/PV.6433

جيم - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

جلسات المجلس

٦٣٧٣ (١٨ آب/أغسطس ٢٠١٠)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١ - باء - ٢)

البلاغات الرسمية

S/PV.6373

دال - بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية

جلسات المجلس

٦٥١٦ (١٨ نيسان/أبريل ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣)

البلاغات الرسمية

S/PV.6516

هاء - بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٤٧٥ (٣ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٥٤٣ (٣ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.6543؛ S/PV.6475

واو - بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

جلسات المجلس

٦٣٧٦ (٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٦)

البلاغات الرسمية

S/PV.6376

زاي - عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

جلسات المجلس

٦٤٣٦ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٧٨ (١١ تموز/يوليه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٧)

البلاغات الرسمية

S/PV.6578؛ S/PV.6436

حاء - بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي

جلسات المجلس

٦٣٨٠ (٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6380

طاء - بعثة الأمم المتحدة في السودان

جلسات المجلس

٦٤٢٠ (١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥١٤ (١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6514؛ S/PV.6420

ياء - العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

جلسات المجلس

٦٥٨٥ (١٨ تموز/يوليه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٣١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6585

كاف - بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

جلسات المجلس

٦٤٤٣ (١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٤٠)

البلاغات الرسمية

S/PV.6443

الفصل ٢٥

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

جلسات المجلس

٦٣٩٠ (٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٥٩ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛
٦٤٩٢ (٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٥٢٦ (٢ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٥٧
(١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٢٦ و ٣٠)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

القرارات المتخذة

١٩٦٣ (٢٠١٠)؛ ١٩٨٨ (٢٠١١)؛ ١٩٨٩ (٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/19؛ S/PRST/2011/5؛ S/PRST/2011/9

تقارير فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/497	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)
S/2011/245	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/462	١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام
S/2010/497	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات

* أُحيلت تقارير الدول إلى رئيس مجلس الأمن عن طريق رسائل من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/545	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقرير عمان المقدم عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)*
S/2010/553	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام
S/2010/572	٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	تقرير أوروغواي المقدم عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/569	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2010/616	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2010/695	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	تقرير ولايات ميكرونيزيا الموحدة المقدم عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
S/2010/634	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن
S/2010/653	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات
S/2010/664	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/665	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/683	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المنشأ عملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)
S/2010/685	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/686	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات
S/2011/29	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من أمينة المظالم إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/223	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2011/240	٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2011/245	١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات
S/2011/303	٦ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب
S/2011/324	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	تقرير السودان المقدم عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
S/2011/320	١٨ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل كوبا إلى الأمين العام
S/2011/352	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقرير كوبا المقدم عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥)
S/2011/403	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/404	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/447	٢١ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من أمينة المظالم إلى رئيس مجلس الأمن

الإحاطات المقدمة من رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

جلسات المجلس

٦٤٢٤ (١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٥٧ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛

٦٥٣٦ (١٦ أيار/مايو ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٢٥ و ٣٠)

الحالة في كوت ديفوار

جلسات المجلس

٦٣٩٣ (٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٠٢ (١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛
 ٦٤١٥ (٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٣١ (٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛
 ٦٤٣٧ (٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٥٨ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛
 ٦٤٦٩ (١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛ ٦٤٨٢ (١٦ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٥٠٦
 (٢٥ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٠٨ (٣٠ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥١٣ (١٣ نيسان/أبريل
 ٢٠١١)؛ ٦٥٢٥ (٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥٣٥ (١٣ أيار/مايو ٢٠١١)؛
 ٦٥٧٠ (٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٨٤ (١٨ تموز/يوليه ٢٠١١)؛ ٦٥٩١
 (٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلان ٢٤ - زاي و ٣٦)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٨ أيلول/سبتمبر؛ ١٤ و ١٥ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٣ و ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر؛
 ٢ و ٧ و ٨ و ١٦ و ١٩ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٥ و ١٠ كانون
 الثاني/يناير؛ ٤ و ٨ شباط/فبراير؛ ٣ و ١١ و ٢٤ و ٢٥ آذار/مارس؛ ٤ و ٨ و ١١ و ١٣
 و ١٩ و ٢٦ نيسان/أبريل؛ ١٨ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٤٢ (٢٠١٠)؛ ١٩٤٦ (٢٠١٠)؛ ١٩٥١ (٢٠١٠)؛ ١٩٦٢ (٢٠١٠)؛ ١٩٦٧ (٢٠١٠)؛
 (٢٠١١)؛ ١٩٦٨ (٢٠١١)؛ ١٩٧٥ (٢٠١١)؛ ١٩٨٠ (٢٠١١)؛ ١٩٨١ (٢٠١١)؛
 ١٩٩٢ (٢٠١١)؛ ٢٠٠٠ (٢٠١١)

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار

القرار ١٥٢٨ (٢٠٠٤) منشأة

القرار ١٩٤٢ (٢٠١٠) عدلت الولاية

القرار ١٩٦٢ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١
القرار ١٩٦٧ (٢٠١١) عدلت الولاية
القرار ١٩٨١ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٣١ حزيران/يونيه ٢٠١١

تقارير فريق الخبراء المعني بكونت ديفوار

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/271	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	القرار ١٨٩٣ (٢٠٠٩)
S/2011/272	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	القرار ١٩٤٦ (٢٠١٠)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/537	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٩٣٣ (٢٠١٠)
S/2010/600	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٣٣ (٢٠١٠)
S/2010/211	٣٠ آذار/مارس ٢٠١١	القرار ١٩٦٢ (٢٠١٠)
S/2011/387	٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	القرارات ١٩٦٢ (٢٠١٠) و ١٩٨١ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/485	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/486	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/494	٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل بوركينا فاسو إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/493	٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/601	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/697	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة من المراقب عن الاتحاد الأفريقي إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/687	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كونت ديفوار

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/3	٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/5	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/89	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/134	١١ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/135	١٤ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/180	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/182	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل نيجيريا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/200	٢٨ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/221	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/247	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/248	١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/271	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)
S/2011/272	٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)
S/2011/295	٩ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/297	١١ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/296	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/350	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل جنوب أفريقيا إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/351	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/419	٧ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/468	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/469	٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الفصل ٢٨

بعثة مجلس الأمن

جلسات المجلس

٦٣٩٧ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٤٦ (٦ حزيران/يونيه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٨ أيلول/سبتمبر؛ ٤ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠؛ ٨ شباط/فبراير؛ ٨ آذار/مارس؛
٤ و ١٩ نيسان/أبريل؛ ٣ و ٦ و ٩ و ١١ و ١٧ أيار/مايو ٢٠١١

تقارير البعثات التي أوفدها مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/564	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	بعثة موفدة إلى أفغانستان (من ٢١ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠)
S/2011/7	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	بعثة موفدة إلى أوغندا والسودان (من ٤ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/509	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/319	١٨ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الفصل ٢٩

منطقة وسط أفريقيا

الجلسات

لا يوجد

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلا ١٧ و ٤٠)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١١ آب/أغسطس ٢٠١٠؛ ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا

منشأ S/2010/457

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/457
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/534
رسالة موجهة من ممثل الكونغو إلى الأمين العام	١ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/53
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/130
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/131
رسالة موجهة من ممثل سان تومسي وبرينسيبي إلى الأمين العام	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/225

الفصل ٣٠

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل*

جلسات المجلس

٦٥١٨ (٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصلا ٢٥ و ٢٦)

المشاورات غير الرسمية

١٤ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٧٧ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة من ممثل أوكرانيا إلى الأمين العام	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/511
رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/553
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/37
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	٢٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/266
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/380

* اتُخذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) في إطار هذا البند.

تقارير الأمين العام عن السودان

جلسات المجلس

٦٤٠١ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤١٠ (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛
 ٦٤٢٠ (١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٢٥ (١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛
 ٦٤٤٠ (٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٤١ (٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛
 ٦٤٥٢ (١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٦٨ (١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛
 ٦٤٧٤ (٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛ ٦٤٧٨ (٩ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٤٩٩
 (٢١ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥١٧ (٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥١٩ (٢٠ نيسان/أبريل
 ٢٠١١)؛ ٦٥٢١ (٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥٢٢ (٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥٣٧
 (١٧ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٤٢ (٣١ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٤٤ (٣ حزيران/يونيه
 ٢٠١١)؛ ٦٥٤٨ (٨ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٤٩ (٨ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٥٩
 (٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٦٧ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٧٦ (٨ تموز/يوليه
 ٢٠١١)؛ ٦٥٧٩ (١١ تموز/يوليه ٢٠١١)؛ ٦٥٨٣ (١٣ تموز/يوليه ٢٠١١)؛ ٦٥٨٩
 (٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١)؛ ٦٥٩٣ (٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١)؛ ٦٥٩٧ (٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١)
 (انظر أيضا الجزء الثاني، الفصول ١٥، و ٢٤ - طاء، و ٢٤ - كاف، و ٤٠)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٣ آب/أغسطس؛ ٧ و ١٥ و ١٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر؛ ١٤ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٦
 تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٦ و ١٠ و ١٨ و ٢٦ كانون الثاني/
 يناير؛ ٨ شباط/فبراير؛ ٣ و ١١ آذار/مارس؛ ٢٠ نيسان/أبريل؛ ٦ و ١١ و ٣١ أيار/مايو؛
 ١٦ و ٢٠ و ٢٤ حزيران/يونيه؛ ١٥ و ٢٢ و ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٤٥ (٢٠١٠)؛ ١٩٧٨ (٢٠١١)؛ ١٩٨٢ (٢٠١١)؛ ١٩٩٠ (٢٠١١)؛ ١٩٩٦ (٢٠١١)؛
 ١٩٩٧ (٢٠١١)؛ ٢٠٠٣ (٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/24 ؛ S/PRST/2010/28 ؛ S/PRST/2011/3 ؛ S/PRST/2011/8 ؛ S/PRST/2011/12

البلاغات الرسمية

S/PV.6549؛ S/PV.6499؛ S/PV.6441؛ S/PV.6420

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في السودان

القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) منشأة

القرار ١٩٧٨ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٩ تموز/يونيه ٢٠١١

القرار ١٩٩٧ (٢٠١١) أنهيت

العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

القرار ١٧٦٩ (٢٠٠٧) منشأة

القرار ٢٠٠٣ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٢

قوة الأمم المتحدة الأمنية المؤقتة لأبيي

القرار ١٩٩٠ (٢٠١١) منشأة

بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان

القرار ١٩٩٦ (٢٠١١) منشأة

تقارير فريق الخبراء المعني بالسودان

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2011/111	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٩١ (٢٠٠٩)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/528	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥)
S/2010/543	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٩٣٥ (٢٠١٠)
S/2010/681	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥)
S/2011/22	١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	القرار ١٩٣٥ (٢٠١٠)

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2011/239	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١	القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥)
S/2011/244	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	القرار ١٩٣٥ (٢٠١٠)
S/2011/252	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/PRST/2011/3
S/2011/314	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	القرار ١٩٧٨ (٢٠١١)
S/2011/422	٨ تموز/يوليه ٢٠١١	القرار ١٩٣٥ (٢٠١٠)
S/2011/451	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	القرار ١٩٩٠ (٢٠١١)

تقارير البعثات التي أوفدها مجلس الأمن

الرمز	تاريخ التقدم	البعثة
S/2011/7	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	بعثة موفدة إلى أوغندا والسودان (من ٤ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/456	٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/458	٣١ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل السودان إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/478	١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة من المراقب عن الاتحاد الأفريقي إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/491	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/492	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/509	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/642	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل السودان إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/679	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان
S/2011/11	١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل باكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2011/17	٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل السودان إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/27
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/60
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/96
رسالة موجهة من ممثل السودان إلى رئيس مجلس الأمن	١١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/128
رسالة موجهة من ممثل السودان إلى رئيس مجلس الأمن	٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/232
رسالة موجهة من ممثل السودان إلى رئيس مجلس الأمن	٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/233
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/236
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/318
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/333
رسالة موجهة من ممثل قطر إلى الأمين العام	١ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/335
رسالة من المراقب عن الاتحاد الأفريقي إلى رئيس مجلس الأمن	٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/337
رسالة موجهة من ممثل جنوب أفريقيا إلى رئيس مجلس الأمن	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/350
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/361
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/362
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/384
رسالة موجهة من ممثل إثيوبيا إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/411
رسالة موجهة من ممثل إثيوبيا إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/434
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/461
رسالة موجهة من ممثل قطر إلى الأمين العام	٢٤ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/449
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/462
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/466
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/474
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/475

الفصل ٣٢

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

ألف - مسائل عامة

جلسات المجلس

٦٣٩٦ (١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤١٤ (٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛
٦٥٠٣ (٢٣ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٣٣ (١٢ أيار/مايو ٢٠١١)

القرارات المتخذة

١٩٤٧ (٢٠١٠)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/20

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/466	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٨٩ (٢٠٠٩)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/390	٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس لجنة بناء السلام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/690	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/41	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	تقرير لجنة بناء السلام
S/2011/85	١٨ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

باء - بناء المؤسسات

جلسات المجلس

٦٤٧٢ (٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/2

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة من ممثل البوسنة والهرسك إلى الأمين العام	١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/16
---	----------------------------	-----------

الحالة فيما يتعلق بالعراق

جلسات المجلس

٦٣٦٨ (٤ آب/أغسطس ٢٠١٠)؛ ٦٣٦٩ (٥ آب/أغسطس ٢٠١٠)؛ ٦٤١٨ (١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤١٩ (١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٢٣ (١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٥٠ (١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥١١ (٨ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥٨٦ (١٩ تموز/يوليه ٢٠١١)؛ ٦٥٩٤ (٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الخامس، الفصل ٣)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠؛ ٨ نيسان/أبريل؛ ١٧ حزيران/يونيه؛ ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٣٦ (٢٠١٠)؛ ١٩٥٦ (٢٠١٠)؛ ١٩٥٧ (٢٠١٠)؛ ١٩٥٨ (٢٠١٠)؛ ٢٠٠١ (٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/27؛ S/PRST/2010/23

البلاغات الرسمية

S/PV.6419

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق

القرار ١٥٠٠ (٢٠٠٣) منشأة

القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

القرار ٢٠٠١ (٢٠١١) مددت الولاية حتى ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١٢

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/563	١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٠٥ (٢٠٠٩)
S/2010/606	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠)
S/2011/213	٣١ آذار/مارس ٢٠١١	القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠)
S/2011/435	٧ تموز/يوليه ٢٠١١	القرار ١٩٣٦ (٢٠١٠)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/464	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/567	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق
S/2010/627	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	مذكرة من الأمين العام
S/2010/618	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق
S/2010/619	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/620	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق
S/2010/621	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية
S/2010/625	٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل العراق إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/666	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/667	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/40	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)
S/2011/290	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للعراق
S/2011/464	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للعراق

الفصل ٣٤

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان

جلسات المجلس

٦٥٦٥ (٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١)

الفصل ٣٥

عدم الانتشار

جلسات المجلس

٦٣٨٤ (١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٤٢ (١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛
٦٥٠٢ (٢٢ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٥٢ (٩ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٦٣
(٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٥ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٨٤ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٤ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/431
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/2010/465
رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/553
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/558
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/559
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/576
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/595
رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/634
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/682

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/4
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/94
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل إسرائيل إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٨ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/148
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	٢٤ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/327
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/405

الفصل ٣٦

توطيد السلام في غرب أفريقيا

جلسات المجلس

٦٤٥٥ (١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٧٧ (٨ تموز/يوليه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٨ تموز/يوليه ٢٠١١

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهية

مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا

منشأ S/2001/1129

مددت الولاية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ S/2010/661

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/614	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة مؤرخة ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ موجهة من رئيس مجلس الأمن (S/2007/754)
S/2011/388	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة مؤرخة ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ موجهة من رئيس مجلس الأمن (S/2010/661)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/693	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/660	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/661	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

جلسات المجلس

٦٥٥٣ (١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٤ آب/أغسطس؛ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛
٢٣ شباط/فبراير؛ ١٧ أيار/مايو ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٨٥ (٢٠١١)

تقارير فريق الخبراء المنشأ عملاً بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)

الرمز	تاريخ التقديم	استجابة إلى
S/2010/571*	١٢ أيار/مايو ٢٠١٠	الفقرة ٢٦ (د) من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/527	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/553	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام
S/2010/571	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2011/84	١٨ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)
S/2011/88	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/170	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/391	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

* صدرت بوصفها وثيقة لمجلس الأمن في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

الرسالة المؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن*

جلسات المجلس

٦٣٧٧ (٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٣٨٥ (١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)؛ ٦٣٩٨ (١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٦٥ (٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)؛ ٦٤٦٦ (١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ١٨)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ أيلول/سبتمبر؛ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر؛ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر؛ ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛ ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٣٩ (٢٠١٠)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/1

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنهارة

بعثة الأمم المتحدة في نيبال

القرار ١٧٤٠ (٢٠٠٧) منشأة

القرار ١٩٣٩ (٢٠١٠) مددت الولاية حتى ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١

* S/2006/92.

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/453	٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٢١ (٢٠١٠)
S/2010/658	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٣٩ (٢٠١٠)
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/472	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل نيبال إلى الأمين العام
S/2010/473	٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/474	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/1	٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٣٩

صون السلام والأمن الدوليين

ألف - كفالة اضطلاع مجلس الأمن بدور فعال في صون السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٣٨٩ (٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/18

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام

١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠

S/2010/461

باء - الترابط بين الأمن والتنمية

جلسات المجلس

٦٤٧٩ (١١ شباط/فبراير ٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/4

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة من ممثل البرازيل إلى الأمين العام

٢ شباط/فبراير ٢٠١١

S/2011/50

جيم - أثر وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز على السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٥٤٧ (٧ حزيران/يونيه ٢٠١١)

القرارات المتخذة

١٩٨٣ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2011/340	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل غابون إلى الأمين العام
------------	---------------------	--

دال - أثر تغير المناخ

جلسات المجلس

٦٥٨٧ (٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١)

البيانات الرئاسية

S/PRST/2011/15

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2011/408	١ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل ألمانيا إلى الأمين العام
S/2011/427	١٤ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل مصر إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/436	١٥ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل ناورو إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/440	١٩ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الكويت إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/443	١٩ تموز/يوليه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الأرجنتين إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٤٠

الحالة في تشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى والمنطقة دون الإقليمية

جلسات المجلس

٦٣٧١ (١٠ آب/أغسطس ٢٠١٠)؛ ٦٤٠٦ (٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٤٩ (١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)؛ ٦٤٦٠ (٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)
(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصول ١٧، و ٢٤ - كاف، و ٢٩ و ٣١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٠ آب/أغسطس؛ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر؛ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠؛
١٣ أيار/مايو ٢٠١١

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/29

عمليات حفظ السلام المنشأة أو العاملة أو المنهية

بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

القرار ١٧٧٨ (٢٠٠٧) منشأة

القرار ١٩٢٣ (٢٠١٠) انتهت الولاية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/529	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	القرار ١٩٢٣ (٢٠١٠)
S/2010/611	١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	القرار ١٩٢٣ (٢٠١٠)
S/2011/278	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/PRST/2010/29
S/2011/311	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/PRST/2001/25
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/470	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل تشاد إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/530	١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل جمهورية أفريقيا الوسطى إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/536	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل تشاد إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/225	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل سان تومي وبرينسيبي إلى الأمين العام

الفصل ٤١

السلام والأمن في أفريقيا

جلسات المجلس

٦٤٠٩ (٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)؛ ٦٥٦١ (٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٢ و ٢٥ و ٢٦ شباط/فبراير؛ ١١ آذار/مارس؛ ٨ نيسان/أبريل ٢٠١١

البيانات الرئاسية

S/PRST/2010/21

بعثات ومكاتب تقديم المساعدة المنشأة أو العاملة أو المنتهية

مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي

قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٤ منشأ

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/526*	٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠	قرار الجمعية العامة ٦٣/٣٠٤
S/2010/514	١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/PRST/2009/26
S/2011/54	٢ شباط/فبراير ٢٠١١	قرار الجمعية العامة ٦٠/١ و ٦١/٦٣٠، المرفق

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/392/Add.1	٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي أوغندا وغابون ونيجيريا
S/2010/433	٦ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/434	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/539	١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل أوغندا إلى رئيس مجلس الأمن

* صدرت بوصفها وثيقة لمجلس الأمن في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

تقرير مجلس الأمن إلى الجمعية العامة
(عن الفترة الممتدة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١)

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/559	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن
S/2010/654	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	مذكرة من رئيس مجلس الأمن
S/2010/694	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها
S/2011/337	٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة من المراقب عن الاتحاد الأفريقي إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/350	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل جنوب أفريقيا إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٤٢

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال صون السلام والأمن الدوليين

جلسات المجلس

٦٤٧٧ (٨ شباط/فبراير ٢٠١١)

تقارير الأمين العام

الرمز	تاريخ التقدم	استجابة إلى
S/2010/490	٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	القرار ١٨٠٩ (٢٠٠٨)
S/2011/393	٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	قرار الجمعية العامة ٦٠/١ و ٦٣/٣٠٨
الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١		
S/2010/392/Add.1	٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي أوغندا وغابون ونيجيريا

الفصل ٤٣

الرسالة المؤرخة ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة*

جلسات المجلس

٦٤٥٦ (١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠)

البلاغات الرسمية

S/PV.6456

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى رئيسة مجلس الأمن	١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/646
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية	١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/648
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/129

* S/2010/646.

الحالة في ليبيا

جلسات المجلس*

٦٤٨٦ (٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٤٩٠ (٢٥ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٤٩١ (٢٦ شباط/فبراير ٢٠١١)؛ ٦٤٩٨ (١٧ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٠٥ (٢٤ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٠٧ (٢٨ آذار/مارس ٢٠١١)؛ ٦٥٠٩ (٤ نيسان/أبريل ٢٠١١)؛ ٦٥٢٧ (٣ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٢٨ (٤ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٣٠ (٩ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٤١ (٣١ أيار/مايو ٢٠١١)؛ ٦٥٥٥ (١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٦٦ (٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١)؛ ٦٥٩٥ (٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٢٢ و ٢٤ و ٢٥ و ٢٦ شباط/فبراير؛ ٨ و ١٤ و ١٥ و ١٦ و ٢١ و ٢٤ و ٢٨ آذار/مارس؛ ٤ و ١٨ و ٢٦ و ٢٨ نيسان/أبريل؛ ٣ و ٩ و ١٣ و ٣١ أيار/مايو؛ ٩ و ١٥ و ٢٧ حزيران/يونيه؛ ٥ و ١١ و ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٧٠ (٢٠١١)؛ ١٩٧٣ (٢٠١١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6486

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالة موجهة من ممثل الجماهيرية العربية الليبية إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/102
رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى الأمين العام	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/103

* عملاً بمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٦ آذار/مارس ٢٠١١ (S/2011/141)، ينظر المجلس اعتباراً من هذا التاريخ في المسائل المتصلة بالجماهيرية العربية الليبية في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الحالة في ليبيا" الذي أدمج فيه نظر المجلس سابقاً في تلك المسائل في إطار بند جدول الأعمال المعنون "السلام والأمن في أفريقيا".

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/126
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/127
رسالة موجهة من ممثل هنغاريا إلى الأمين العام	١٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/133
رسالة من المراقب عن جامعة الدول العربية إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/137
رسالة موجهة من ممثل كندا إلى الأمين العام	١٧ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/154
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٨ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/149
رسالة موجهة من ممثل فرنسا إلى الأمين العام	١٨ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/150
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٨ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/151
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية	١٨ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/152
مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة للدانمرك	١٨ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/153
رسالة موجهة من ممثل فرنسا إلى الأمين العام	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/155
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/156
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/157
رسالة موجهة من ممثل إيطاليا إلى الأمين العام	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/158
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل لبنان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/159
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي للجماهيرية العربية الليبية	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/160
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي للجماهيرية العربية الليبية	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/161
رسالة موجهة من ممثل قطر إلى الأمين العام	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/163
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل أوكرانيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/164

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل أوكرانيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/165
رسالة موجهة من ممثل بلجيكا إلى الأمين العام	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/166
رسالة موجهة من ممثل النرويج إلى الأمين العام	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/167
رسالة موجهة من ممثل إسبانيا إلى الأمين العام	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/168
رسالة موجهة من ممثل الإمارات العربية المتحدة إلى الأمين العام	٢١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/169
رسالة موجهة من ممثل السنغال إلى الأمين العام	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/172
رسالة موجهة من ممثل فرنسا إلى الأمين العام	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/175
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/177
رسالة موجهة من ممثل كندا إلى الأمين العام	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/191
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي للجماهيرية العربية الليبية	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/178
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي للجماهيرية العربية الليبية	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/179
رسالة موجهة من ممثل الكويت إلى الأمين العام	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/184
رسالة موجهة من ممثل إيطاليا إلى الأمين العام	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/185
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل الجمهورية العربية السورية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/186
رسالة موجهة من ممثل الإمارات العربية المتحدة إلى الأمين العام	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/192
رسالة موجهة من ممثل النرويج إلى الأمين العام	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/193
رسالة موجهة من ممثل قطر إلى الأمين العام	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/195
رسالة موجهة من ممثل هولندا إلى الأمين العام	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/196
رسالة موجهة من ممثل إسبانيا إلى الأمين العام	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/197
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/203
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/204
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل الاتحاد الروسي إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/209

رسالة موجهة من ممثل فرنسا إلى الأمين العام	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/212
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي سانت فنسنت وجزر غرينادين وغينيا الاستوائية وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكمبوديا وكوبا ونيكاراغوا لدى الأمم المتحدة	٣١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/214
رسالة موجهة من ممثل إسبانيا إلى الأمين العام	٣١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/222
رسالة موجهة من ممثل إيطاليا إلى الأمين العام	١ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/216
رسالة موجهة من ممثل السويد إلى الأمين العام	١ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/217
رسالة موجهة من ممثل الأردن إلى الأمين العام	١١ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/238
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي قطر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/246
رسالة موجهة من ممثل السويد إلى الأمين العام	٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/262
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/269
رسالة موجهة من ممثل إيطاليا إلى الأمين العام	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/270
رسالة موجهة من ممثل فرنسا إلى الأمين العام	٢٦ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/274
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٥ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/287
مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة مصر	٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/288
رسالة موجهة من ممثل قطر إلى الأمين العام	٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/321
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/293
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	١١ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/294
رسالة موجهة من ممثل الكويت إلى الأمين العام	١٣ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/306
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/307
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/313
رسالة موجهة من ممثل اليونان إلى الأمين العام	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/334
رسالة موجهة من ممثل قطر إلى الأمين العام	٣١ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/346
مذكرة شفوية موجهة إلى الأمين العام من البعثة الدائمة لأردن	١ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/336
رسالة من المراقب عن الاتحاد الأفريقي إلى رئيس مجلس الأمن	٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/337
رسالة موجهة من ممثل تركيا إلى الأمين العام	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/349

رسالة موجهة من ممثل جنوب أفريقيا إلى رئيس مجلس الأمن	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/350
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية	١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/372
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/377
رسالة موجهة من ممثل فرنسا إلى الأمين العام	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/402
رسالة موجهة من ممثل قطر إلى الأمين العام	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/450
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/455

الفصل ٤٥

الرسالة المؤرخة ٦ شباط/فبراير ٢٠١١ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لكمبوديا لدى الأمم المتحدة*

جلسات المجلس

٦٤٨٠ (١٤ شباط/فبراير ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

٧ و ٨ شباط/فبراير؛ ١٣ و ١٧ أيار/مايو؛ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١

البلاغات الرسمية

S/PV. 6480

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل كمبوديا إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	٨ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/426
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل تايلند إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/427
رسالة موجهة من ممثل كمبوديا إلى رئيس مجلس الأمن	٥ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/56
رسالة موجهة من ممثل تايلند إلى رئيس مجلس الأمن	٥ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/57
رسالة موجهة من ممثل كمبوديا إلى رئيس مجلس الأمن	٦ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/58
رسالة موجهة من ممثل تايلند إلى رئيس مجلس الأمن	٧ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/59
رسالة موجهة من ممثل تايلند إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/265
رسالة موجهة من ممثل كمبوديا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/328
رسالة موجهة من ممثل تايلند إلى رئيس مجلس الأمن	٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/338
رسالة موجهة من ممثل كمبوديا إلى رئيس مجلس الأمن	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/446

* S/2011/58.

الجزء الثالث

المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

الفصل ١

التقرير السنوي الذي يقدمه مجلس الأمن إلى الجمعية العامة

جلسات المجلس

٦٤١٣ (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

S/2010/552 ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ مذكرة من رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢

انتخاب عضو في محكمة العدل الدولية

جلسات المجلس

٦٣٨١ (٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠)

(انظر أيضا الجزء الثاني، الفصل ٢٢)

مذكرة من الأمين العام	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/442
مذكرة من الأمين العام	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/443
مذكرة من الأمين العام	٢٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/444

الفصل ٣

قبول أعضاء جدد

جلسات المجلس

٦٥٨٠ (١١ تموز/يوليه ٢٠١١)؛ ٦٥٨٢ (١٣ تموز/يوليه ٢٠١١)

مشاورات المجلس بكامل هيئته

١٠ و ١٦ حزيران/يونيه؛ ٨ تموز/يوليه ٢٠١١

القرارات المتخذة

١٩٩٩ (٢٠١١)

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

٩ تموز/يوليه ٢٠١١	مذكرة من الأمين العام	S/2010/418
١١ تموز/يوليه ٢٠١١	تقرير اللجنة المعنية بقبول الأعضاء الجدد	S/2011/420

الفصل ٤

وثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته

الرسائل المؤرخة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

٩ آب/أغسطس - ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل	S/2010/10/Add.31-51
٣٠ آب/أغسطس و ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	مذكرة من رئيس مجلس الأمن	Rev.2 و S/2010/2/Rev.1/Add.1
٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة من المراقب عن جامعة الدول العربية إلى رئيس مجلس الأمن	S/2010/516
٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	مذكرة من رئيس مجلس الأمن	S/2010/654
٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	S/2010/690
١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل باكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	S/2011/11
٤ كانون الثاني/يناير و ٩ و ١١ آذار/مارس و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	مذكرة من رئيس مجلس الأمن	2 و Rev. 1 و Add.1 و S/2011/2
١١ كانون الثاني/يناير - ٨ آب/أغسطس ٢٠١١	بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل	Add 1-31 و S/2011/10
٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	S/2011/35
٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل السودان إلى رئيس مجلس الأمن	S/2011/34

رسالة من ممثل الجمهورية العربية السورية إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/44
رسالة موجهة من ممثل البرتغال إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/69
رسالة موجهة من ممثل كوبا إلى رئيس مجلس الأمن	٣ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/66
رسالة موجهة من ممثل الكويت إلى رئيس مجلس الأمن	١١ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/70
رسالة موجهة من ممثل الإمارات العربية المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/82
رسالة موجهة من ممثل الدانمرك إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/97
رسالة موجهة من ممثل النمسا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/101
رسالة موجهة من ممثل السويد إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/108
رسالة موجهة من ممثل فنلندا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/117
مذكرة من رئيس مجلس الأمن	١٦ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/141

الفصل ٥

توصية بتعيين الأمين العام للأمم المتحدة

جلسات المجلس

٦٥٥٦ (١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١)

المشاورات غير الرسمية

(٦ و ١٠ و ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١)

القرارات المتخذة

١٩٨٧ (٢٠١١)

البلاغات الرسمية

S/PV.6556

الجزء الرابع

لجنة الأركان العسكرية

أعمال لجنة الأركان العسكرية

خلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت لجنة الأركان العسكرية المنشأة عملاً بالمادة ٤٧ من ميثاق الأمم المتحدة أعمالها بمقتضى مشروع نظامها الداخلي المنقح. وعقدت اللجنة ما مجموعه ٢٦ اجتماعاً. وقدمت خلال ١٥ من اجتماعاتها إحاطات من ممثلي إدارة عمليات حفظ السلام. وتم التركيز في ١١ اجتماعاً على الخصوص على بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام الحالية: ٥ اجتماعات عن بعثة الأمم المتحدة في السودان، واجتماعان عن بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، واجتماعان عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، واجتماع واحد عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، واجتماع واحد عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وتم التركيز في اجتماعين على احتمال القيام مستقبلاً بإنشاء بعثة للأمم المتحدة في الجماهيرية العربية الليبية. وأفرد اجتماع واحد لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. وتم التركيز في ثلاثة اجتماعات على مسائل فنية، بما فيها الهياكل الجديدة في مكتب الشؤون العسكرية التابع لإدارة عمليات حفظ السلام، ومشروع الآفاق الجديدة، والنظامان الأساسي والداخلي للجنة الأركان العسكرية. وشارك ممثلون عسكريون للدول المنتخبة أعضاء في مجلس الأمن مشاركة غير رسمية في عمل اللجنة في ٨ اجتماعات من أصل ٢٦ اجتماعاً عقدتها.

وفضلاً عن ذلك، أنشأت اللجنة في إطار مشروع نظامها الأساسي المنقح فريقاً عاملاً يتولى مهمة توفير التحليل العسكري لأجل مشروع مفهوم عمليات الاتحاد الأفريقي المتصل بتحديد الولاية المتعلقة بالصومال. وعقد الفريق العامل أربعة اجتماعات، قدمت في إحداها إحاطات وأجريت مشاورات مع المستشار العسكري للأمم المتحدة وخبراء من مكتب الشؤون العسكرية. وقدم الفريق العامل إحاطة للجنة عن استنتاجاته. وأعدت اللجنة لاحقاً ورقة غير رسمية أقرت بتوافق الآراء وعرضت على الممثلين الدائمين لكل عضو في اللجنة.

ووفقاً لطلب الجمعية العامة الموجه إلى مجلس الأمن في الفقرة ١٧٨ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (القرار ١/٦٠)، تنظر لجنة الأركان العسكرية في تشكيل اللجنة وولايتها وأساليب عملها. وهذه المناقشات تجرى باستمرار في الفريق العامل الذي أنشئ في الجلسة ١٧١٨ لاستعراض مشروعي النظامين الأساسي والداخلي للجنة الأركان العسكرية. واجتمع الفريق العامل أربع مرات خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

وتظل اللجنة على استعداد للقيام بالمهام الموكلة إليها بموجب المادة ٤٧ من الميثاق.

الجزء الخامس

المسائل التي عُرضت على مجلس الأمن ولم تناقش في جلسات المجلس خلال الفترة المشمولة بالتقرير

الفصل ١

الرسائل المتعلقة بالمسألة الهندية الباكستانية

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/559
رسالة موجهة من ممثل باكستان إلى الأمين العام	١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/586
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/662
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/663
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/431
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/432

الفصل ٢

الرسالتان المتعلقتان بمسألة جزر طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبو موسى

رسالة من المراقب عن جامعة الدول العربية إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/516
رسالة من المراقب عن جامعة الدول العربية إلى رئيس مجلس الأمن	٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/122

الفصل ٣

الرسائل المتعلقة بالحالة بين العراق والكويت

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/559
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/587
مذكرة من الأمين العام	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/626
مذكرة من الأمين العام	٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/627
تقرير الأمين العام الثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/635
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/98
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٣ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/99
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات	٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/284
تقرير الأمين العام الحادي والثلاثون المقدم عملاً بالفقرة ١٤ من القرار ١٢٨٤ (١٩٩٩)	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/373
رسالة موجهة من ممثل العراق إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/382
رسالة موجهة من ممثل الكويت إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/428
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/477
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/478

الفصل ٤

الرسائل المتعلقة بالحالة المتصلة بناغورني كاراباخ والعلاقات بين أرمينيا وأذربيجان

رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/420
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٦ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/425
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/436
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/2010/469
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/2010/500
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/544
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/531
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/532
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/547
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/558
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/559
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/585
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/615
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/676
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٤ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/62
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/87
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/92
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/104
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٧ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/121
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/132
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/208
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/226
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/234
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/237
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/251

رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/285
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٠ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/325
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٢٨ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/326
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/379
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	١ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/412
رسالة موجهة من ممثل أرمينيا إلى الأمين العام	٨ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/423
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	١٤ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/429
رسالة موجهة من ممثل أذربيجان إلى الأمين العام	٢٥ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/457

الفصل ٥

الرسائل المتعلقة بالحالة في جورجيا

مذكرة شفوية موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من البعثة الدائمة للاتحاد الروسي	٤ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/421
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/432
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/541
رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/554
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/613
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/639
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/28
رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى رئيس مجلس الأمن	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/33
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/36
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/81

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/109
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٠ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/123
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٢ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/171
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/220
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/275
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/279
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٠ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/323
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/342
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٩ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/356
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/374
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل الاتحاد الروسي إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/386
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جورجيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/376

الفصل ٦

الرسالتان المتعلقتان بجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة

رسالة موجهة من ممثل اليونان إلى الأمين العام	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/672
رسالة موجهة إلى الأمين العام من ممثل جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	١٥ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/76

الفصل ٧

الرسالتان المتعلقتان بالحالة بين إثيوبيا وإريتريا

رسالة موجهة من ممثل إريتريا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/181
رسالة موجهة من ممثل إثيوبيا إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/411

الفصل ٨

الرسالتان المتعلقتان بالعلاقات بين الكاميرون ونيجيريا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/637
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/638

الفصل ٩

الرسالة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة

تقرير الأمين العام	٥ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/255
--------------------	--------------------	------------

الفصل ١٠

الرسالتان المتعلقتان بتشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/396
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/397

الفصل ١١

الرسائل المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

رسالة موجهة من ممثل أوكرانيا إلى الأمين العام	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/511
رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام	٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/553
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/558
رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/559
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/371

الفصل ١٢

الرسالتان المتعلقةتان بالسلام والأمن في أفريقيا (كينيا)

رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل كينيا إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/116
رسالة موجهة من ممثل كينيا إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/201

الفصل ١٣

الرسائل المتعلقة بالرسالة المؤرخة ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٠ الموجهة إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لجمهورية كوريا لدى الأمم المتحدة (S/2010/281) والرسائل الأخرى ذات الصلة

رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/419
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/568
رسالة موجهة من ممثل جمهورية كوريا إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/583
رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	١١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/129

الفصل ١٤

الرسالتان المتعلقتان بإصلاح الأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن

٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثلي الاتحاد الروسي والصين إلى الأمين العام	S/2010/553
١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من ممثل باكستان إلى الأمين العام	S/2010/586

الفصل ١٥

الرسائل المتعلقة بلجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	S/2010/534
١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل الكونغو إلى الأمين العام	S/2011/53
٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل سان تومي وبرينسيبي إلى الأمين العام	S/2011/225

الفصل ١٦

الرسالة المتعلقة بدور الترتيبات الإقليمية ودون الإقليمية في تنفيذ المسؤولية عن الحماية

٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	تقرير الأمين العام	S/2011/393
----------------------	--------------------	------------

الفصل ١٧

الرسالتان المتعلقتان برابطة الدول المستقلة

٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن	S/2011/45
٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام	S/2011/383

الفصل ١٨

الرسالة المتعلقة بالهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية

S/2011/434 ١٤ تموز/يوليه ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل إثيوبيا إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ١٩

الرسالة المتعلقة بجامعة الدول العربية

S/2011/215 ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة من المراقب عن جامعة الدول العربية إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢٠

الرسالة المتعلقة بحركة عدم الانحياز

S/2011/407 ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل مصر إلى الأمين العام

الفصل ٢١

الرسائل المتعلقة بمنظمة التعاون الإسلامي*

S/2010/558 ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

S/2010/559 ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ رسالتان متطابقتان موجهتان من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن

S/2011/210 ٢٩ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل طاجيكستان إلى الأمين العام

* منظمة المؤتمر الإسلامي سابقا.

الفصل ٢٢

الرسالة المتعلقة بمؤتمر قمة كيف بشأن الاستخدام الآمن والمبتكر للطاقة النووية

S/2011/260 ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل أوكرانيا إلى الأمين العام

الفصل ٢٣

الرسالة المتعلقة بالعلاقات بين كوستاريكا ونيكاراغوا

S/2011/243 ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الفصل ٢٤

الرسالة المتعلقة بالعلاقات بين كوبا والولايات المتحدة الأمريكية

S/2011/242 ١١ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل كوبا إلى الأمين العام

الفصل ٢٥

الرسائل المتعلقة بالبحرين

S/2011/253 ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسائل متطابقة موجهة من ممثل جمهورية إيران الإسلامية إلى

الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

S/2011/263 ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة موجهة من ممثل البحرين إلى الأمين العام

S/2011/261 ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الإمارات العربية

المتحدة والبحرين وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية
السعودية لدى الأمم المتحدة

الفصل ٢٦

الرسالة المتعلقة بالحرب العالمية الثانية

S/2010/617 ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من ممثل الاتحاد الروسي إلى الأمين العام

الجزء السادس

أعمال الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

الفصل ١

مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

تتمثل ولاية لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في تجهيز المطالبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة مباشرة عن غزو العراق واحتلاله غير المشروعين للكويت في الفترة من ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ إلى ٢ آذار/مارس ١٩٩١. وتؤخذ الأموال اللازمة لدفع التعويضات من صندوق الأمم المتحدة للتعويضات الذي يحصل على نسبة مئوية من عائدات تصدير النفط العراقي ومنتجاته. وهذه النسبة المئوية التي حددها مجلس الأمن بادئ الأمر في قراره ٧٠٥ (١٩٩١) في ٣٠ في المائة تبلغ حالياً ٥ في المائة وفقاً للفقرة ٢١ من قرار المجلس ١٤٨٣ (٢٠٠٣) وقراراته اللاحقة التي تنص على أن تودع في صندوق التعويضات نسبة ٥ في المائة من عائدات جميع صادرات العراق من النفط والمنتجات النفطية والغاز الطبيعي.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات دورتين عاديتين - الدورة السبعون من ٩ إلى ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ والدورة الحادية والسبعون من ٥ إلى ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١ - وعدداً من الجلسات غير الرسمية التي نظرت خلالها في مسائل مختلفة تتصل بنشاط اللجنة ودفع التعويضات لمقدمي الطلبات التي تم إقرارها. ومنذ الانتهاء من الجوانب الرئيسية لعملية تجهيز المطالبات في حزيران/يونيه ٢٠٠٥، ركزت اللجنة أعمالها، بمساعدة أمانة صغيرة، على دفع التعويضات وعلى برنامج متابعة التعويضات البيئية الذي أنشأه المجلس في دورته الثامنة والخمسين في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

والغرض من هذا البرنامج هو رصد استخدام بعض المبالغ التي منحتها اللجنة في إطار فئة المطالبات واو - ٤ لأربع حكومات (جمهورية إيران الإسلامية، والأردن، والكويت، والمملكة العربية السعودية) فيما يتعلق بمشاريع الإصلاح والتأهيل الرامية إلى التعويض عن الأضرار البيئية. ويندرج ضمن برنامج المتابعة ٢٦ مشروعاً في المجموع، ويهدف الرصد التقني والمالي الذي تضطلع به مجموعة صغيرة من الموظفين المتخصصين في الأمانة إلى كفالة تنفيذ المشاريع بطريقة شفافة ومناسبة في إطار الغرض المقصود من كل مبلغ تعويضي. وأشار مجلس الإدارة في مقرره ٢٦٩ المتخذ في دورته الحادية والسبعين إلى سعيه إلى هدف إنهاء برنامج المتابعة على المدى القريب، بمجرد وضع النظم والضوابط التي ترمع الحكومات المشاركة إقامتها بدعم من الأمانة ومن أفرقة استعراض مستقلة فيما يتعلق ببناء القدرات.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، أتاحت اللجنة مبلغاً إجمالياً قدره ٥٤٧ ٠٤٨ ٢٠٩ ٣ دولاراً لدولة الكويت لتوزيعه على أصحاب المطالبات التي تمت الموافقة عليها. وقد دفعت آخر هذه المبالغ عملاً بالمقرر ٢٦٧ الذي اعتمده مجلس الإدارة في دورته الثامنة والستين بعد انتهاء مرحلتي الدفع ١ و ٢ في إطار المقرر ٢٥٦ الذي استمر العمل به منذ أن اتخذ المجلس في دورته الثامنة والخمسين في عام ٢٠٠٥. وفي الوقت الراهن، لا يزال هناك ثمان مطالبات برصيد متبق قدره ٥٥٠ ٢٩٢ ١٩ ٠٩٠ دولاراً لم يتم تسديده، ويتعلق كله بمطالبات تعود إلى الكويت.

وحيث أن مجلس الإدارة سبق له أن رحب بإرادة حكومتي العراق والكويت مناقشة مسألة الرصيد المتبقي غير

القرار، بتحديد أسماء الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول وحظر توريد الأسلحة المفروضة بموجب الفقرات ١ و ٣ و ٧ على التوالي من ذلك القرار، ومراقبة تنفيذ تلك التدابير.

وأقر مجلس الأمن، بموجب قراره ١٩١٦ (٢٠١٠)، لمدة ١٢ شهرا، إعفاء من تجميد الأصول المفروض بموجب الفقرة ٣ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨) فيما يتعلق بإيصال المساعدة الإنسانية إلى الصومال، وطلب إلى منسق الأمم المتحدة المقيم للشؤون الإنسانية في الصومال أن يقدم إلى المجلس كل ١٢٠ يوما تقريرا عن أية عوائق تعترض إيصال المساعدة الإنسانية في الصومال.

ومدد مجلس الأمن، بموجب قراره ١٩٧٢ (٢٠١١)، لمدة ١٦ شهرا، الإعفاء من تجميد الأصول المفروض بموجب الفقرة ٣ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، وطلب إلى المنسق المقيم للشؤون الإنسانية أن يقدم إلى المجلس بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ وبحلول ١٥ تموز/يوليه ٢٠١٢ تقريرا عن أية عوائق تعترض إيصال المساعدة الإنسانية في الصومال.

وتتلقى اللجنة الدعم من فريق رصد قام المجلس بتمديد ولايته وتوسيع نطاقه خلال الفترة المشمولة بالتقرير بموجب الفقرة ٦ من القرار ٢٠٠٢ (٢٠١١).

وفي عام ٢٠١٠، كان مكتب اللجنة مشكلا من كلود هيلر (المكسيك)، رئيسا، ومن وفدي لبنان ونيجيريا اللذين شغلا منصبي نائبين الرئيس. وفي عام ٢٠١١، شغل رئاستها هارديب سينغ بوري (الهند)، وواصل وفدا لبنان ونيجيريا شغل منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تتلق اللجنة أي تقارير من الدول الأعضاء بشأن تنفيذ التدابير المفروضة

المدفوع البالغ ٢٠ مليار دولار برعاية اللجنة، وحيث أنه كلف أمانة اللجنة بتيسير هذه المفاوضات، واصل الرئيس التنفيذي مساعيه في هذا الصدد على مدى الفترة المشمولة بالتقرير.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصل مجلس الإدارة رصد مسألة الترتيبات الرامية إلى ضمان سداد المدفوعات لصندوق التعويضات. وحيث أن ولاية المجلس الدولي للمشورة والمراقبة انتهت في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، بدأت أمانة اللجنة العمل مباشرة مع لجنة الخبراء الماليين العراقية فيما يتعلق بهذه المسألة.

وقد منحت اللجنة منذ تأسيسها تعويضات بلغ مجموعها ٧١٦ ٣٥٦ ٣٨٣ ٥٢ دولارا للأفراد والشركات والحكومات. وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١، أتيح مبلغ ٩١ ٠٩١ ٨٦٥ ٣٣ دولارا للحكومات والمنظمات الدولية قصد الدفع لأصحاب المطالبات التي أقرت.

الفصل ٢

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ٧٥١

(١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن

الصومال وإريتريا

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنبثقة عن القرارين ٧٥١ (١٩٩٢) و ١٩٠٧ (٢٠٠٩) بشأن الصومال وإريتريا ولاية الإشراف على تنفيذ الحظر على توريد الأسلحة إلى الصومال، الذي فرض لأول الأمر بموجب القرار ٧٣٣ (١٩٩٢)، وعُدل لاحقا بموجب القرارات ١٣٥٦ (٢٠٠١) و ١٤٢٥ (٢٠٠٢) و ١٧٢٥ (٢٠٠٦) و ١٧٤٤ (٢٠٠٧) و ١٧٧٢ (٢٠٠٧) و ١٨٤٦ (٢٠٠٨) و ١٨٥١ (٢٠٠٨).

وعملا بالفقرة ١١ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، عهد إلى اللجنة أيضا، وفقا للمعايير المنصوص عليها في ذلك

إحاطة قدمها نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

وصدر التقرير السنوي للجنة لعام ٢٠١٠ (S/2010/688) في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

وقدم منسق فريق الرصد إحاطة الفريق لمنتصف المدة عملاً بالفقرة ٦ (ي) من القرار ١٩١٦ (٢٠١٠) خلال المشاورات غير الرسمية للجنة المعقودة في ٩ شباط/فبراير ٢٠١١. واستمعت اللجنة أيضاً إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) لدى الأمم المتحدة.

ونظرت اللجنة في التقرير الثالث المقدم كل ١٢ يوماً عملاً بالفقرة ١١ من القرار ١٩١٦ (٢٠١٠) (S/2011/125) خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ١١ آذار/مارس ٢٠١١. واستمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها نائب مدير شعبة التنسيق والاستجابة التابعة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

وقدم الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والتزع المسلح ومنسق فريق الرصد إحاطة إلى اللجنة خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١١.

وخلال المشاورات غير الرسمية التي عقدتها اللجنة في ١٥ تموز/يوليه ٢٠١١، عرض منسق فريق الرصد الاستنتاجات الرئيسية الواردة في التقرير الختامي للفريق المقدم عملاً بالفقرة ٦ (ك) من القرار ١٩١٦ (٢٠١٠) (S/2011/433)، وناقش أعضاء اللجنة الاستنتاجات الواردة في التقرير.

وفي ٢٢ و ٢٧ تموز/يوليه، استمعت اللجنة إلى إحاطتين قدمهما وفدا إثيوبيا وإريتريا على التوالي بشأن التقرير الختامي لفريق الرصد.

موجب القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، ولم تتلق أي تقارير بشأن تنفيذ التدابير المفروضة بموجب القرار ١٩٠٧ (٢٠٠٩).

وأثناء الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت اللجنة ثماني مرات في إطار مشاورات غير رسمية. ووافقت على ١٠ طلبات إعفاء من الحظر على توريد الأسلحة عملاً بالفقرة ٣ من القرار ١٣٥٦ (٢٠٠١) وعلى ٣ طلبات إعفاء من الحظر على توريد الأسلحة عملاً بالفقرة ١١ (ب) من القرار ١٧٧٢ (٢٠٠٧). ووافقت اللجنة أيضاً على إخطار أجري وفقاً للفقرة ٤ (أ) من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨).

وخلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها اللجنة في ١٢ آب/أغسطس ٢٠١٠، نظرت في التقرير الأول المقدم كل ١٢ يوماً عملاً بالفقرة ١١ من القرار ١٩١٦ (٢٠١٠) (S/2010/372). واستمعت اللجنة إلى إحاطات قدمها وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ ومدير الديوان ومدير مكتب المدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي. وقدم لاحقاً منسق فريق الرصد المعني بالصومال وإريتريا برنامج عمل الفريق ورد على تعليقات وأسئلة أعضاء اللجنة.

وفي ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، قررت اللجنة تحديث قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين للتدابير المفروضة بموجب الفقرات ١ و ٣ و ٧ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، وأصدرت في ٢٧ أيلول/سبتمبر نشرة صحفية في ذلك الشأن.

ونظرت اللجنة في التقرير الثاني المقدم كل ١٢ يوماً عملاً بالفقرة ١١ من القرار ١٩١٦ (٢٠١٠) (S/2010/580) خلال مشاوراتها غير الرسمية المعقودة في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. واستمعت اللجنة إلى

الواجبة. وتسعى المحكمة باستمرار إلى اتخاذ تدابير جديدة لتحسين سير إجراءاتها وحماية حق المتهمين في محاكمة سريعة. وفي إطار هذا الالتزام، عدلت المحكمة المادة ٩٤ (باء) من أجل إيضاح الأحكام القانونية المتعلقة بالإخطار القضائي بشأن الوقائع المفصلة فيها، لكفالة استخدام المواد بكفاءة من قبل الأطراف في الإجراءات. وخلال الفترة السابقة المشمولة بالتقرير، أوصى الفريق العامل المعني بتسريع سير المحاكمات بإدخال عدد من الإصلاحات على الإجراءات المتبعة أمام المحكمة. وفي ٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠، اعتمدت القضاة تلك التوصيات وقرروا العمل بها في الإجراءات القضائية الجارية. وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت القضاة تنفيذ توصيات الفريق العامل في إجراءاتهم القضائية. وطبقت منهجية جديدة مستمدة أكثر من التجربة على توقعات الاستئناف ترمي إلى وضع جداول زمنية للاستئنافات التي يؤمل أن تظل على العموم بنفس المستوى حتى نهاية عمل المحكمة. وفضلاً عن ذلك، أدخلت الدائرة الاستئنافية عدداً من الإصلاحات على منهجية عملها من أجل زيادة الكفاءة في إجراءاتها القضائية، تشمل تقييد تعديلات الأسس المبني عليها الاستئناف، وتنظيم صياغة الأحكام، وتحديد أولويات العمل.

ومدد مجلس الأمن بموجب القرار ١٩٣١ (٢٠١٠) مدة عمل قضاة الدائرة الاستئنافية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ومدد المجلس بموجب القرار ١٩٣١ (٢٠١٠) مدة عمل قضاة الدوائر الابتدائية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. وبالنظر إلى جدول المحاكمات والاستئنافات الحالية، سيتعين تمديد مدة عمل عدد من القضاة مرة أخرى من أجل إنجاز القضايا التي عهد بها أو سيعهد بها إليهم.

وواصلت المحكمة النهوض ببناء قدرات المحاكم الوطنية باعتبار ذلك من أولويات استراتيجية تراث المحكمة.

وفي ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١٥ آذار/مارس و ٢١ تموز/يوليه ٢٠١١، قدم رئيس اللجنة إحاطة إلى مجلس الأمن خلال المشاورات المعقودة بشأن أنشطة اللجنة خلال المائة وعشرين يوماً السابقة عملاً بالفقرة ١١ (ز) من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨).

وفي ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١، أضافت اللجنة شخصين إلى قائمة الأفراد والكيانات الخاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول وحظر توريد الأسلحة المفروضة بموجب الفقرات ١ و ٣ و ٧ من القرار ١٨٤٤ (٢٠٠٨)، وفي ٢٩ تموز/يوليه أصدرت اللجنة نشرة صحفية في ذلك الشأن. ويمكن الاطلاع على القائمة في الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي (www.un.org/sc/committees/751/).

الفصل ٣

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

ظلت الأنشطة القضائية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة مكثفة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ففي نهاية الفترة، يوجد ١٦ شخصاً في مرحلة إجراءات الاستئناف، ويخضع ١٤ شخصاً للمحاكمة، ويوجد ٥ أشخاص في مرحلة ما قبل المحاكمة.

وأصدرت الدوائر الابتدائية أحكامها في قضيتي غوتوفينا وآخرين ودورديفتش. وأصدرت الدائرة الاستئنافية حكماً واحداً بشأن المراجعة في قضية سليفانتشايين وحكما استئنافيا في قضية هارتمان.

وأدخلت المحكمة تحسينات في الكفاءة بتنفيذ إصلاحات إجرائية متنوعة هدفها تسريع الإجراءات مع الاحترام التام لحق المتهمين في اتباع الإجراءات القانونية

البالغ عددهم ١٦١ شخصا الذين أصدرت المحكمة لائحة اتهام بشأنهم.

وقام مكتب المدعي العام كذلك بتعزيز تعاونه مع سلطات الادعاء العام الوطنية بمدها بالمعلومات والخبرة. ويتمثل أحد الأمثلة الملموسة عن ذلك في المشروع المشترك بين المفوضية الأوروبية ومكتب المدعي العام الذي يمكن المدعين العامين المعنيين بشؤون الاتصال والمتدربين من المنطقة من العمل في المحكمة. ويوجد مقر المدعين العامين المعنيين بشؤون الاتصال من كرواتيا والبوسنة والهرسك وصربيا في مكتب المدعي العام في لاهاي ويمكن لهم الحصول على المواد والخبرة من أجل تيسير العمل الذي يقومون به فيما يتعلق بقضاياهم. ويقوم المتدربون من المنطقة بمساعدة محامي الادعاء في المحاكمات والاستئنافات بالمحكمة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، نقل المدعي العام معلومات إلى البوسنة والهرسك تتعلق بجرائم موثقة في الإجراءات القضائية للمحكمة ولكن لم تصدر بشأنها صكوك اتهام.

وقرر مجلس الأمن بموجب القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) إنشاء الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بفرعين أحدهما يخص المحكمة الجنائية الدولية لرواندا ويبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ والآخر يخص المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة ويبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. وواصلت المحكمة تعاونها مع مكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة فيما يتعلق بوضع الآلية والانتقال إليها على نحو سلس.

وواصلت المحكمة الاستجابة للطلبات الواردة من المحاكم الأخرى من أجل الاطلاع على المواد السرية المتصلة بالقضايا ذات الصلة بإجراءات قضائية متبعة أمام المحاكم الوطنية. وتتبع هذه الإجراءات القضائية عملا بالمادة ٧٥ (حاء) التي اعتمدت من أجل مساعدة الهيئات القضائية الأخرى في محاكمة المتهمين بجرائم الحرب أمام محاكمها. وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أعلنت المحكمة ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومعهد الأمم المتحدة الأفريقي لبحوث الجريمة والعدالة إعلانا رسميا في بلغراد عن انطلاق المشروع المشترك لإقامة العدل في قضايا جرائم الحرب الممتد على ١٨ شهرا. وحيث أن المحكمة وجدت ما يشجعها في النتائج الإيجابية المنبثقة عن المؤتمر الذي عقدته المحكمة في شباط/فبراير ٢٠١٠ بشأن تقييم تراث المحكمة الذي استكشف على الخصوص جوانب معينة من تراث المحكمة في يوغوسلافيا السابقة، فإنها ستعقد مؤتمرا ثانيا في ١٥ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ يركز على تراث المحكمة على الصعيد العالمي. وتعد المحكمة أيضا لإنشاء مراكز إعلامية متكفل بها محليا في يوغوسلافيا السابقة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل المدعي العام الحث على اعتقال من تبقى من الهاربين من قبضة المحكمة وشجع صربيا على إعادة النظر البالغة الأهمية في استراتيجيتها الفاشلة للقبض على المتهمين. وتمثلت مستجدات هامة طرأت في هذا الشأن في اعتقال السلطات الصربية لراتكو ملاديتش في ٢٦ أيار/مايو ٢٠١١ وغوران هادجيتش في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١١. واعترف المدعي العام بالأعمال الهامة التي اضطلعت بها السلطات الصربية من أجل القيام بهذين الاعتقالين، وبتعزيز مستوى التعاون مع مكتب المدعي العام. ونتيجة لذلك، لم يتبق في حالة فرار أي من الأشخاص

الفصل ٤

الرئيسيون الثلاث الذين يجري التخطيط لمحاكمتهم في المحكمة. وأجرى المدعي العام مشاورات بناء مع الأمين التنفيذي للمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى الذي تعهد أعضاؤه بتعزيز التعاون مع البلدان وفيما بينها من أجل كفالة محاسبة الهاربين المتبقين.

وفي إطار تنفيذ استراتيجية الإحالة الخاصة بالمحكمة، زار المدعي العام عددا من الدول الأوروبية ليشجعها على النظر في قبول قضايا بغرض المحاكمة. وبتزامن مع ذلك، أفردت جهود كبيرة للطلبات الثلاثة التي قدمت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ الملتزمة إحالة قضايا المعتقل جان - بوسكو أووينكيندي والهاربين تشارلز سيكوبابو وفولجينس كايشيما إلى رواندا.

وعملا بقرار مجلس الأمن ١٩٦٦ (٢٠١٠) وفي ضوء ارتقاب بدء فرع محكمة رواندا لآلية تصريف الأعمال المتبقية لعمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢، شكل مكتب المدعين العامين للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا فريقا للتنسيق على مستوى المنظومة ككل اتفق على هيكلة المكتب المشترك للمدعي العام وملاكه الوظيفي وفقا للهدف المحدد في القرار والقاضي بأن تكون الآلية صغيرة وفعالة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، صدرت ستة أحكام ابتدائية بشأن قضايا اتهم فيها ١٤ متهما، منها قضيتان رئيسيتان تمت مقاضاة عدة متهمين فيها. وبالإضافة إلى ذلك، صدر قرار بإحالة قضية إلى رواندا من أجل إجراء المحاكمة بشأنها، وبدأت الإجراءات الخاصة لحفظ الأدلة فيما يتعلق بقضية واحدة. وفي أربع من أصل خمس محاكمات، اختتمت قضايا الأطراف. ويتوقع صدور جميع الأحكام باستثناء حكمتين في عام ٢٠١١. وفضلا عن ذلك، سينظر في طلبي إحالة إضافيين بعد انتهاء مرحلة استئناف قرار

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تواصل المحكمة الجنائية الدولية لرواندا منذ ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ تحقيق مستوى عال من الإنتاجية مع التمسك بتزاهة المحاكمات وكفالة حقوق المتهمين. ويواصل مكتب المدعي العام تركيز جهوده على إنجاز المحاكمات الجارية، وبدء محاكمة جديدة، والإعداد لمحاكمة أخرى ستجرى لهاربين ألقى عليهما القبض مؤخرا، وإحالة قضايا الهاربين إلى المحاكم الوطنية بموجب المادة ١١ مكررا، وتنفيذ المادة ٧١ مكررا المتعلقة بإجراءات حفظ الأدلة فيما يتعلق بثلاثة هاربين من المستوى الرفيع، وهم فليسيان كابوغا وبروتيس ميرانيا وأوغوستين بيزمانا. ويواصل، فضلا عن ذلك، مكتب المدعي العام تكثيف جهوده الرامية إلى تعقب الهاربين المتبقين من أجل اعتقالهم، وإجراء الاستئنافات، وإدارة المحفوظات والسجلات التي ستنتقل إلى الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين، وتقديم المساعدة إلى السلطات الوطنية التي تتولى المقاضاة.

وأدت الجهود الدبلوماسية وأعمال التعقب الدقيقة إلى اعتقال الهارب برنارد مونيغيشاري في ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١ من قبل جمهورية الكونغو الديمقراطية بالتعاون مع موظفي فريق المحكمة المعني بالتعقب. ويتواصل بذل الجهود من أجل اعتقال الهاربين التسع الباقين، ولا سيما الهاربون

برامج بناء القدرات لأجل الهيئة القضائية الرواندية؛
(ب) جمع الخبراء من أجل مناقشة مسألة نقل الأشخاص
الذين تمت تبرئتهم والمدانين الذين أتهموا عقوبتهم؛
(ج) مواصلة تقديم الدعم الفعلي في تيسير إعداد القضايا من
أجل إجراء المحاكمات بشأنها.

وفي القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠) الذي أنشئت بموجبه
آلية تصريف الأعمال المتبقية، طلب مجلس الأمن إلى الأمين
العام اتخاذ الترتيبات العملية اللازمة لبدء تشغيل الآلية. وتحت
إشراف مكتب الشؤون القانونية، ما لبثت المحكمة الدولية
ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الدولية لرواندا تعلان على
نحو مشترك منذ شباط/فبراير ٢٠١١ من أجل تنفيذ هذه
الولاية. وأعطيت الأولوية في البداية لوضع مقترح ميزانية
لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ ومشروع للقواعد الإجرائية
وقواعد الإثبات. وأحيل المشروعان بنجاح إلى مكتب
الشؤون القانونية بحلول تموز/يوليه ٢٠١١. وستركز
الخطوات التالية على تنسيق السياسات والإجراءات
والعمليات الخاصة بالمحكمتين لتمكين الآلية من بدء عملها في
١ تموز/يوليه ٢٠١٢.

وتواصل المحكمة بذل جهودها الحثيثة من أجل
الامتثال لاستراتيجية الإنجاز. فقد واصلت تحسين ممارسات
إدارة مرحلي ما قبل المحاكمة والمحاكمة، مما أسفر عن نتائج
هامة. واستوفت معظم المحاكمات التي شرع فيها بعد عام
٢٠٠٧ المعايير المحددة أو كادت أن تستوفيها، ولا سيما
فيما يتعلق بالمدة التي تستغرقها المحاكمات والمدة التي
يستغرقها إصدار الأحكام. وبحلول نهاية عام ٢٠١١،
سيفرغ بالكامل تقريبا من جميع المحاكمات الجارية أمام
المحكمة. وإذا أحييت القضايا المتبقية إلى المحاكم الوطنية،
فسيبقى فقط إصدار حكمين ابتدائيين في عام ٢٠١٢.
وعلى الرغم من هذا التقدم المحرز، يظل استبقاء الموظفين
مسألة حاسمة، ولا سيما على صعيد الدوائر ومكتب المدعي

الإحالة الصادر مؤخرا عن الدائرة الابتدائية. وعدلت قواعد
المحكمة من أجل تمكين إحدى الدوائر من رصد إحالة قضية
ما إلى محكمة وطنية وإلغائها تلقائيا.

وعلى صعيد الاستئنافات، ففضلا عن إصدار العديد
من القرارات التمهيدية والقرارات المتعلقة بالمراجعة وإعادة
النظر والأوامر والقرارات الممهدة للاستئناف، صدرت خلال
الفترة المشمولة بالتقرير أربعة أحكام في قضايا توبع في كل
منها متهم واحد. وبذلك يصل العدد الإجمالي للأشخاص
الذين فرغ من قضاياهم حتى الآن إلى ٣٥ شخصا. وهناك
حاليا ٩ قضايا استئناف أحكام بشأن ١٣ شخصا ينتظر
البت فيها. ويتوقع عما قريب تقديم استئناف آخر لحكم
يتعلق بستة أشخاص.

وواصل قلم المحكمة تقديم الدعم الإداري والقضائي
على مستوى عال لأجهزة المحكمة الأخرى والدفاع. وكفل
إبداء الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والمنظمات غير
الحكومية للتعاون مع المحكمة وتقديم المساعدة لها، وقام
بتعزيز أنشطة الاتصال وبناء القدرات التي يتولاها في رواندا.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أفرج عن شخص
واحد بعد أن قضى عقوبة السجن الصادرة في حقه، وتوفي
مدان آخر بسبب مرض مزمن، وبرئت ساحة محتجز واحد.
ويبذل رئيس قلم المحكمة كل الجهود لنقل أربعة مدانين إلى
دول أعضاء من أجل إنفاذ الأحكام الصادرة عليهم. ويتوقع
إجراء عمليات النقل في وقت قريب. ويظل ثلاثة أشخاص
تمت تبرئتهم في أروشا تحت حماية المحكمة ودون أن يكونوا
في وضع سليم فيما يتعلق بالهجرة، وذلك في انتظار نقلهم
إلى بلد مأمون. وفضلا عن ذلك، تم التوقيع على اتفاق يتعلق
بإنفاذ الأحكام مع السنغال في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

ووفقا لاستراتيجية المحكمة المتعلقة بالإنجاز، قام قلم
المحكمة بما يلي: (أ) تعزيز جميع أنشطة الاتصال وتنظيم

الجزءات المفروضة على المنتمين إلى حركة الطالبان من أفراد أو كيانات أو المرتبطين بها، ولكن المجلس قرر باتخاذ القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) تغيير نطاق ولاية اللجنة، وجعلها تركز حصراً على تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات. وفي ضوء هذا التغيير في الولاية، قرر المجلس في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ تغيير اسم اللجنة ليصبح "لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات".

وفي عام ٢٠١٠، كان مكتب اللجنة مشكلاً من طوماس ماير - هارتنغ (النمسا)، الذي شغل منصب الرئيس، وشغل وفدا الاتحاد الروسي والبرازيل منصبي نائبي الرئيس. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١١، انتخب بيتر ويتنغ (ألمانيا) ليشغل منصب الرئيس، وواصل الاتحاد الروسي والبرازيل شغل منصبي نائبي الرئيس. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ٣ جلسات رسمية و ١٨ جلسة غير رسمية.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وعملاً بالفقرة ٢٦ من القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، أكملت اللجنة استعراضها الأول للأفراد المدرجين في القائمة الموحدة الذي أفيد بأنهم توفوا. وبالإضافة إلى ذلك، وبالاعتماد على الاستعراض الشامل للقائمة الموحدة الذي أنجز في تموز/يوليه ٢٠١٠، وافقت اللجنة على إدخال الكثير من التحديثات على القيود المدرجة في القائمة والموجزات السردية لأسباب الإدراج في القائمة، مما أدى إلى تحسين نوعية القائمة والموجزات السردية.

وحتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١، نشرت اللجنة في موقعها الشبكي ٣٣٦ موجزاً سردياً عن المرتبطين بتنظيم القاعدة من أفراد وكيانات، ويمكن الاطلاع عليها في العنوان

العام. وسيؤدي تزايد تناقص الموظفين إلى تأخير صدور الأحكام. وفي القرار ١٩٩٥ (٢٠٠١)، أكد مجلس الأمن من جديد أهمية توفر العدد الكافي من الموظفين للمحكمة لكي تنجز أعمالها بسرعة، وأهاب بالأمانة العامة وغيرها من هيئات الأمم المتحدة إلى تكثيف تعاونها مع قلم المحكمة من أجل إيجاد حلول عملية لمعالجة هذه المسألة. وقرر المجلس أيضاً بموجب ذلك القرار أنه يجوز للقضاة المخصصين الترشح للانتخاب لمنصب رئيس المحكمة الدولية والتصويت للانتخابات بشأن هذا المنصب، نظراً إلى أن معظم القضاة الدائمين سيكونون قد انتقلوا إلى دائرة الاستئناف أو استقالتوا بحلول نهاية عام ٢٠١١.

الفصل ٥

لجنة مجلس الأمن المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) بشأن تنظيم القاعدة وما يرتبط به من أفراد وكيانات*

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات المتمثلة في تجميد الأصول وحظر السفر وحظر توريد الأسلحة المفروضة على المنتمين إلى تنظيم القاعدة من أفراد أو كيانات أو المرتبطين به على النحو المحدد في القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٣٣ (٢٠٠٠) و ١٣٩٠ (٢٠٠٢) و ١٤٥٢ (٢٠٠٢) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣) و ١٥٢٦ (٢٠٠٤) و ١٦١٧ (٢٠٠٥) و ١٧٣٥ (٢٠٠٦) و ١٨٢٢ (٢٠٠٨) و ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١). وكانت ولاية اللجنة تشمل أيضاً قبل ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الإشراف على تنفيذ نفس تدابير

* كانت تسمى سابقاً "لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات".

عن عمل اللجنة وفريق الرصد، وعن تنفيذ تدابير الجزاءات من قبل الدول.

وفي ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، نظم رئيس اللجنة جلسة إحاطة مفتوحة للدول الأعضاء عرض فيها المعلومات المتعلقة بجملة أمور منها قرارات مجلس الأمن اللاحقة لقراره ١٩٠٤ (٢٠٠٩) ونظر اللجنة في طلبات الرفع من القائمة المقدمة عن طريق مكتب أمين المظالم.

وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، اجتمعت اللجنة بالمقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، مارتين شينين.

وأحال رئيس اللجنة التقرير المتعلق بأعمال اللجنة في عام ٢٠١٠ إلى مجلس الأمن (S/2010/685) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أضافت اللجنة أسماء ١٠ أفراد وكيان واحد إلى الفرع المتعلق بتنظيم القاعدة من القائمة الموحدة، و ٤ أفراد إلى الفرع المتعلق بحركة الطالبان منها. وبعد اتخاذ القرار ١٩٨٩ (٢٠١١) ووضع قائمة الجزاءات المفروضة على تنظيم القاعدة، أضافت اللجنة فردين آخرين إلى هذه القائمة؛ ونقل الأفراد الأربعة الذين أضيفوا إلى الفرع المتعلق بحركة الطالبان من القائمة الموحدة إلى قائمة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١). وقامت اللجنة بتحديث المعلومات الواردة في ١١٨ قيداً تتعلق بأفراد مرتبطين بتنظيم القاعدة وفي ٩ قيود تتعلق بكيانات مرتبطة بتنظيم القاعدة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت اللجنة برفع أسماء ١٢ فرداً من الفرع المتعلق بتنظيم القاعدة من القائمة الموحدة واسم فرد واحد من الفرع المتعلق بحركة الطالبان.

التالي: www.un.org/sc/committees/1267/narrative.shtml. ونقل ١٣ موجزاً سردياً عن الأفراد المرتبطين بحركة الطالبان إلى الموقع الشبكي للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، شارك رئيس اللجنة في حلقة دراسية مشتركة بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة عقدت في بروكسل بشأن التطورات الحديثة المتعلقة بتنفيذ الجزاءات في سياق الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة.

وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أحال رئيس اللجنة إلى رئيس مجلس الأمن تقرير فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤) بشأن نتائج الاستعراض الشامل للأسماء الواردة في القائمة الموحدة (S/2010/497). وأبلغت اللجنة إلى رئيس مجلس الأمن موقفها بشأن ذلك التقرير في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (S/2010/653). وفي ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١، أحال رئيس اللجنة التقرير الحادي عشر لفريق الرصد إلى رئيس مجلس الأمن (S/2011/245). وفي الربع الثاني من عام ٢٠١١، نظرت اللجنة في التوصيات الواردة في هذا التقرير وناقشتها بشكل مستفيض.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل فريق الرصد مساعدة اللجنة في الاضطلاع بالمهام الواردة في المرفق الأول من القرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩) و المرفق الأول من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١).

وعملاً بالقرار ١٩٠٤ (٢٠٠٩)، قدم رئيس اللجنة إلى مجلس الأمن الإحاطات الشفوية التي يقدمها كل ١٨٠ يوماً رفقة رئيسي اللجنتين المنشأتين عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وبالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وذلك في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١٦ أيار/مايو ٢٠١١ على التوالي. وقدمت إلى المجلس في هذه الإحاطات معلومات

وواصلت اللجنة النظر في الإخطارات والطلبات المقدمة عملاً بالقرار ١٤٥٢ (٢٠٠٢) وفقاً للمبادئ التوجيهية الخاصة بسير عملها.

وواصلت اللجنة أيضاً تعاونها مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول). ويراد بإصدار النشرات الخاصة للإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المتعلقة بالأفراد والكيانات المدرجين في القائمة الموحدة الخاصة باللجنة، جملة أمور منها مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ تدابير الجزاءات ذات الصلة من خلال تنبيه وكالات إنفاذ القانون الوطنية بفرض تجميد للأصول وحظر للسفر وحظر على توريد الأسلحة على المستهدفين من الأفراد والكيانات. ويمكن الاطلاع على النشرات في العنوان التالي: www.interpol.int/Public/NoticesUN/Default.asp.

الفصل ٦

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

كُلفت اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، المعروفة باسم لجنة مكافحة الإرهاب، برصد تنفيذ ذلك القرار. وتتلقى اللجنة المساعدة في عملها من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي أنشئت عملاً بالقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) لفترة أولية تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. وبموجب القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠)، قرر المجلس أن تواصل المديرية التنفيذية العمل، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، بوصفها بعثة سياسية خاصة تعمل في إطار التوجيه الصادر عن اللجنة في مجال السياسة العامة، وأن يجري استعراض مؤقت بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

وبعد وضع قائمة الجزاءات الخاصة بتنظيم القاعدة، رفعت أسماء خمسة أفراد وثلاثة كيانات من هذه القائمة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل أمين المظالم تقديم المساعدة إلى اللجنة في نظرها في طلبات الرفع من القائمة بعد أن جدد تعيينه لفترة ١٨ شهراً وتم تعزيز ولايته عملاً بالقرار ١٨٩٨ (٢٠١١). وتلقت اللجنة حتى الآن ١٤ طلباً للرفع من القائمة عن طريق مكتب أمين المظالم تخص ١٣ فرداً و ٢٥ كيانات. وعرض أمين المظالم حتى الآن ستة تقارير شاملة متعلقة بتلك الطلبات على نظر اللجنة. وقد رفع فردان من القائمة على إثر تقديم ملتمسات عن طريق مكتب أمين المظالم.

وقرر المجلس بموجب قراره ١٩٨٨ (٢٠١١) أن يحذف من القائمة الموحدة في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ من جرى إدراجهم في السابق تحت اسم حركة الطالبان وسائر من يرتبط بهم من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ممن كانت أسماؤهم مسجلة في الفرع ألف ("الأفراد المرتبطون بحركة الطالبان")، والفرع باء ("الكيانات والجماعات والمؤسسات الأخرى المرتبطة بحركة الطالبان")، على أن تدرج تلك الأسماء اعتباراً من ذلك التاريخ في قائمة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

ووفقاً للفقرة ٣ من القرار ١٩٨٩ (٢٠١١)، أحالت اللجنة إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) جميع طلبات الإدراج في القائمة والرفع منها وما يقترح من استكمالات للمعلومات الحالية المتعلقة بالفرعين ألف وباء من القائمة الموحدة، مما كان معروضاً على نظر اللجنة في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، لكي يتسنى للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) النظر في تلك المسائل على النحو الواجب.

تلك الدول مشفوعة بدعوة إلى موافقتها بالمستجدات بما في ذلك المعلومات الجديدة المتعلقة بالتقدم الذي أحرزته في تنفيذ القرار.

وواصلت اللجنة، من خلال مديريتها التنفيذية، القيام بزيارات إلى الدول الأعضاء، بموافقتها، وذلك من أجل إجراء مناقشات تفصيلية معها بشأن تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). بما يتماشى مع القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت اللجنة بزيارة الأردن والإمارات العربية المتحدة وبوليفيا والكويت.

وواصلت اللجنة العمل على تعميق مشاركتها وتعاونها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية، وشجعتها وساعدتها في تنمية القدرات التي من شأنها تحسين مقدرتها على مساعدة أعضائها في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وفي خلال الفترة من ١٩ إلى ٢١ نيسان/أبريل ٢٠١١، عقدت اللجنة في ستراسبورغ، فرنسا، اجتماعا خاصا مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في موضوع منع الإرهاب.

وفي الفترة من ١ إلى ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، عقدت اللجنة في مقر الأمم المتحدة في نيويورك حلقة دراسية مخصصة للممارسين في مجال مكافحة الإرهاب في موضوع "إحالة الإرهابيين إلى العدالة".

وفي ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١، أقرت اللجنة الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن حالة تنفيذ الدول الأعضاء لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2011/463) التي أعدها المديرية التنفيذية وفقا للفقرة ١٢ من القرار ١٩٦٣ (٢٠١٠).

وفي عام ٢٠١٠، كان مكتب اللجنة مشكلا من إرطوغرول أباكان (تركيا)، رئيسا، ومن وفود الاتحاد الروسي وفرنسا وغابون التي شغلت مناصب نواب الرئيس.

وفي عام ٢٠١١، ترأس اللجنة هارديب سنغ بوري (الهند)، وواصلت وفود الاتحاد الروسي وغابون وفرنسا شغل مناصب نواب الرئيس وأيضا ترؤس كل منها لكل من اللجان الفرعية الثلاث التابعة للجنة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ١٢ جلسة رسمية وعقدت جلستي إحاطة مفتوحة لكافة أعضاء الأمم المتحدة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت اللجنة إلى مجلس الأمن برنامجي عمل يغطيان الفترتين الممتدتين من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (S/2010/366) ومن كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ (S/2011/223).

ويتضمن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) برنامج عمل شاملا لأنشطة مكافحة الإرهاب، يشمل الخطوات الرامية إلى أن يقدم إلى العدالة مرتكبو الأعمال الإرهابية ومن يوفر لهم الملاذ الآمن والمساعدة والدعم. ويطلب أيضا إلى جميع الدول الأعضاء إبداء التعاون بشأن طائفة عريضة من المسائل المتصلة بمكافحة الإرهاب.

وواصلت اللجنة استخدام نظام التقييم الأولي للتنفيذ كأداة تحليلية يراد بها توفير وسيلة منهجية ومحيدة وشفافة وفعالة لرصد مدى وفاء الدول بالتزاماتها بموجب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وواصلت اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير عملية تقييم الحصيلة التي تهدف إلى النهوض بحوار اللجنة مع كل دولة وتدعيم دفاعات الدولة المعنية في مجال مكافحة الإرهاب وتعزيز قدرتها على التعاون على الصعيد الدولي. وفي إطار عملية التقييم هذه، أقرت اللجنة التقييمات الأولية المستكملة للتنفيذ فيما يخص ٢٩ دولة وأرسلتها إلى

وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٣٠ آذار/مارس ٢٠١١، عقدت اللجنة جلستي إحاطة مفتوحتين إلى الدول الأعضاء عن أعمالها.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصلت اللجنة تنفيذ ولايتها بموجب القرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥) المتمثلة في إدراج الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء من أجل تنفيذ القرار المذكور في إطار حوارها معها والعمل مع الدول الأعضاء من أجل المساعدة على بناء القدرات بطرق منها نشر الممارسات الجيدة وتيسير تبادل المعلومات في هذا الصدد. وتلقت اللجنة خمسة تقارير جديدة من الدول الأعضاء عملاً بالقرار ١٦٢٤ (٢٠٠٥).

وواصلت لجان مجلس الأمن الثلاث ذات الصلة بمكافحة الإرهاب العمل بممارسة تنسيق الإحاطات التي تقدمها بشكل دوري إلى المجلس. وقدمت تلك الإحاطات في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١٦ أيار/مايو ٢٠١١.

وتتولى المديرية التنفيذية تعهد وتحديث موقع اللجنة على الإنترنت في العنوان التالي: www.un.org/sc/ctc.

الفصل ٧

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

كلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) بأن تواصل، عملاً بالقرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تحديد هوية الجهات من الأفراد والكيانات التي ينبغي تجميد أموالها أو أصولها المالية أو مواردها الاقتصادية وتحويلها إلى صندوق تنمية العراق. ويشمل أولئك الأفراد والكيانات، على النحو المبين في الفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، حكومة العراق السابقة أو الهيئات أو الشركات أو الوكالات الحكومية الموجودة خارج العراق،

فضلاً عن كبار المسؤولين في النظام العراقي السابق وأفراد أسرهم الأقربين، بما في ذلك الكيانات التي يمتلكها أو يسيطر عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة هؤلاء الأشخاص أو أشخاص يتصرفون بالنيابة عنهم أو بتوجيه منهم.

وفي بيان أدلى به رئيس مجلس الأمن إلى الصحافة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، رحب أعضاء المجلس بتولي حكومة العراق الإشراف التام المستقل على إيرادات صندوق تنمية العراق اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ وبقيام الحكومة بوضع ترتيب خلف خاص بالمرحلة الانتقالية للصندوق، عملاً بالقرار ١٩٥٦ (٢٠١٠).

وفي عام ٢٠١٠، كانت اللجنة تتأهّلها يو. جوي أوغو (نيجيريا)، وشغل وفد اليابان منصب نائب الرئيسة. وفي عام ٢٠١١، واصلت يو. جوي أوغو (نيجيريا) رئاسة اللجنة، وشغل وفد الهند منصب نائب الرئيسة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت اللجنة بشطب اسمي فردين من قائمتها للأفراد الموضوعة عملاً بالقرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣). ويمكن الاطلاع على هذه القائمة وعلى قائمة الكيانات الموضوعة عملاً بالقرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) في الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1518/index.shtml.

وأحالت رئيسة اللجنة التقرير المتعلق بأعمال اللجنة في عام ٢٠١٠ إلى مجلس الأمن (S/2011/40) في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

الفصل ٨

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا

كلف مجلس الأمن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) بشأن ليبيريا بالإشراف على التدابير التي

الأصول، وظل ٤٥ فردا مدرجين في قائمتها لحظر السفر. ويمكن الاطلاع على قائمتي حظر السفر وتجميد الأصول (تم آخر تحديث لهما في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩) في الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1521/index.shtml

وخلال الفترة قيد الاستعراض، نظرت اللجنة في طلي إعفاء من حظر السفر بموجب الفقرة ٤ (ج) من القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، واستجابت لطلب واحد منهما. وأقرت اللجنة أيضا إخطارين قداما وفقا للفقرة ٢ (أ) من القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤). وتلقت اللجنة أيضا خمسة إخطارات قدمت وفقا للفقرة ٦ من القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩).

وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، قدم رئيس اللجنة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته إحاطة بشأن الاستنتاجات الرئيسية الواردة في التقرير الختامي لفريق الخبراء (S/2010/609) المقدم عملا بالفقرة ٩ (و) من القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩). واستمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها فريق الخبراء بشأن تقريره الختامي، وناقشت التوصيات الواردة فيه خلال مشاوراتها غير الرسمية التي أجريت في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، صدر التقرير السنوي للجنة لعام ٢٠١٠ (S/2010/689).

واستمعت اللجنة خلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١ إلى إحاطة من فريق الخبراء عن تقريره لمتنصف المدة (S/2011/367) المقدم عملا بالفقرة ٦ (و) من القرار ١٩٦١ (٢٠١٠)، وناقشت التوصيات الواردة فيه. وفي ٢٣ حزيران/يونيه، قدم رئيس اللجنة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته إحاطة عن مداولات اللجنة بشأن تقرير فريق الخبراء لمتنصف المدة.

فرضها ذلك القرار والقرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤)، وهي التدابير التي يسري منها حالياً ما يلي: حظر السفر الذي فرض بموجب القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣) وتجميد الأصول الذي فرض بموجب القرار ١٥٣٢ (٢٠٠٤). وعملا بالقرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩)، لم يعد حظر توريد الأسلحة الذي فرض بموجب القرار ١٥٢١ (٢٠٠٣)، كما عدل فيما بعد بموجب القرارين ١٦٨٣ (٢٠٠٦) و ١٧٣١ (٢٠٠٦)، ساريا على حكومة ليبريا، لكنه لا يزال يسري على كافة الكيانات غير الحكومية والأفراد العاملين في إقليم ليبريا. وينص القرار ١٩٠٣ (٢٠٠٩) أيضا على أن تقوم الدول بإخطار اللجنة مسبقا بتوجيه أية أسلحة وأعتدة ذات صلة بها إلى حكومة ليبريا، أو بما يقدم إلى حكومة ليبريا من مساعدة أو مشورة أو تدريب فيما يتصل بالأنشطة العسكرية.

وتتلقى اللجنة الدعم من فريق خبراء مددت ولايته وعدلت خلال الفترة المشمولة بالتقرير بموجب الفقرة ٦ من القرار ١٩٦١ (٢٠١٠).

وفي عام ٢٠١٠، كان مكتب اللجنة مشكلا من إيفان بارباليش (البوسنة والهرسك)، رئيسا، ومن وفدي أوغندا وتركيا اللذين شغلا منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١١، تولى رئاسته نواف سلام (لبنان)، وتولى وفدا البرتغال وجنوب أفريقيا منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقدت اللجنة جلستي مشاورات غير رسمية لمناقشة مسائل شتى تتصل بنظام الجزاءات.

ولم تتلق اللجنة خلال الفترة المشمولة بالتقرير أي طلبات جديدة لرفع الأسماء من القائمة من مركز التنسيق لتلقي طلبات رفع الأسماء من القائمة الذي أنشئ عملا بالقرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦). وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، ظل ٢٢ فردا و ٣٠ كيانا مدرجين في قائمة اللجنة لتجميد

بما فيها مقاطعتا كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية والمقاطعة الشرقية، وعلى الشبكات الإقليمية والدولية التي تقدم الدعم إلى الجماعات المسلحة غير القانونية، والشبكات الإجرامية ومرتكبي الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي وخروقات حقوق الإنسان، ومنهم أفراد القوات العسكرية الوطنية العاملون في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأنشئ فريق الخبراء في البداية بموجب القرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) وجُددت ولايته وعُدلت عقب ذلك بموجب القرارات ١٥٥٢ (٢٠٠٤) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) و ١٦١٦ (٢٠٠٥) و ١٦٥٤ (٢٠٠٦) و ١٦٩٨ (٢٠٠٦) و ١٧٧١ (٢٠٠٧) و ١٨٠٧ (٢٠٠٨) و ١٨٥٧ (٢٠٠٨) و ١٨٩٦ (٢٠٠٩) و ١٩٥٢ (٢٠١٠).

وحدد مجلس الأمن بموجب الفقرتين ١ و ٢ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ تدابير الجزاءات المفروضة بموجب الفقرات ١ و ٦ و ٨ و ٩ و ١١ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨) وولاية فريق الخبراء، مع إضافة خبير سادس إلى الفريق مختص في الموارد الطبيعية. وبموجب الفقرة ٧ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠)، قرر المجلس تأييد المضي قدما بتوصيات فريق الخبراء بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة من جانب مستوردي المنتجات المعدنية الكونغولية والقطاعات الصناعية التي تقوم بتجهيزها ومستهلكيها، على النحو المبين في تقريره الختامي (S/2010/596). ودعا المجلس جميع الدول في الفقرة ٨ من القرار إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة للتعريف بالمبادئ التوجيهية المتعلقة ببذل العناية الواجبة المشار إليها آنفا، وإلى حث مستوردي المنتجات المعدنية الكونغولية والقطاعات الصناعية التي تقوم بتجهيزها ومستهلكيها على تحري العناية الواجبة بإعمال المبادئ التوجيهية السالفة الذكر أو ما يعادلها من مبادئ.

وفي ١٩ تموز/يوليه، بعث رئيس اللجنة رسائل إلى الممثلين الدائمين لألمانيا وفرنسا وليبيريا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، وإلى وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيسي لجنة بناء السلام وعملية كيمبرلي وإلى البنك الدولي والاتحاد الأوروبي والإنتربول موجها النظر إلى التوصيات الواردة في تقرير الفريق الختامي وتقريره لمنتصف المدة.

الفصل ٩

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية

أنشئت اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٣٣ (٢٠٠٤) بشأن جمهورية الكونغو الديمقراطية في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٤ وأسندت إليها مهمة مراقبة وتقييم تنفيذ حظر الأسلحة المفروض في البدء بموجب الفقرة ٢٠ من القرار ١٤٩٣ (٢٠٠٣)، والاضطلاع بالمهام التي حددها مجلس الأمن في الفقرة ١٥ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨) والفقرة ٦ من القرار ١٨٥٧ (٢٠٠٨).

وتم تجديد وتعديل نظام الجزاءات لاحقا باتخاذ القرارات ١٥٣٣ (٢٠٠٤) و ١٥٩٦ (٢٠٠٥) و ١٦٤٩ (٢٠٠٥) و ١٦٩٨ (٢٠٠٦) و ١٧٧١ (٢٠٠٧) و ١٨٠٧ (٢٠٠٨) و ١٨٥٧ (٢٠٠٨) و ١٨٩٦ (٢٠٠٩) و ١٩٥٢ (٢٠١٠) التي فرض المجلس بموجبها جملة أمور، منها الحظر على سفر أفراد معينين وجزاءات مالية عليهم وعلى كيانات، وفقا لما قرره اللجنة.

وتتلقى اللجنة الدعم من فريق للخبراء من أجل رصد تنفيذ نظام الجزاءات مع تركيز الأنشطة بوجه خاص على المناطق المتأثرة بوجود الجماعات المسلحة غير القانونية،

ذات الصلة. واتفقت اللجنة أيضا على توجيه رسائل إلى عدد من الدول الأعضاء في إطار متابعتها للتوصيات الصادرة عن الفريق. وفي ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، قدمت رئيسة اللجنة إلى مجلس الأمن خلال مشاورات غير رسمية إحاطة بشأن مناقشات اللجنة للتقرير والتوصيات الواردة فيه.

وأضافت اللجنة في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ أربعة أفراد إلى قائمة الخاضعين من الأفراد والكيانات لحظر السفر وتجميد الأصول.

وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أحالت رئيسة اللجنة إلى مجلس الأمن تقرير اللجنة المتضمن لسرد أنشطة اللجنة المضطلع بها من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (S/2011/18).

وأجرت اللجنة، خلال مشاوراتها غير الرسمية التي أجريت في ٨ آذار/مارس ٢٠١٠، مناقشة مع فريق الخبراء للاستماع إلى آراء الفريق عن السبل التي يعتزم الفريق اتباعها لتنفيذ ولايته عملا بالقرار ١٩٥٢ (٢٠١٠).

وفي ٣ حزيران/يونيه ٢٠١١، ناقشت اللجنة التقرير المؤقت لفريق الخبراء المقدم عملا بالقرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) (S/2011/345) ونظرت في التوصيات الواردة فيه. وبهذه المناسبة، استمعت اللجنة إلى بيانات مستكملة موجزة عن الوضع الراهن للأفراد والكيانات الموصى بهم في إطار المرفق السري الذي قدمه فريق الخبراء في سياق تقريره الختامي لعام ٢٠١٠ (S/2010/596). وفي ٩ حزيران/يونيه، قدمت رئيسة اللجنة إلى مجلس الأمن خلال مشاورات غير رسمية إحاطة بشأن مناقشات اللجنة للتقرير المؤقت والتوصيات الواردة فيه.

واتفقت اللجنة أيضا على توجيه مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء وتوجيه عدة رسائل في إطار متابعتها

وفي عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١، شغلت ماريا لويزا ريبيرو فيوتي (البرازيل) منصب رئيسة اللجنة، وشغل وفدا غابون ولبنان منصبي نائبي الرئيسة خلال السنتين. وأصدرت اللجنة المبادئ التوجيهية الخاصة بها في ٦ آب/أغسطس ٢٠١٠. وتضع المبادئ التوجيهية قواعد النظام الداخلي للجنة وتحدد أيضا المعلومات التي يلزم للدول الأعضاء تقديمها من أجل استيفاء شرط الإخطار فيما يتعلق بالإمداد بالمعدات العسكرية أو توفير التدريب العسكري للأفراد التابعين لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بناء على المقترحات المقدمة من فريق الخبراء في تقريره المؤقت المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠١٠ (S/2010/252).

وفي ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٠، قامت اللجنة بتحديث قائمتها المتضمنة للخاضعين من الأفراد والكيانات للتدابير المفروضة بموجب الفقرتين ١٣ و ١٥ من القرار ١٥٩٦ (٢٠٠٥)، والمجددة بموجب الفقرة ٣ من القرار ١٨٩٦ (٢٠٠٩)، بناء على المعلومات المقدمة من أفرقة الخبراء، في تقرير بعثة مجلس الأمن إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية التي أجريت في أيار/مايو ٢٠١٠ (S/2010/288) ورسالة موجهة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى اللجنة من الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والسلاح.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرت اللجنة ثلاث مشاورات غير رسمية.

وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، عرض فريق الخبراء استنتاجاته الرئيسية في تقريره الختامي المقدم عملا بالقرار ١٨٩٦ (٢٠٠٩) (S/2010/596)، وعلى إثر ذلك، ناقشت اللجنة التقرير ونظرت في التوصيات الواردة فيه. وبناء على هذه المناقشات، اتفقت اللجنة على توجيه مذكرة شفوية إلى جميع الدول الأعضاء توجه النظر إلى فروع التقرير

للتوصيات الواردة في التقرير المؤقت. واتفقت اللجنة كذلك على تحديث قائمة الجزاءات بناء على المعلومات المقدمة من فريق الخبراء. ووفقا للمشاورات التي أجرتها رئيسة اللجنة مع أعضاء اللجنة، أتيحت المبادئ التوجيهية لبذل العناية الواجبة في وصلة مستقلة مدرجة في الموقع الشبكي للجنة مقدم لها بمذكرة من رئيسة اللجنة.

وتقع على الدول الأعضاء، بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الذي اتخذته المجلس في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، التزامات بالامتناع عن تقديم أي شكل من أشكال الدعم للجهات غير التابعة للدول التي تحاول استحداث أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية ووسائل إيصالها، أو احتياز هذه الأسلحة والوسائل أو صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تحويلها أو استعمالها. وألزم القرار جميع الدول بأن تقوم، وفقا لإجراءاتها الوطنية، باعتماد وإنفاذ قوانين مناسبة وفعالة تحظر على أية جهة غير تابعة للدولة الحصول على تلك الأسلحة ووسائل إيصالها؛ وباتخاذ وإنفاذ تدابير فعالة لوضع ضوابط محلية ترمي إلى منع انتشار تلك الأسلحة ووسائل إيصالها، ووضع ضوابط على ما يتصل بها من مواد.

وقرر مجلس الأمن في قراره ١٩٧٧ (٢٠١١) أن تجري اللجنة استعراضا شاملا لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بعد مرور خمس سنوات على تجديده ولايتها وقبل تجديدها، يتضمن، إذا لزم الأمر، توصيات بشأن إدخال تعديلات على الولاية.

وفي عام ٢٠١٠، شغل كلود هيلر (المكسيك) منصب رئيس اللجنة، وشغلت وفود لبنان وتركيا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مناصب نواب الرئيس. وفي عام ٢٠١١، شغل باسو سانغكو (جنوب أفريقيا) منصب الرئيس، وشغلت وفود البرتغال ولبنان والمملكة المتحدة مناصب نواب الرئيس. وواصلت اللجنة العمل بنظام الأفرقة العاملة المعنية بالرصد والتنفيذ الوطني؛ والمساعدة؛ والتعاون مع المنظمات الدولية، بما فيها لجناتا

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وعملا بالفقرة ٥ من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨)، تلقت اللجنة ١٠ إخطارات في المجموع تتعلق بتوفير التدريب التقني والمساعدة لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، أو بتسليم معدات عسكرية غير مميّنة للأغراض الإنسانية أو لأغراض الحماية؛ و ٨ إخطارات تتعلق بتوفير المساعدة إلى حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بالإمداد بمعدات عسكرية.

وعملا بالفقرة ١٥ (د) من القرار ١٨٠٧ (٢٠٠٨)، أبلغت اللجنة حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية بكل إخطار تلقته عملا بالفقرة ٥ من القرار المذكور. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقت اللجنة أيضا ثلاثة طلبات إعفاء من الحظر من السفر.

وعملا بالفقرة ٢٠ من القرار ١٩٥٢ (٢٠١٠) بشأن تنفيذ تدابير الجزاءات، تلقت اللجنة ردا من صربيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

الفصل ١٠

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ولاية تقديم تقارير إلى المجلس بشأن تنفيذ ذلك القرار المتعلق بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل لينظر فيها. ومدد المجلس ولاية اللجنة بموجب القرارين ١٦٧٣

ويتولى مكتب شؤون نزع السلاح تعهد وتحديث الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:
www.un.org/sc/1540/

الفصل ١١

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار

أسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار ولاية الإشراف على تنفيذ نظام الجزاءات المتمثل في حظر توريد الأسلحة وحظر السفر وتجميد الأصول، التي فرضها ذلك القرار، على النحو الذي مدد ووسع بموجب القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥) الذي قرر فيه مجلس الأمن أن تتخذ جميع الدول التدابير اللازمة لمنع استيراد جميع أنواع الماس الخام من كوت ديفوار إلى أراضيها.

ومدد مجلس الأمن بموجب قراره ١٩٤٦ (٢٠١٠) حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ نظام الجزاءات المفروض بموجب القرارات ١٥٧٢ (٢٠٠٤) و ١٦٤٣ (٢٠٠٥). ومدد المجلس أيضاً حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١١ ولاية فريق الخبراء المعني بكوت ديفوار على النحو المبين في الفقرة ٧ من القرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦).

وبموجب القرار ١٩٧٥ (٢٠١١)، أضاف المجلس خمسة أسماء إلى قائمة الأفراد الخاضعين لأحكام الفقرتين ٩ و ١١ من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) والفقرة ٤ من القرار ١٦٤٣ (٢٠٠٥).

وبموجب القرار ١٩٨٠ (٢٠١١)، حدد المجلس حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ نظام الجزاءات المفروض بموجب القرارات ١٥٧٢ (٢٠٠٤) و ١٦٤٣ (٢٠٠٥) و ١٩٤٦ (٢٠١٠) و ١٩٧٥ (٢٠١١). ومدد المجلس أيضاً

مجلس الأمن المنشأتان عملاً بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ والشفافية والاتصال بوسائل الإعلام.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ٨ جلسات رسمية و ١٦ جلسة غير رسمية.

وواصل الخبراء تقديم الدعم إلى اللجنة في اضطلاعها بعملها. وبموجب القرار ١٩٧٧ (٢٠١١)، طلب المجلس إلى الأمين العام أن ينشئ، بالتشاور مع اللجنة، فريقاً من ثمانية خبراء على الأكثر، يتصرف بتوجيه من اللجنة وفي إطارها، من أجل مساعدة اللجنة في الاضطلاع بولايتها بموجب القرارات ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٦٧٣ (٢٠٠٦) و ١٨١٠ (٢٠٠٨). وبموجب القرار المذكور، بسبب منها تيسير المساعدة الرامية إلى تحسين تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، أبلغ رئيس اللجنة المجلس بأن اللجنة قررت تمديد برنامج عملها التاسع ليغطي الفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠١١ (انظر S/2011/37). وفي ١٤ حزيران/يونيه، اعتمدت اللجنة برنامج عملها العاشر الذي يغطي الفترة من ١ حزيران/يونيه ٢٠١١ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢ (انظر S/2011/380).

وشارك رئيس اللجنة في جلسات إحاطة مشتركة لمجلس الأمن مع رئيسي اللجنتين المنشأتين عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وبالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وذلك في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ و ١٦ أيار/مايو ٢٠١١ على التوالي.

وواصل أعضاء اللجنة وخبرائها في إطار أنشطة الاتصال التي يضطلعون بها المشاركة في الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمؤتمرات من أجل توضيح عمل اللجنة ومقتضيات القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) للمشاركين فيها سعيًا إلى تعزيز تنفيذها.

وخلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها اللجنة في ١٥ أيلول/سبتمبر و ١٥ كانون الأول/ديسمبر، استمعت إلى إحاطات من إدارة عمليات حفظ السلام بشأن التقارير الشهرية المتعلقة برصد وسائط الإعلام ورصد الحظر المفروض على الأسلحة التي تعدها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وفي نفس تلك الاجتماعات، نظرت اللجنة أيضا في تقارير حقوق الإنسان الفصلية التي تعدها عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

وفي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، وافقت اللجنة على طلب إعفاء من حظر توريد الأسلحة وفقا للفقرة ٥ من القرار ١٩٤٦ (٢٠١٠) والفقرة ٨ (ب) من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤). وفي ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، وافقت اللجنة على طلب إعفاء آخر من حظر توريد الأسلحة وفقا للفقرة ٨ (ب) من القرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤). وفي ١٢ تموز/يوليه، وافقت اللجنة على طلب إعفاء آخر من حظر توريد الأسلحة وفقا للفقرة ٩ من القرار ١٩٨٠ (٢٠١١). ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1572/index.shtml.

الفصل ١٢

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) بشأن السودان ولاية رصد حظر توريد الأسلحة المفروض على جميع الكيانات غير الحكومية والأفراد، بمن فيهم الجنجويد، العاملين في ولايات شمال دارفور وجنوب دارفور وغرب دارفور، الذي وُسّع في وقت لاحق كي يشمل جميع الأطراف في اتفاق نجامينا لوقف إطلاق النار وأي محاربين آخرين في الولايات المذكورة أعلاه في السودان.

حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢ ولاية فريق الخبراء على النحو المبين في الفقرة ٧ من القرار ١٧٢٧ (٢٠٠٦).

وفي عام ٢٠١٠، كان مكتب اللجنة مشكلا من ماريا لويزا فيوتي ريبيرو (البرازيل)، رئيسة، وشغل وفدا أوغندا والنمسا منصبي نائبي الرئيسة. وفي عام ٢٠١١، شغلت السفارة فيوتي (البرازيل) منصب رئيس اللجنة، وتولى وفدا ألمانيا وجنوب أفريقيا منصبي نائبي الرئيسة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة ٥ مشاورات غير رسمية في المجموع.

وفي ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أحالت رئيسة اللجنة إلى رئيس مجلس الأمن تقرير اللجنة المتضمن لسرد أنشطة اللجنة المضطلع بها من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (S/2010/687).

وخلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها اللجنة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، نظرت في التقرير الختامي لفريق الخبراء (S/2011/271) المقدم عملا بالفقرة ١٢ من القرار ١٨٩٣ (٢٠٠٩)، وفي الإجراءات المحتمل أن تتخذها اللجنة.

وفي ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١١، نظرت اللجنة في تقرير فريق الخبراء المقدم وفقا للفقرة ١١ من القرار ١٩٤٦ (٢٠١٠) (S/2011/272). وفي ١٩ نيسان/أبريل، قدمت رئيسة اللجنة إلى مجلس الأمن خلال مشاوراته غير الرسمية إحاطة بشأن نظر اللجنة في التقرير وفي التوصيات الواردة فيه.

وفي ١١ أيار/مايو ٢٠١١، بعثت رئيسة اللجنة رسائل إلى الممثلين الدائمين لكوت ديفوار وليبيريا لدى الأمم المتحدة، وإلى وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، ورئيس عملية كيمبرلي، والأمين العام للإنتربول، موجهة النظر إلى التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء.

وخلال مشاورات غير رسمية أجريت في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التجارية، جون روغي.

وخلال مشاورات غير رسمية أجريت في ٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١، اجتمعت اللجنة بفريق الخبراء الجديد المعين عملاً بالقرار ١٩٤٥ (٢٠١٠) وناقشت جدولته الزمني لتقديم التقارير وبرنامج عمله الأولي. وفي مشاورات غير رسمية أجريت في ١١ نيسان/أبريل بالتداول بالفيديو، استمعت اللجنة إلى عرض قدمه الفريق عن تقريره المؤقت. وكان الفريق في مقر عمله في أديس أبابا في انتظار منح تأشيرات السفر إلى السودان. ومدد مجلس الأمن لاحقاً ولاية الفريق بموجب قراره ١٩٨٢ (٢٠١١) حتى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٢.

وفي مشاورات غير رسمية أجريت في ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١١، استمعت اللجنة إلى إحاطة لمنتصف المدة قدمها فريق الخبراء، على النحو الذي ينص عليه القرار ١٩٤٥ (٢٠١٠)، كانت مشفوعة بتقرير خطي. وكان الغرض من التقرير موافاة اللجنة بمعلومات مستكملة عن العمل الذي اضطلع به الفريق منذ البداية، بما في ذلك الأنشطة المضطلع بها لمدة شهرين تقريباً من العمل الميداني في السودان، وعن التدابير التي سيتخذها الفريق في المستقبل.

وفي مشاورات غير رسمية أجريت في ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها الممثل الخاص المشترك للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور ورئيس العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، إبراهيم غمبيري، وناقشت المسائل ذات الاهتمام المشترك،

وتم تشديد إنفاذ حظر توريد السلاح في وقت لاحق. وأسندت إلى اللجنة أيضاً ولاية رصد تنفيذ تدابير حظر السفر وتجميد الأصول المفروضة بموجب القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥)، وفي جملة أمور، تحديد الأفراد الخاضعين لهذه التدابير، وفقاً للمعايير المحددة في ذلك القرار. وقضى المجلس في القرار ١٦٧٢ (٢٠٠٦) أن على جميع الدول أن تنفذ هذه التدابير فيما يتعلق بالأفراد الأربعة المذكورة أسماؤهم في القرار. وتتلقى اللجنة الدعم من فريق خبراء مدد المجلس ولايته مؤخرًا بموجب قراره ١٩٨٢ (٢٠١١). ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي:

www.un.org/sc/committees/1591/index.shtml

وفي عام ٢٠١٠، شغل توماس ماير - هارتغ (النمسا) منصب رئيس اللجنة وشغل وفدا البوسنة والهرسك والمكسيك منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١١، شغل نستور أوسوريو (كولومبيا) منصب الرئيس، وحلت الهند محل المكسيك في منصب نائب الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، أجرت اللجنة سبع مشاورات غير رسمية لمناقشة مسائل شتى تتصل بنظام الجزاءات.

واستمعت اللجنة خلال مشاورات غير رسمية أجريت على التوالي في ٤ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ إلى عرض قدمه فريق الخبراء بشأن تقريره الختامي بموجب القرار ١٨٩١ (٢٠٠٩) (S/2011/111) والمرفق السري بذلك التقرير، وناقشت بتعمق التوصيات الواردة في التقرير. وتم النظر في عدة توصيات إما من قبل المجلس وفقاً لقراره ١٩٤٥ (٢٠١٠) أو من قبل اللجنة. وفي ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر، أتاح الفريق لأعضاء اللجنة معلومات تكميلية دعماً للاستنتاجات التي توصل إليها.

بما في ذلك رصد العملية المختلطة لحظر توريد الأسلحة وتعاونها مع فريق الخبراء.

الفصل ١٤

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٧١٨ (٢٠٠٦)

أسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضها ذلك القرار فيما يتعلق بجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفرض مجلس الأمن بموجب القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩) تدابير إضافية، شملت توسيع نطاق الحظر المفروض على توريد الأسلحة والتدابير المالية المتصلة به، فضلاً عن تدابير حظر توفير الخدمات المالية وتحويل الأصول أو الموارد المالية أو تقديم الدعم المالي من القطاع العام للتبادل التجاري مع جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية التي من شأنها أن تسهم في برامج البلد المتصلة بالأسلحة النووية وبالقذائف التسيارية و غيرها من أسلحة الدمار الشامل. وأوعز المجلس إلى اللجنة أن تحدد الكيانات والسلع والأشخاص بغرض تكييف التدابير المفروضة بموجب القرارين ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩). ودعا أيضاً إلى تفتيش الشحنات المتجهة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والواردة منها بموجب الشروط والظروف المحددة في القرار؛ وأجاز، في ظروف معينة، مصادرة الأصناف التي يحدد التفتيش أن توريدها محظور والتصرف فيها؛ وفرض حظراً على تقديم خدمات الإمداد بالوقود وغير ذلك من الخدمات إلى سفن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وتتلقى اللجنة الدعم من فريق خبراء من سبعة أفراد مدد المجلس ولايته مؤخراً حتى ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بموجب القرار ١٩٨٥ (٢٠١١). وفي هذا القرار، طلب المجلس أيضاً من فريق الخبراء أن يقدم تقريراً لمنتصف المدة وتقريراً نهائياً إلى اللجنة، وأن يقدم هذين التقريرين إلى المجلس بعد مناقشتهما مع اللجنة. وطلب المجلس من فريق

وفي ١٧ أيلول/سبتمبر و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وفي ١١ آذار/مارس و ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، قدم رئيس اللجنة تقارير دورية إلى مجلس الأمن، على النحو المطلوب في الفقرة ٣ (أ) من القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥) تتعلق بأنشطة اللجنة وحسب الاقتضاء، بالاتصالات الثنائية التي أجراها الرئيس خلال الأيام التسعين السابقة.

الفصل ١٣

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٦٣٦ (٢٠٠٥)

أسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٦٣٦ (٢٠٠٥) ولاية الاضطلاع بالمهام المذكورة في الفقرة ٣ من القرار المذكور وفي مرفقه، وذلك للمساعدة في التحقيق في التفجير الإرهابي الذي وقع في بيروت في ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وأودى بحياة رئيس وزراء لبنان السابق رفيق الحريري و ٢٢ آخرين.

وفي عام ٢٠١٠، كان مكتب اللجنة مشكلاً من إيسوزي - نغونديه (غابون)، رئيساً، ومن وفدي البوسنة والهرسك والنمسا اللذين شغلا منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١١، شغل نويل نلسون ميسون (غابون) منصب رئيس اللجنة وشغل وفدا ألمانيا والبوسنة والهرسك منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تعقد اللجنة أية مشاورات أو اجتماعات ولم تعد أي تقارير سنوية.

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان

التالي: www.un.org/sc/committees/1636/index.shtml.

في فريق الخبراء واستمعت إلى عرض قدمه أعضاء الفريق عن تقريرهم الختامي المقدم عملاً بالفقرة ٢٦ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩). وواصلت اللجنة مناقشة التقرير الختامي في المشاورات غير الرسمية التي أجريت في ٨ تموز/يوليه.

ووفقاً للفقرة ١٢ (ز) من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، قدم رئيس اللجنة إلى المجلس التقارير الدورية عن عمل اللجنة في ٢٤ آب/أغسطس و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ وفي ٢٣ شباط/فبراير و ١٧ أيار/مايو ٢٠١١. وسعى إلى توشي المزيد من الشفافية، عقد رئيس اللجنة في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ جلسة إحاطة مفتوحة عن عمل اللجنة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قدمت ١٢ من الدول الأعضاء تقارير إلى اللجنة عن التدابير التي اتخذتها تنفيذاً للقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وقدمت ١١ من الدول الأعضاء تقارير فيما يتعلق بالقرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩).

ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1718/index.shtml.

الفصل ١٥

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)

أسندت إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) بولاية الإشراف على تنفيذ التدابير ذات الصلة التي فرضت بموجب القرارات ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) و ١٨٠٣ (٢٠٠٨) و ١٩٢٩ (٢٠١٠) بشأن جمهورية إيران الإسلامية. وتشمل تلك التدابير حظر ما يتصل بالأنشطة الحساسة من حيث الانتشار النووي ومنظومات إيصال الأسلحة النووية؛ وحظر تصدير أو اقتناء أية أسلحة أو مواد متصلة بها من جمهورية إيران الإسلامية وحظر توريد سبع فئات محددة من الأسلحة التقليدية والمواد

الخبراء أن يقدم إلى اللجنة برنامج عمله المقرر، وشجع اللجنة على إجراء مناقشات منتظمة بشأن ذلك البرنامج، وطلب كذلك من فريق الخبراء أن يبلغ اللجنة بأي مستجدات تتعلق ببرنامج العمل.

وفي عام ٢٠١٠، شغل إرطوغرول أباكان (تركيا) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا الجماهيرية العربية الليبية وكوستاريكا منصبي نائبي الرئيس. وفي عام ٢٠١١، تولى خوسي فليبي موراييس كابرال (البرتغال) منصب رئيس اللجنة، وشغل وفدا لبنان ونيجيريا منصبي نائبي الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت اللجنة ست مرات في إطار مشاورات غير رسمية.

وخلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها اللجنة في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، رحبت اللجنة بخبيرين اثنين عينا حديثاً وناقشت تقرير الفريق لمنتصف المدة المقدم عملاً بالفقرة ٢ من القرار ١٩٢٨ (٢٠١٠). وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر، استمعت اللجنة إلى إحاطة بالتداول بالفيديو قدمها سيغريفلد هيكر، المدير الشريك لمركز الأمن والتعاون الدوليين في جامعة ستانفورد، بشأن زيارته لجمع يونغبيون النووي. وخلال المشاورات غير الرسمية التي أجريت في ٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، قدم فريق الخبراء إحاطة إلى اللجنة بشأن الأنشطة الأخيرة التي اضطلع بها، بما في ذلك الزيارات التي سبق أن أجراها والتي من المقرر أن يجريها. وفي ٢٢ شباط/فبراير، تبادل أعضاء اللجنة الآراء بشأن تقرير فريق الخبراء المؤرخ ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ المعنون "تقييم المستجدات الطارئة على البرنامج النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية". ووافى الخبراء أيضاً اللجنة بآخر المعلومات المتعلقة بأنشطة الاتصال التي اضطلعوا بها. ورحبت اللجنة خلال المشاورات غير الرسمية التي أجرتها في ١٠ حزيران/يونيه بالأعضاء الجدد

ووفقاً لبرنامج عمل اللجنة، أقرت في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ نشرة بشأن تنفيذ الدول للقرارات ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) و ١٨٠٣ (٢٠٠٨) و ١٩٢٩ (٢٠١٠)؛ وأقرت في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر صحيفة وقائع توضح أدوار كل من اللجنة وفريق الخبراء في التحقيق في انتهاكات الجزاءات المبلغ بها والرد عليها.

وتلقت اللجنة تقارير عن ثمانية انتهاكات للتدابير المفروضة من قبل مجلس الأمن فيما يتعلق بجمهورية إيران الإسلامية يتعلق انتهاك واحد منها بالفقرة ٣ من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) على النحو المعدل بالفقرة ١٣ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)؛ وخمسة انتهاكات بالفقرة ٥ من القرار ١٧٤٧ (٢٠٠٧)؛ وانتهاك واحد بالفقرة ٦ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠)؛ وانتهاك واحد بالفقرة ٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠). وردا على الدول المقدمة للتقارير، بعثت اللجنة رسائل إليها تعبر عن تقديرها لعملها المتسم بالمسؤولية وتحثها على مواصلة التعاون الوثيق مع اللجنة وفريق الخبراء في تحقيقهما في حالات الانتهاكات.

وتلقت اللجنة عددا من الإخطارات بموجب القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) خلال الفترة المشمولة بالتقرير: أربعة إخطارات بموجب الفقرة ٥ تتعلق بتسليم أصناف معدة للاستعمال في محطة الطاقة النووية في بوشهر في جمهورية إيران الإسلامية؛ وثلاثة إخطارات بموجب الفقرة ١٣ (ب) المتعلقة بالاستثناءات من تجريد الأصول لتغطية نفقات استثنائية؛ وإخطار واحد بموجب الفقرة ١٣ (د) التي تنص على استثناء من تجريد الأصول في الحالات المرتبطة بصفة مباشرة بالأصناف المحددة في الفقرتين الفرعيتين ٣ (ب) '١' و '٢'؛ وثمانية إخطارات بموجب الفقرة ١٥ تتعلق باستلام أصول و/أو وقف تجميدها من أجل دفع مبالغ مستحقة بموجب عقود أبرمت قبل إدراج الكيان المعني في القائمة.

المتصلة بها إلى هذا البلد؛ وتحميد الأصول وحظر السفر المفروضين على أشخاص معينين و/أو كيانات محددة.

ويمكن الاطلاع على قرارات مجلس الأمن وغير ذلك من الوثائق العامة المتعلقة بأعمال اللجنة في الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1737/index.shtml.

وتتلقى اللجنة الدعم من فريق خبراء أنشئ بموجب القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠) ومدد المجلس ولايته وعدلها بموجب القرار ١٩٨٤ (٢٠١١).

وفي عام ٢٠١٠، كان مكتب اللجنة مشكلا من يوكيو تاكاسو (اليابان) (حتى ٢٩ آب/أغسطس ٢٠١٠)، رئيسا، وخلفه تسونيو نيشيدا (اليابان)، وشغل وفد نيجيريا منصب نائب الرئيس. وفي عام ٢٠١١، تولى نستور أوسوريو (كولومبيا) منصب الرئيس، وواصل وفد نيجيريا شغل منصب نائب الرئيس.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، اجتمعت اللجنة أربع مرات في إطار مشاورات غير رسمية. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اجتمع أعضاء اللجنة لأول مرة مع فريق الخبراء. واستمعت اللجنة خلال مشاوراتها غير الرسمية التي أحرقت في ٤ آذار/مارس ٢٠١١ إلى إحاطة شفوية قدمتها منسقة الفريق أوجزت فيها النقاط الأساسية للتقرير المؤقت لفريق الخبراء المؤرخ ٤ شباط/فبراير. وفي ٨ حزيران/يونيه، استمعت اللجنة إلى إحاطة قدمها فريق الخبراء عن تقريره الختامي المقدم عملا بالفقرة ٢٩ من القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠). وواصلت اللجنة في جلساتها المعقودة في ١٦ حزيران/يونيه مناقشتها للتقرير الختامي ونظرت في سبل تنفيذ بعض التوصيات الواردة في التقرير. وقررت اللجنة أن تطلب إلى فريق الخبراء صياغة مجموعة من المذكرات المساعدة على التنفيذ بناء على المحالات الموضوعية الخمسة التي غطتها التوصيات.

المجلس من أجل إنفاذه بتفتيش المشحونات في أحوال وظروف معينة؛ وحظرًا للسفر؛ وتحميدًا للأصول؛ وحظرًا على جميع رحلات الطائرات الليبية؛ وضرورة توخي الحرص في المعاملات التجارية مع الكيانات الليبية تحسبًا لاحتمال إسهام تلك المعاملات التجارية في العنف واستخدام العنف ضد المدنيين. وتتلقى اللجنة في اضطلاعها بمهامها المساعدة من فريق للخبراء. ويمكن الاطلاع على الموقع الشبكي للجنة على العنوان التالي: www.un.org/sc/committees/1970/.

وفي عام ٢٠١١، شغل خوسي فليسي موراييس كابرال (البرتغال) منصب رئيس اللجنة. وشغل وفد الهند منصب نائب الرئيس.

وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، عقدت اللجنة جلسة رسمية واحدة وثلاث مشاورات غير رسمية اعتمدت خلالها المبادئ التوجيهية لسير عملها؛ وأقرت مذكرة شفوية موجهة إلى جميع الدول الأعضاء تذكرها بتقديم تقرير إلى اللجنة بحلول ٢٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ عن تنفيذ حظر توريد الأسلحة وحظر السفر وتحميد الأصول؛ وأقرت تحديثًا لقيد في قائمة اللجنة المدرج فيها الأفراد والكيانات الخاضعين لحظر السفر و/أو تحميد الأصول؛ واجتمعت مع فريق الخبراء المعين حديثًا؛ واستمعت إلى إحاطة قدمتها الإنتربول؛ وناقشت إخطارًا قدم من إحدى الدول الأعضاء (S/2011/402) تعتد فيه بالفقرة ٤ من القرار ١٩٧٣ (٢٠١١)؛ واستمعت إلى إحاطة قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة؛ وناقشت مسائل مطروحة عليها، وبوجه خاص اقتراحات الإدراج في القائمة وطلبات التوجيهات الواردة من الدول الأعضاء فيما يتعلق بتحميد الأصول.

وفي ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١، عينت اللجنة فردين باعتبارهما خاضعين لحظر السفر وتحميد الأصول، وكيانا

وتلقت اللجنة أربعة طلبات توجيه خطية من الدول الأعضاء بشأن جوانب مختلفة من نظام الجزاءات وردت على ثلاثة من تلك الطلبات. ولا تزال اللجنة تنظر في الرد الذي ستقدمه بشأن الطلب الأخير.

ونظرت اللجنة في طلب لرفع أسماء من القائمة قدم عن طريق عملية مركز التنسيق المبينة في مرفق القرار ١٧٣٠ (٢٠٠٦)، وقررت أن الإدراج في القائمة يظل إجراء مناسبًا.

وفيما يتعلق بتقديم الدول للتقارير عن تنفيذ جميع التدابير ذات الصلة المنصوص عليها في القرارات ١٧٣٧ (٢٠٠٦) و ١٧٤٧ (٢٠٠٧) و ١٨٠٣ (٢٠٠٨) و ١٩٢٩ (٢٠١٠)، قدمت بحلول نهاية الفترة المشمولة بالاستعراض ١٠١ بلد تقارير بموجب القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦)، وقدمت ٨٨ بلدا تقارير بموجب القرار ١٧٤٧ (٢٠٠٧)، وقدمت ٧٧ بلدا تقارير بموجب القرار ١٨٠٣ (٢٠٠٨)، وقدمت ٧٢ بلدا تقارير بموجب القرار ١٩٢٩ (٢٠١٠).

وقدم رئيس اللجنة أربعة تقارير دورية إلى مجلس الأمن عملا بالفقرة ١٨ (ح) من القرار ١٧٣٧ (٢٠٠٦) في ١٥ أيلول/سبتمبر و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٢٢ آذار/مارس و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١.

الفصل ١٦

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار

١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن الجماهيرية العربية

الليبية

أسندت إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٧٠ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ التدابير التي فرضت بموجب القرارات ١٩٧٠ (٢٠١١) و ١٩٧٣ (٢٠١١) فيما يتعلق بالجماهيرية العربية الليبية. وتشمل هذه التدابير حظرا لتوريد الأسلحة بما في ذلك توفير أفراد المرتزقة المسلحين أذن

الفصل ١٧

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار

١٩٨٨ (٢٠١١)

أسند مجلس الأمن إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) ولاية الإشراف على تنفيذ تدابير الجزاءات المتمثلة في تجريد للأصول وحظر للسفر وحظر على توريد الأسلحة المفروضة على الأفراد أو الكيانات المعيّنين باعتبارهم من حركة الطالبان في القائمة الموحدة اعتباراً من ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، وعلى سائر المرتبطين بحركة الطالبان من أفراد وكيانات الذين يمثلون تهديداً للسلام والاستقرار والأمن في أفغانستان، على نحو ما تعينه اللجنة.

وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، انتخب بيتر ويتيغ (ألمانيا) ليشغل منصب رئيس اللجنة، وانتخب كل من الاتحاد الروسي والبرازيل لشغل منصبي نائبي الرئيس. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة جلستين غير رسميتين.

وقرر المجلس بموجب قراره ١٩٨٨ (٢٠١١) أن يحذف من القائمة الموحدة في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ من جرى إدراجهم في السابق تحت اسم حركة الطالبان وسائر من يرتبط بهم من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات ممن كانت أسماؤهم مسجلة في الفرع ألف ("الأفراد المرتبطون بحركة الطالبان")، والفرع باء ("الكيانات والجماعات والمؤسسات الأخرى المرتبطة بحركة الطالبان")، على أن تدرج تلك الأسماء اعتباراً من ذلك التاريخ في قائمة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، تلقت اللجنة رسالة من رئيس اللجنة المنبثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) تحيل جميع طلبات الإدراج في القائمة والرفع منها وما يقترح من استكمالات للمعلومات الحالية

واحداً باعتباره خاضعاً لتجميد الأصول، وأصدرت نشرة صحفية بذلك الشأن.

وفيما يتعلق بتجميد الأصول، وافقت اللجنة على ١٤ طلباً للإعفاء من هذا التدبير بناءً على مقتضى ضرورة تغطية نفقات أساسية الوارد في الفقرة ١٩ (أ) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١)؛ وأقرت باستلام إخطارين بموجب مقتضى الرهن أو الحكم القضائي الوارد في الفقرة ١٩ (ج) من القرار المذكور؛ وأقرت باستلام ٢٩ إخطاراً بموجب مقتضى الإبرام السابق للعقود الوارد في الفقرة ٢١ من القرار. وردت اللجنة أيضاً على ستة طلبات توجيهات تتعلق بنطاق تجريد الأصول وتنفيذه.

وفيما يتعلق بحظر توريد الأسلحة، وافقت اللجنة على طلب استثناء واحد من هذا التدبير وفقاً للفقرة ٩ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) بشأن معدات لإزالة الألغام. وفضلاً عن ذلك، ردت اللجنة على طلب إيضاح عن نطاق حظر توريد الأسلحة وعلى طلب تقديم معلومات إضافية تتعلق بإنفاذ ذلك الحظر في أعالي البحار. وفي سياق هذا الإنفاذ، تلقت اللجنة ١٦ تقريراً بشأن تفتيش مشحونات على متن سفن متوجهة إلى الجماهيرية العربية الليبية.

وفيما يتعلق بحظر الرحلات الجوية للطائرات الليبية، وافقت اللجنة على طلب استثناء واحد من هذا التدبير.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تلقت اللجنة تقارير التنفيذ المقدمة بموجب الفقرة ٢٥ من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) من الدول الأعضاء. ويمكن الاطلاع على تلك التقارير في الموقع الشبكي للجنة.

وفي ٢٨ آذار/مارس و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، قدم رئيس اللجنة تقارير دورية إلى مجلس الأمن، على النحو المطلوب في الفقرة ٢٤ (هـ) من القرار ١٩٧٠ (٢٠١١) تتعلق بأنشطة اللجنة خلال الأشهر السابقة.

من عام ٢٠١٠، أجرى الفريق مناقشات بشأن تحسين استخدام قائمة النواقص، بالاستعانة بممثل بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، واستراتيجية المرحلة الانتقالية والانسحاب. وقدم رئيس الفريق العامل التقرير المؤقت للفريق العامل (S/2010/696) إلى رئيس مجلس الأمن في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وفي النصف الأول من عام ٢٠١١، أجرى الفريق مناقشة بشأن التحديات التي تواجه البعثات التي تتصدى لأحوال سياسية متغيرة، والتحديات الخاصة ببعثات معينة واستراتيجية المرحلة الانتقالية والانسحاب (المرحلة المبكرة من بناء السلام). وقدم رئيس الفريق العامل إحاطة عن أنشطة الفريق العامل إلى مجلس الأمن في ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠١١.

ونظر الفريق العامل في جلسته المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١ في برنامج العمل للنصف الأول من عام ٢٠١١ وفي مسائل إجرائية أخرى. وخلال المناقشة، أعرب الأعضاء عن الآراء التالية: ينبغي لبرنامج عمل عام ٢٠١١ أن يعمق ويعزز العلاقة الثلاثية بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات؛ وينبغي ألا تكون المداولات التي تجري في الفريق العامل تكراراً للجلسات التي يعقدها مجلس الأمن كجلسات خاصة مع البلدان المساهمة بقوات أو اجتماعات الخبراء بشأن ولايات محددة؛ ولكن ينبغي النظر في المسائل الشاملة المتعلقة بالولايات المحددة؛ وينبغي دعوة البلدان المساهمة بقوات بغرض غير مناقشة الولايات، لأن الفريق العامل ليس المحفل المناسب للتفاوض بشأن النصوص، بل هو مجال للنظر في التحديات الآنية الماثلة أمام تحقيق أهداف البعثات الأطول أجلاً والنتائج المقرر تحقيقها في المدى المتوسط؛ وينبغي أن تشمل مناقشات الفريق العامل المسائل التي يجري النقاش بشأنها حالياً فيما يتعلق ببعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مثل نوعية قيادة البعثات، والفوائد المحصلة من حيث النوعية فيما يتصل

المتعلقة بالفرعين ألف وباء من القائمة الموحدة، مما كان معروضاً على نظر اللجنة بموجب القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) في ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، لكي يتسنى للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) النظر في تلك المسائل على النحو الواجب.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت اللجنة بشطب أسماء ١٥ فرداً من قائمة الجزاءات الخاصة بها، وعدلت قيدين في القائمة يتعلقان بفردين.

وخلال المشاورات غير الرسمية التي أجريت في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١، التقت اللجنة بالممثل الدائم لأفغانستان لدى الأمم المتحدة في نيويورك.

ووفقاً للفقرة ٣١ من القرار ١٩٨٨ (٢٠١١)، تتلقى اللجنة الدعم من فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات المنشأ عملاً بالفقرة ٧ من القرار ١٥٢٦ (٢٠٠٤).

الفصل ١٨

الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام

أنشئ الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام عملاً بقرار لمجلس الأمن يرد في بيان من رئيسه مؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١ (S/PRST/2001/3)، كرر فيه المجلس تأكيد اتفاقه على عقد مشاورات في الوقت المناسب مع البلدان المساهمة بقوات في مختلف المراحل التي تمر بها عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. وعقد الفريق في إطار اضطلاع بولايتيه ثلاث جلسات خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٠ برئاسة اليابان، و ٤ جلسات في النصف الأول من عام ٢٠١١ برئاسة نيجيريا، وبمشاركة البلدان الرئيسية المساهمة بقوات وبأفراد الشرطة، ومكتب اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام، وممثلي المنظمات الإقليمية، والأطراف المعنية الأخرى ذات الصلة. وفي النصف الثاني

على الدروس المستفادة فيما يتعلق بالتخطيط للمراحل الانتقالية وعلى سبل إسهام هذا التخطيط في تعزيز أعمال الأمانة العامة، وعلى ضرورة تحسين التعاون بين الشركاء. وأبرزت أيضا المبادرات الرئيسية فيما يتعلق بالمراحل الانتقالية والمرحلة المبكرة من بناء السلام وكيفية تفاعلها مع المبادرات الأخرى.

ولدى وضع الفريق لبرنامج عمله للأشهر الستة التالية، سيستمد مضمونه إلى حد كبير من المسائل التي أولتها البلدان المساهمة بقوات أهمية خاصة خلال المفاوضات التي أحرزت في الدورة العادية للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام المختتمة مؤخرا. وسيعزز الفريق العامل المناقشات بشأن المسائل الموضوعية على صعيد الفريق، بربط تلك المسائل مباشرة ببعثات معينة، مع مراعاة المسائل التي تدخل في الاختصاص الحصري للجنة واللجنة الخامسة للجمعية العامة ومجلس الأمن.

ويمكن أن يضفي الفريق العامل قيمة كبيرة على مناقشات المجلس خلال مراحل تحديد الولايات والتخطيط للبعثات. ولهذا الغرض، ستجرى خلال مناقشات الفريق دراسات حالات إفرادية تتعلق ببعثات الأمم المتحدة التي ستنتهي الأذون الممنوحة لها في الأشهر المقبلة، مثل عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (٣٠ آب/أغسطس)، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (٣١ آب/أغسطس)، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا (٣٠ أيلول/سبتمبر)، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (١٥ تشرين الأول/أكتوبر).

وسيشجع الفريق العامل أيضا الأمانة العامة على أن تحيل عروضاً أكثر تفصيلاً لإحاطتها قبل كل جلسة يعقدها الفريق العامل حتى يتسنى تحفيز الممثلين للجلسات على نحو أفضل.

بالعملية السياسية، وجهود الوساطة، وسبل إيجاد زخم سياسي نتيجة تدخل الأمم المتحدة.

ثم اعتمد الفريق العامل برنامج عمله الذي يركز على التحديات الماثلة أمام البعثات التي تتصدى لأحوال سياسية متغيرة، والتحديات الخاصة ببعثات معينة، واستراتيجية المرحلة الانتقالية والانسحاب (المرحلة المبكرة من بناء السلام).

وعقد الفريق العامل جلسة في ٧ نيسان/أبريل ٢٠١١ بمشاركة البلدان الرئيسية المساهمة بقوات وبأفراد شرطة، واستمع إلى إحاطة قدمها نائب الممثل الخاص المشترك بالنيابة لبعثة الأمم المتحدة في السودان عن آخر التطورات وعن التحديات الماثلة أمام بعثة الأمم المتحدة في السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. وركزت الإحاطة على المسائل السياسية المرتبطة بتنفيذ اتفاق السلام الشامل في السودان وجنوب السودان والمفاوضات والعمليات السياسية في دارفور.

وفي جلسة عقدت في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١، نظر الفريق العامل في التحديات الخاصة بالبعثات المرتبطة ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وحضرت في الجلسة البلدان المساهمة بقوات في البعثة. واستمع الفريق العامل لإحاطة قدمها ممثل لإدارة عمليات حفظ السلام.

وعقد الفريق العامل جلسة في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١ لبدء المناقشات بشأن المسائل الشاملة المتعلقة بالمراحل الانتقالية في عمليات حفظ السلام واستراتيجية انسحابها (المرحلة المبكرة من بناء السلام)، وقدم ممثلون لإدارة عمليات حفظ السلام إحاطة إلى الفريق. وركزت الإحاطة التي أبرزت الأعمال التي قامت بها الإدارة فيما يتعلق بالمراحل الانتقالية منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

الفصل ١٩

الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها

أنشئ الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها عملاً بالبيان الرئاسي المؤرخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/2) الذي سلم فيه مجلس الأمن في جملة أمور بالحاجة إلى تدابير ملائمة لمنع وحل النزاعات في أفريقيا وأشار إلى عزمه النظر في إنشاء فريق عامل مخصص لرصد التوصيات الواردة في بيانه الرئاسي وتحسين التنسيق مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وبعد مشاورات بين أعضاء مجلس الأمن، تم الاتفاق على أن يواصل الفريق العامل، الذي أنشئ أصلاً في ١ آذار/مارس ٢٠٠٢ لمدة عام واحد (انظر S/2002/207)، أعماله لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (انظر S/2010/654).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ظل روهانكانا روغوندا (أوغندا) يرأس الفريق العامل حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وانتخب باسو سانغكو (جنوب أفريقيا) رئيساً للفريق للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وخلال الفترة قيد الاستعراض، عقد الفريق العامل ست جلسات لمناقشة مسائل ذات صلة بولايته.

وفي ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٠، عقد الفريق العامل حلقة نقاش قام خلالها ممثلون عن مكتب المستشار الخاص لشؤون أفريقيا، وإدارة الشؤون السياسية، وآلية الإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها التابعة للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بتقديم إحاطات إلى الفريق العامل عن دور آليات الإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها في منع النزاعات

في أفريقيا وحلها. وكان الغرض الرئيسي من هذا الاجتماع أن يحيط الفريق العامل إحاطة أفضل بدور آليات الإنذار المبكر بالنزاعات عن طريق الاستفادة من خبرات الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في أعمال آليتها للإنذار المبكر بالنزاعات والاستجابة لها؛ وبمواطن قوة الآليتين وما تواجههما من تحديات؛ وبما يجب القيام به من أجل منع النزاعات؛ وبسبل دعم الأمم المتحدة وشركائها الدوليين لجهود الاتحاد الأفريقي في هذا الشأن.

وفي ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، عقد الفريق العامل حلقة نقاش حوارية عن الشراكة بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في دعم إصلاح القطاع الأمني في القارة. وقدم ممثل عن إدارة عمليات حفظ السلام والمراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة، تيتي أنطونيو، إحاطة إلى الفريق العامل. وتبادل أعضاء الفريق العامل الآراء مع المشاركين في حلقة النقاش اللذين أبرزتا أن الهدف الرئيسي للتعاون بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي في هذا المجال هو تمكين الاتحاد الأفريقي من تطوير هيكل وقدرات تمكن أفريقيا من الأدوات اللازمة لإصلاح القطاع الأمني.

وفي ١١ آذار/مارس ٢٠١١، اجتمع الفريق العامل للنظر في أنشطته لعام ٢٠١١ على النحو الذي اقترحه رئيسه. وأشار الرئيس إلى أن وفد جنوب أفريقيا يعتزم، في إطار العمل مع الدول الأعضاء الأخرى في المجلس والشركاء الآخرين داخل الأمم المتحدة وخارجها، الإسهام على نحو عملي وبناء في السعي إلى جعل السلام والأمن في أفريقيا مستداماً من خلال أنشطة الفريق العامل.

وفي ٣١ آذار/مارس ٢٠١١، عقد الفريق العامل حلقة عمل عن تعزيز الدور الذي يضطلع به، واستمع إلى

والاحتياجات في مجال منع النزاعات قبل عقد الاجتماع الاستشاري السنوي المشترك بين المجلسين.

وفي ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١، عقد الفريق العامل حلقة دراسية بشأن أدوات ومؤشرات الإنذار المبكر لتقييم خطر وقوع أعمال العنف المتصلة بالانتخابات في أفريقيا، واستمع لإحاطات قدمها المراقب الدائم للمعهد الدولي للديمقراطية والمساعدة الانتخابية لدى الأمم المتحدة، ماسيمو توماسولي، ورئيس اللجنة الانتخابية الوطنية المستقلة لغينيا، ومدير شعبة المساعدة الانتخابية. وكانت الحلقة الدراسية مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء وممثلي الهيئات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، واستهدفت طرح أفكار وحلول من شأنها مساعدة مجلس الأمن وتشكيل قاعدة لتبادل الأفكار بشأن أفضل سبل معالجة ظاهرة العنف الانتخابي.

وأكد المشاركون الثلاث في الحلقة الدراسية أهمية إجراء مشاورات خلال الانتخابات من أجل تمكين جميع الأطراف من الالتقاء وتبادل الآراء؛ وأن الانتخابات تعكس عموماً الظروف التي أجريت فيها؛ وأن أفضل السبل للتصدي لأعمال العنف المحتملة خلال الانتخابات تتمثل في معالجة الأسباب الجذرية عن طريق التصدي للاختلالات الأساسية المتطورة في النظام السياسي، وليس بالضرورة عن طريق الإصلاح الانتخابي. والتمس ممثلو أوغندا وبنن وجيبوتي والرأس الأخضر وغابون وفرنسا وفنلندا والمغرب وهيئة الأمم المتحدة للمرأة إيضاحات عن بعض الديناميات الانتخابية. ورداً على ذلك، أشار المشاركون في الحلقة أن المقارنة بين النظام الرئاسي والنظام البرلماني لا تفيد بأن أيّاً منهما ينطوي في حد ذاته على احتمال أكبر أو أقل بوقوع أعمال عنف أثناء الانتخابات، وأن هذا الاحتمال يتوقف على تركيز السلطة وعلى الضوابط والموازن القائمة، خاصة أن الانتخابات من حيث الجوهر هي عملية سياسية

إحاطتين قدمهما المدير التنفيذي لمنظمة تقرير مجلس الأمن، كولن كيتينغ، والممثل الدائم لأوغندا، روهانا روغوندا.

ومن ضمن التوصيات المختلفة التي اقترحت خلال حلقة العمل، تجدر الإشارة إلى ثلاث توصيات تستلزم عملاً مباشراً إما من قبل الفريق العامل أو المجلس. وتتمثل أولها في أنه يمكن للفريق العامل، حينما توحى التطورات على المستوى القطري بنشوء مخاطر نشوب نزاع ما، أن يقرر إنشاء إطار غير رسمي تابع له مخصص للبلد المعني من أجل متابعة عمله بشأن الحالة بتفصيل. وتتمثل التوصية الثانية في أنه ينبغي للمجلس تكليف خبراء بتتبع تنفيذ قرارات مجلس الأمن وغيرها من النتائج ورصدها، ولا سيما فيما يتعلق بمسائل منع النزاعات والوساطة فيها وحلها وبناء السلام في أفريقيا. أما التوصية الثالثة فتتمثل في أنه ينبغي للفريق العامل تقديم توصيات، وخاصة قبل نظر المجلس في مشاريع القرارات المتعلقة ببلد بعينه أو المواضيع المتعلقة بمنع النزاعات وحلها.

وفي ٣ أيار/مايو ٢٠١١، عقد الفريق العامل حلقة نقاش حوارية بين أعضاء الفريق العامل وممثلي مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي بشأن التعاون بين مجلس الأمن ومجلس السلام والأمن. واستمع الفريق العامل لإحاطات قدمها المراقب الدائم عن الاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة؛ ونائب المدير التنفيذي ومدير البحوث في منظمة تقرير مجلس الأمن؛ والأمين العام المساعد للشؤون السياسية، تايي - بروك زيريهون. وشارك ممثلو جنوب أفريقيا ورواندا وزمبابوي وكينيا وموريتانيا وناميبيا ونيجيريا في حلقة النقاش باسم مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي. وكانت تلك أول مرة يلتقي فيها ممثلو مجلس الأمن وممثلو مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي في نيويورك في إطار الفريق العامل المخصص المعني بمنع نشوب النزاعات في أفريقيا وحلها. واستعرض المشاركون مسائل السلام والأمن

الفصل ٢١

الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

أسند مجلس الأمن إلى الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح ولاية استعراض تقارير آلية الرصد والإبلاغ المشار إليها في الفقرة ٢ من القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) والتقدم المحرز في وضع وتنفيذ خطط العمل المشار إليها في الفقرة ٧ من ذلك القرار،

والنظر في المعلومات الأخرى ذات الصلة المقدمة إليه. وتسعى آلية الرصد والإبلاغ إلى رصد تجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي المنطبق والانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، بما يشمل القيام في انتهاك للقانون الدولي المنطبق بأعمال القتل والتشويه والاغتصاب وغير ذلك من أشكال العنف الجنسي والاختطاف ومهاجمة المدارس أو المستشفيات ومنع وصول المساعدة الإنسانية.

وقد كلف الفريق العامل بوجه خاص بما يلي:
(أ) تقديم توصيات إلى المجلس بشأن التدابير الممكن اتخاذها لتعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاع المسلح، ومنها التوصيات المتعلقة بالمهام المناسب إسنادها إلى بعثات حفظ السلام والتوصيات فيما يتعلق بأطراف النزاع؛ و (ب) توجيه طلبات، حسب الاقتضاء، إلى هيئات أخرى ضمن منظومة الأمم المتحدة لاتخاذ إجراءات ترمي إلى دعم تنفيذ القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) وفقا لولاية كل منها.

وبناء على تقارير الأمين العام الصادرة في سياق آلية الرصد والإبلاغ المشار إليها أعلاه، نظر الفريق العامل في حالة الأطفال في جمهورية الكونغو الديمقراطية

لا فنية. وأشاروا أن التصور القائم بأن الانتخابات تعزى إليها الصراعات الاجتماعية وأيضا تتسبب في زعزعة الاستقرار في أفريقيا ليس تصورا صحيحا تماما، لأن المقياس الحقيقي للانتخابات لا يكمن في المعايير بل في قبول الشعب على نطاق واسع لنتائجها.

الفصل ٢٠

الفريق العامل المنشأ عملا بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)

وفقا للفقرتين ٩ و ١٠ من قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، كلف الفريق العامل بمهمة النظر في (أ) التدابير العملية التي ستفرض على الأفراد أو الجماعات أو الكيانات الضالعين في الأنشطة الإرهابية أو المرتبطين بها، عدا التدابير التي وضعتها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان* و (ب) إمكانية إنشاء صندوق دولي لتعويض ضحايا الأعمال الإرهابية وأسره.

وفي عام ٢٠١٠، شغل إرطوغرول أباكان (تركيا) منصب رئيس الفريق العامل. ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، تولى هارديب سينغ بوري (الهند) منصب الرئيس.

وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، أحال رئيس الفريق العامل إلى رئيس مجلس الأمن تقريرا عن أنشطة الفريق العامل في عام ٢٠١٠ (S/2010/683).

* عملا بالقرارين ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١)، قسمت المهام المسندة في السابق إلى اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) فيما بين اللجنة الميثقة عن القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) (انظر أيضا الجزء السادس، الفصلان ٥ و ١٧).

وفي ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، صدر البيان الموجز المنقح عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن (S/2011/10). واجتمع الفريق العامل في ١٢ كانون الثاني/يناير من أجل اعتماد برنامج عمله واستعراض البيان الموجز الأسبوعي الأول لعام ٢٠١١. وفي ٢٤ شباط/فبراير، اجتمع الأعضاء من أجل استعراض بنود جدول الأعمال المتعين حذفها ومناقشة إمكانية تقديم الأمانة العامة لإحاطة إلى الأعضاء في مجالات ذات اهتمام خاص تتعلق بأساليب عمل المجلس وإجراءاته.

وفي ٢٠ حزيران/يونيه، عرضت شعبة شؤون مجلس الأمن على المنسقين السياسيين وعلى الأعضاء الموقع الشبكي الذي أعيد تصميمه لمرجع ممارسات مجلس الأمن، وقدمت عرضاً عن إجراءات المجلس غير المعروفة أو التي يساء فهمها.

وقد أتيحت المعلومات ذات الصلة بعمل الفريق العامل، بجميع اللغات الرسمية، على الصفحة الإلكترونية التالية: www.un.org/sc/wgdocs/.

الفصل ٢٣

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين

أنشئ الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمحكمتين الدوليتين على أساس غير رسمي في عام ٢٠٠٠ للنظر في المسائل المتصلة بمحاكم الأمم المتحدة والمحاكم المدعومة من الأمم المتحدة، ولا سيما استراتيجيات الإنجاز والمسائل المتبقية للمحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا. ويتألف الفريق العامل من المستشارين القانونيين العاملين في بعثات أعضاء مجلس الأمن، ويساعده في عمله مكتب الشؤون القانونية. وفي عام ٢٠١٠، شغلت النمسا منصب رئيس الفريق العامل. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١١، تولت البرتغال منصب الرئيس. وخلال الفترة

(S/2010/369)، وفي الصومال (S/2010/577)، وفي أفغانستان (S/2011/55)، وفي تشاد (S/2011/64)، وفي جمهورية أفريقيا الوسطى (S/2011/241).

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اعتمد الفريق العامل أيضاً استنتاجات بشأن حالة الأطفال في النزاع المسلح في كولومبيا (S/AC.51/2010/3)، ونيبال (S/AC.51/2010/4)، والفلبين (S/AC.51/2010/5)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (S/AC.51/2011/1)، والصومال (S/AC.51/2011/2)، وأفغانستان (S/AC.51/2011/3)، وتشاد (S/AC.51/2011/4).

وأوفد الفريق العامل بعثة إلى نيبال من ٢٢ إلى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ وإلى أفغانستان من ٤ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.

الفصل ٢٢

الفريق العامل غير الرسمي المعني بالوثائق والمسائل الإجرائية الأخرى

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد الفريق العامل خمس جلسات غير رسمية في المجموع لمناقشة مسائل مختلفة تتصل بوثائق مجلس الأمن وإجراءاته.

وفي عام ٢٠١٠، تولى رئاسة الفريق العامل تسونيو نيشيدا (اليابان)؛ وفي عام ٢٠١١، شغل منصب الرئيس إيفان باربايتش (البوسنة والهرسك).

وركز الفريق العامل في عام ٢٠١٠ على النهوض بالتنفيذ الكامل لمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٠ (S/2010/507) وعالج طائفة من المسائل المتعلقة بدليل أساليب عمل مجلس الأمن الذي طبع حديثاً في اليابان. ونشرت الطبعة المستكملة من الدليل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين بفرعين، فرع يبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٢ وفرع يبدأ عمله في ١ تموز/يوليه ٢٠١٣. وتودع محفوظات المحكمتين في موقع مشترك لدى الفرع الموازي من الآلية. وطلب المجلس أيضا إلى المحكمتين أن تتخذا جميع التدابير الممكنة لتتجهل بإنجاز جميع أعمالهما المتبقية في موعد لا يتجاوز ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأن تعدّ لإغلاقهما وتضمنا انتقالا سلسا إلى الآلية. وقرر كذلك أن تخلف الآلية المحكمتين في ولايتهما وحقوقهما والتزامتهما ووظائفهما الأساسية، وكذلك في جميع العقود والاتفاقات الدولية التي أبرمتها الأمم المتحدة في علاقة بهما. وستعمل الآلية لفترة أولية مدتها أربع سنوات، وسيستعرض المجلس الآلية قبل نهاية هذه الفترة الأولية وكل سنتين بعد ذلك، وستواصل عملها لفترات لاحقة مدة كل منها سنتان بعد كل استعراض، ما لم يقرر المجلس خلاف ذلك.

وعلى إثر اتخاذ القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، قدم مكتب الشؤون القانونية إلى الفريق العامل في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ إحاطة بشأن العمل المتعين الاضطلاع بها بالتعاون مع المحكمتين من أجل إنشاء الآلية. وأطلع الفريق العامل على مختلف الإجراءات التي ستتخذ في هذا الشأن وعلى جدول زمني للمهام التي ستتم في المستقبل. بمشاركة مكتب الشؤون القانونية والفريق العامل من أجل إنشاء الآلية.

وفي آذار/مارس ٢٠١١، اجتمع الفريق العامل مرة أخرى للاستماع إلى إحاطة قدمها مكتب الشؤون القانونية عن الأنشطة المضطلع بها بالتعاون مع المحكمتين لتنفيذ القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠).

وفي حزيران/يونيه، وردا على رسالة مؤرخة ٥ أيار/مايو ٢٠١١ موجهة من رئيس المحكمة الجنائية الدولية

المشمولة بالتقرير، واصل الفريق العامل عقد اجتماعاته المنتظمة وعقد تسع جلسات في عام ٢٠١٠ وأربع جلسات في عام ٢٠١١، بما في ذلك الجلسات المعقودة مع رئيسي المحكمتين والمدعين العامين والمسجلين بهما لدى زيارتهم نيويورك لتقديم عروض إلى مجلس الأمن.

وسيرا على الممارسات السابقة، قدم رئيس الفريق العامل إحاطة إلى مجلس الأمن عن التقدم الذي أحرزه الفريق كجزء من بيانه المقدم خلال الاجتماع العام لمجلس الأمن المخصص للمحكمتين الذي يعقد مرتين في السنة بشأن استراتيجيتي المحكمتين للإنجاز في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وفي ٢٠ كانون الأول/ديسمبر، أطلع أيضا المجلس عن آخر الأنشطة التي اضطلع بها الفريق العامل، وذلك بمناسبة الإحاطات التي قدمها رؤساء الهيئات الفرعية لمجلس الأمن المنتهية مهامهم. وفي ٣٠ كانون الأول/ديسمبر، أحال رئيس الفريق إلى رئيس مجلس الأمن التقرير المتعلق بأنشطة الفريق العامل خلال الفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ (S/2010/684).

وفي عام ٢٠١٠، واصل الفريق العامل النظر في مشروع قرار لمجلس الأمن بشأن إنشاء آلية دولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين وفرغ من ذلك بنجاح. وفي ١٧ كانون الأول/ديسمبر، قدم رئيس الفريق خلال الجلسة الأخيرة للفريق العامل في عام ٢٠١٠ مجموعة حلول توفيقية نهائية. فبعد أكثر من سنتين من المفاوضات العسيرة، تم التوصل إلى حلول توفيقية مقبولة من الجميع بشأن جميع المسائل، وإن كانت بعض المسائل الرئيسية ظلت محل المناقشة حتى آخر لحظة، ومنها تاريخ بدء عمل الآلية ومدتها وتحديد تاريخ جديد لإنجاز أعمال المحكمتين.

وقرر مجلس الأمن بموجب القرار ١٩٦٦ (٢٠١٠)، وهو يتصرف بموجب الفصل السابع من الميثاق، إنشاء الآلية

الإنجاز إعدادا للإحاطة الدورية للمحكمتين التي ستقدم إلى مجلس الأمن في حزيران/يونيه.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وحزيران/يونيه ٢٠١١، نظر الفريق العامل في طلبين من رئيسي المحكمتين بتمديد مدة عمل القضاة وتعديل أنظمتهم الأساسية من أجل تيسير استراتيجتي الإنجاز. وبعد إجراء مفاوضات بين أعضاء الفريق العامل وبلوغ اتفاق فيما بينهم، قدم الفريق توصيات إلى مجلس الأمن قام المجلس على إثرها باعتماد القرارات ١٩٥٤ (٢٠١٠) و ١٩٥٥ (٢٠١٠) و ١٩٩٣ (٢٠١١) و ١٩٩٥ (٢٠١١).

لرواندا (انظر S/2011/329) وبعد المناقشات التي أجريت بشأن مسألة رئاسة المحكمة في أروشا في جلسات سابقة، اجتمع الفريق العامل للنظر في المسألة، مع مراعاة الانتقال المتوقع لرئيسها وللقضاة الدائمين الآخرين بعد إنجاز القضايا التي كلفوا بالنظر فيها إلى دائرة الاستئناف في لاهاي، وفي الحلول المقترحة في الرسالة المذكورة واستمع الفريق العامل أيضا إلى عرض قدمه رئيس المحكمة الجنائية الدولية لرواندا في هذا الشأن.

وقدم رئيسا المحكمتين والمدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية لرواندا إحاطة إلى الفريق العامل بشأن ما قامت به المحكمتان من أعمال وأنشطة في إطار استراتيجية

أولا - أعضاء مجلس الأمن خلال عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١

٢٠١٠	الاتحاد الروسي	٢٠١١	الاتحاد الروسي
أوغندا		ألمانيا	
البرازيل		البرازيل	
البوسنة والهرسك		البرتغال	
تركيا		البوسنة والهرسك	
الصين		جنوب أفريقيا	
غابون		الصين	
فرنسا		غابون	
لبنان		فرنسا	
المكسيك		كولومبيا	
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا		لبنان	
الشمالية			
النمسا		المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا	
		الشمالية	
نيجيريا		نيجيريا	
الولايات المتحدة الأمريكية		الهند	
اليابان		الولايات المتحدة الأمريكية	

ثانياً – الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن

خلال الفترة الممتدة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١، شارك في أعمال مجلس الأمن الممثلون ونواب الممثلين والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة الآتية أسماؤهم:

النمسا*

السيد هانز فيشر^(أ)

(الرئيس الاتحادي للنمسا)

السيد ميكائيل سبينديليغير^(ب)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد يوهانس كايرل^(ج)

(نائب وزير، وزارة الخارجية النمساوية)

السيد توماس ماير – هارتنغ

السيد كريستيان إبنر

السيد نيكولاوس لوتيروتي

السيد كونراد بوهلير

السيد يورغن هيسيل

السيدة غابرييل جوين

السيدة باربرا كوديل

السيدة أولريك كولير

السيدة فاليري كيرل

السيدة حنا ليكو

* انتهت مدة العضوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

السيد أولريك نغويان
السيد كريستوف ويلاند
البوسنة والهرسك
السيد حارث سيلا دجيتش^(١)
(رئيس مجلس رئاسة البوسنة والهرسك)
السيد نيبويشا رادمانوفيتش^(٢)
(رئيس مجلس رئاسة البوسنة والهرسك)
السيد سفين آلكالاي^(٣)
(وزير الشؤون الخارجية)
السيد إيفان باربايتش
السيدة ميرسادا كولاكوفيتش
السيد ميلوش فوكاسينوفيتش
السيد زليكو فوكوبراتوفيتش
السيدة فالانتينا مارينسيتش
السيدة سييلا دوربوزوفيتش
السيد آدي دورميتش
السيدة عايدة حودجيتش
السيدة سانيا كوليانين
السيدة ليليا غرجيتش - ستويانوفيتش
السيد زليكو جركيتش

البرازيل

السيد سيلسو أمورييم^(د)

(وزير العلاقات الخارجية)

السيد أنطونيو دي أغيار باتريوتا^(ج)

(وزير العلاقات الخارجية)

السيدة فيرا ماكادو^(ج)

(نائبة وزير الشؤون السياسية، وزارة العلاقات الخارجية)

السيد أنطونيو سيمويس^(ح)

(نائب وزير شؤون أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى ومنطقة البحر الكاريبي)

السيدة ماريا لوزا ريبيرو فيوتي

السيدة رجينا ماريا كورديرو دانلوب

السيد غيليرمي دي أغيار باتريوتا

السيدة ماريا تيريزا ميسكيتا بيسوا

السيد نوربرتو موريتي

السيد موريسيو كافالو ليريو

السيد ليوناردو لويس غورغيلو نوغيرا فرنانديس

السيد كارلوس لويس دانتاس كوتينو بيريز

السيد أوجينيو فارغاس غارسيا

السيد لويس غييرم ناسنتيس دا سيلفا

السيد كريستيانو سافيو باروس فيغويروا

السيد ألكسندر مينديس نينا

السيد دانييل نوغيرا ليتاو

السيد كاسياس دينيز دا سيلفا بونتيس

السيد مارسيلو بولكه

السيد أندريه سيماس ماغالاييس
السيد جواو أوغستو كوستا فارغاس
السيد جوليانو فييرا مايا
السيد لياندرو فييرا سيلفا
السيد ريكاردو مارتنس ريزو
السيد كاميلو ليكس روستاند براتيس
السيدة كريستيانا لامازير

الصين

السيد وين جيا باو^(أ)
(رئيس مجلس الدولة)
السيد جاي جون^(ط)
(وزير مساعد للشؤون الخارجية)
السيد جانغ يسوي
السيد لي باودونغ
السيد وانغ مين
السيد تشو جيان
السيد دو شياوكونغ
السيد يانغ طاو
السيد لونغ جو
السيد وو بينغ
السيد هوانغ جانغ
السيد غو شياومي
السيد جانغ جونان

السيدة لي جوجيان

السيد وو وي

السيد تيان لين

السيد تيان غسياو بو

السيد لو هاي تيان

كولومبيا**

السيد خوان مانويل سانطوس كالديرون^(ي)

(رئيس كولومبيا)

السيدة ماريا أنخيل هولغوين كويلار^(ك)

(وزيرة الشؤون الخارجية)

السيدة باقي لوندونو خاراميو

(نائبة وزير العلاقات المتعددة الأطراف)

السيد نستور أوسوريو

السيد فرناندو ألزاتي

السيدة إساوورا دوارتي

السيدة بيتي إيسكوريا

السيدة ماريا باولا غيرا

السيد خوان فليبي رينغيفو

السيد جرمان كارلديرون

السيد ميغيل كاميلو رويز بلانكو

السيد خوان خوسيه كيتانا أرانغورين

السيد دافيد أورلاندو رودريغيز إيسكاندون

السيد فرانسيسكو ألبرطو غونزاليس

** بدأت مدة العضوية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١.

فرنسا

السيد برنار كوشنير^(أ)
(وزير الشؤون الخارجية)
السيد ألان جوييه^(ل)
(وزير الشؤون الخارجية)
السيد جان - مورييس ريبير
السيد جيرار أرو
السيد جان - بيير لاكروا
السيد نيكولا دي ريفيير
السيد مارتن بريان
السيد أوبير رينيي
السيد نيكولا كاسيانيد
السيد جان - باتيست فيفر
السيد إيمانويل بون
السيدة بياتريس لو فرايه

غابون

السيد علي بونغو أونديمبا^(ق)
(رئيس غابون)
السيد بول تونغوي^(ن)
(وزير الشؤون الخارجية والتعاون والفرانكوفونية)
السيد بول باندوكو - لاتا^(س)
(نائب وزير الشؤون الخارجية)
السيد إيمانويل إيسوزي - نغونديه

السيد نويل نلسون ميسون
السيد ألفريد ألكسيس مونغاراموسوتسي
السيدة ماريان بيبالو
السيد ميشيل ريجيس أونانغا ندياي
السيد شارل لمبوما
السيد جان كريستيان أوبام
السيد فرانكلين جواكيم ماكانغا
السيدة أنيت أندريه أونانغا
السيدة أليغرا بامبلا رومانس بونغو
السيدة أونيدا بونغو أونديمبا
السيدة جوزيفين باتريسيا نتيام إيهيا
السيدة ليلي ستيلامودزيهي ييرا
السيد جيرفي نغيما ندونغ
السيد سيرج تيري ماندوكو أومبيغي

ألمانيا**

السيد غيدو فيسترفيله^(ع)
(نائب المستشار الألمانية ووزير الشؤون الخارجية)
السيد فيرنر هوير^(ف)
(وزير الدولة للشؤون الخارجية)
السيد بيتر ويتيغ
السيد ميغيل بيرغر
السيد كريستوف إيك
السيد كريستوف ريتزلوف

السيد دانييل كروول
السيد رالف شروير
السيد إلمار إيتش
السيدة سوزان فرايس - غاير
السيد فلوريان لاودي
السيدة سيغريد سومر
السيد هولغر تيلمان
السيد يانس - كرستيان غادتاك
السيد الكساندر إبيرل
السيدة جانا بولتير
السيدة تاتيانا شينكي - أوليفيري
السيدة سييل أوستن
السيد ستيفان روسيل
السيد مارتن هوت

الهند**

السيد م. س. كريشنا^(س)
(وزير الشؤون الخارجية)
السيد أناند شارما^(ن)
(وزير التجارة والصناعة)
السيد هارديب سينغ بوري
السيد مانجيف سينغ بوري

السيد فيناي كومار

السيد أنوبام راي

السيد شاشي بوشان سينغ

السيد مانيش غوبته

السيد ألوك أميتاب ديمري

السيد راندير كومار جيسوال

السيد براديب كومار شوداري

السيد ر. رافيندرا

السيد فينود. ك. جاكوب

السيدة نامغيا س. كامبا

السيد أكينو فيمال

اليابان*

السيد ناوتو كان^(أ)

(رئيس الوزراء)

السيد تاكيكي ماتسوموتو^(ق)

(وزير الدولة للشؤون الخارجية)

السيدة ماكيكو كيكوتا^(د)

(نائبة الوزير البرلمانية للشؤون الخارجية)

السيد هيساشي توكوناغا^(ج)

(نائب الوزير البرلماني للشؤون الخارجية)

السيد يوكيو تاكاسو

السيد تسونيو نيشيدا

السيد نوريهيرو أوكودا

السيد كازوو كوداما
السيد شينغيكى سومي
السيد أكبو مياجيما
السيد تيتسويا كيمورا
السيد كازوتشيكا هامورو
السيد يوتاكا أريما
السيد جون ميورا
السيد يوكيهيرو وادا
السيد شينغيهيرو نيشيومي
السيد شينغيهيرو نيشومي
السيدة أساكو أوكي
السيد كوسي نومورا
السيد تومواكي إيشيغاكى

لبنان

العماد ميشال سليمان^(١)
(رئيس لبنان)
السيد وليام حبيب^(ش)
(الأمين العام بالنيابة لوزارة الخارجية)
السيد نواف سلام
السيدة كارولين زيادة
السيد إبراهيم عساف
السيد توفيق جابر
السيد أسامة خشاب

السيد مجدي رمضان

السيد فادي زيادة

السيد بريجيت طوق

السيد علي قرانوح

المكسيك*

السيدة باتريسيا إسبينوزا كانتيانو^(١)

(وزيرة الشؤون الخارجية)

السيدة لاورا إستيلا كاريرا لوجو^(٢)

(رئيسة اللجنة الوطنية لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه)

السيد كلود هيلر

السيد خوان مانويل غوميز روبليدو

السيد غيرمو ألكاندر بونتي أوردوريكا

السيد فرناندو غونزاليز سيفي

السيد فيكتور مانويل سانشيز كولين

السيد ماركو أنطونيو موراليس باربا

السيد أليخاندر روديليس بریتون

السيد أنريكي أوتشوا مارتينيز

السيد ألكاندر ألدای غونزاليز

السيد روبيرتو أرماندو دي ليون هويرتا

السيد كارلوس غابرييل رويز - ماسيو أغيري

السيد رودريغو بينتادو كوليت

السيد راوول فارغاس خواريز

السيدة يانيريت كريستينا مورغان سوطومايور

نيجيريا

السيد غودلاك إيبيل جوناثان^(ت)

(رئيس نيجيريا)

السيد هنري أدين أجوموغوبيا^(ث)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيدة يو. جوي أوغوو

السيد راف بوكون - أولو وولي أونيمولا

السيد بولوس ز. لولو

السيدة كيو سولومون أميوفوري

السيد أوبينا تشييدو أونوو

السيد مارتين سنكوم أدامو

السيد جورج إيديانمين إدوكبا

البرتغال**

السيد لويس أمادو^(س)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد لويس بريتش بيريرا^(خ)

(وزير الدولة للشؤون الخارجية)

السيد خوسي فليبي موراييس كابرال

السيد جواو مارييا كابرال

السيد فرانسيسكو فاز باتو

السيد لويس أغوستو فرنانديس غاسبار دا سيلفا

السيدة سوزانا فاز باتو

السيد جواو ميغيل مادوريرا

المقدم ماركو أنطونيو تيريزا

السيد فريديريكو سيلفا

السيد روي دا كامارا هوميم دي نوروها

السيد جواو فاسكو باراداس دوراو بالما فيلاهو

السيد بيدرو كوريلا

السيد بدرو برطلميو سانطوس ماطوس بريستريلو بينتو

السيدة إليزابيث بروانسا رودريغيز إي كورتيس بالما

السيدة أنا إيزابيل تيكسيرا كويلو

السيدة أنا إي بريتو مانيرا

السيد نونو كابرال

السيدة أنا س. غاميرو

السيدة كلوتيلد ميسكيتا

السيدة فانيسا غوميس

الاتحاد الروسي

السيد سيرغي ف. لافروف^(أ)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد ميخائيل بوغدانوف^(ب)

(نائب وزير الشؤون الخارجية)

السيد فيتالي إ. تشوركين

السيد قسطنطين ك. دولغوف

السيد غليب ف. ديسياتنيكوف

السيد أوليغ إ. كرافتشينكو

السيد غريغوري أ. لوكيانفس

السيد غنادي ف. كوزمين
السيد أندري أ. أرتاسوف
السيد فلاديمير ك. سافرونكوف
السيد ألبيرت ف. سيتنيكوف
السيد أوليغ أ. ديمخين
السيد ألكسي ي. بوليتايف
السيدة ديانا ك. إلويفا
السيد دميتري ب. فيلاتكين
السيد بوريس ف. تشرنكو
السيد سرغي أ. زدانوف
السيد ستانيسلاف ن. تولكاتش
السيد ألكسندر أ. بانكين
السيد سيرغي ن. كاريف
السيد نيكيتا إ. زوكوف
السيد إيغور أ. بانين
السيد ميكائيل ف. أغاسانديان
السيد أندري أ. ليستوف
السيد أندري أرتاسوف
السيد أوجيني أوستينوف
السيد سرغي كونونوتشنكو

جنوب أفريقيا**

السيد كغاليما موتلاتني (ض)
(نائب رئيس جنوب أفريقيا)

السيدة مايي نكووانا - ماشاباني^(ط)

(وزيرة العلاقات الدولية والتعاون)

السيد جفري تامسانغا راديا^(أ)

(وزير العدل)

السيد باسو سانغكو

السيد دكتور ماشاباني

السيد زهير لاهر

السيد سدريك تشارلز كراولي

السيد يوهان بساكاليس

السيدة لولاماه رولوميني

السيدة نومفانيلو كوطا

السيد داير دايفيد تلادي

السيدة كغوموتسو جولوبي

السيد جوزيا لياكنغ

السيدة موني داي

السيد ماليونغوي باتريك مكاكوفانا

السيد غودليب ليسيبا راتلو

العقيد سيبو دلومو

السيد ماغن غوفاندر

السيدة روفارنا نايدو

السيدة نيكولا نوكونغا سابيلو

تركيا*

السيد عبد الله غل^(ب ب)

(رئيس تركيا)

السيد أحمد داود أوغلو (ج)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد إرتوغرول أباكان

السيد فضلي جورمان

السيد حسين موفتوغلو

السيد زكي ليفنت كمروكجي

السيدة غولين دينج

السيد جان ديزدار

السيد سلجوك أونال

السيدة زينب كيزيلتان

السيد تيمور سويلميز

السيدة جاغلا تانسو سيچكين

السيد عزيز سيفي

السيد أيدان كارامانوغلو

السيد اسماعيل جوبانوغلو

السيد راميس سين

السيدة إمريه باغداغول أورمانسي

السيدة بوركو كيريمان إردوغو

السيدة إلكنور بادينملي - أنجيل

أوغندا*

السيد يويري كاغوتا موسيفيني^(١)

(رئيس أوغندا)

السيد غلبرت باليباسيكا بوكينيا^(ج)

(نائب الرئيس)

السيد سام كوتيسا^(د)

(وزير الشؤون الخارجية)

السيد هنري أوكيلو أوريم^(ق)

(وزير الدولة للشؤون الخارجية المكلف بالشؤون الدولية)

السيد إريا كاتيغايا^(هـ)

(النائب الأول لرئيس الوزراء ووزير شؤون جماعة شرق أفريقيا)

السيد روهاكانا روغوندا

السيد باتريك س. موغويا

السيد إسحق بيروما سيبوليم

السيد بنديكت لوكويما

السيد آرثر كافيرو

السيد دنيس مانانا

السيد إيلي كاماهونغوي

السيد فريد توليت

السيد جون ليونار موغويرو

السيد جورج ميتيكي بيتيرا

السيد دانكان لافي موهوموزا

السيد ستيفن نكايفو سينابوليا

السيدة مارغريت أوينو كافيرو

السيد ناسانيري كامودولي

السيد دايفيد إيتوكيت

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السيد وليام هيغ^(و)

(عضو البرلمان، وزير الدولة للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث)

السيد دايفيد ليدنغتون^(ح)

(عضو البرلمان، وزير الدولة للشؤون الخارجية وشؤون الكمنولث)

السيد أليستر بيرت^(ج)

(عضو البرلمان والوكيل البرلماني لوزارة الخارجية)

السيد هنري بليينغهام^(ذ)

(عضو البرلمان والوكيل البرلماني لوزارة الخارجية)

السير مارك ليال غرانت، حامل وسام القديس ميخائيل والقديس جاورجيوس

السيد فليب جون بارهام

السيد دايفيد واينراي

السيد نيكولاس ويليمز

السيد شانكا ويكرماسينغي

السيد ريتشارد إثرينغتون

السيدة كاترين أدامز

السيد فليب سالتونستال

السيدة هاريت كروس

السيدة نيكولا فريدمان

السيدة فيليبا ستيل

السيدة جوانا جورلنك

السيد دايفيد كوارى

السيد جيمس روسكو

السيد نيكولاس هارفي

السيدة سارة فاوسيت

السيدة سوفكا براون

السيد سيمون هوسكينغ

السيد توماس هورد

السيد دانييل شيبيرد

السيد مالكوم غرين

السيد أندرو أوهنلي

السيد رضا أفشار

السيدة كاري سكوت

السيد ألي هين

السيد دوغلاس ويلسون

السيدة إليزابيث ريكيت

السيدة دايان شيرد

السيد دانييل ووركمان

السيدة كاتريونا ماسي

السيدة هان ستيفنس

السيدة جنيفير ماكلوتان

السيد سيمون داي

الولايات المتحدة الأمريكية

السيد جوزيف بايدن^(ز)

(نائب رئيس الولايات المتحدة الأمريكية)

السيدة هيلاري رودام كلينتون^(ح)

(وزيرة الخارجية)

السيدة سوزان إ. رايس

السيد أليخاندر د. وولف

السيدة روزماري أ. ديكارلو

السيدة بروك د. أندرسون
السيد فريدريك د. بارتون
السيد سلمان س. أحمد
السيد جيمس إ. دونغان
السيد جيمس ب. دونوفان
السيدة إيلين جيرمان
السيد ويليام غرانت
السيدة ماري إ. مكليولد
السيد بروس س. راسكهاو
السيد مارك أ. سيمونوف
السيد جيفري دي لورانتيس
السيد ت. كيرك مكبرايد
السيد دايفيد ب. دون
السيد جوزيف م. تورسيا

-
- (أ) شارك في الجلسة ٦٣٨٩ المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.
- (ب) شارك في الجلسات ٦٣٩٠ و ٦٤١١ و ٦٤٢٥ المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.
- (ج) شارك في الجلسة ٦٤٥٠ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.
- (د) شارك في الجلسة ٦٤٢١ المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.
- (هـ) شارك في الجلسات ٦٤٢٥ و ٦٤٥٠ و ٦٤٧٩ و ٦٥٨١ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ١١ شباط/فبراير و ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١.
- (و) شارك في الجلستين ٦٣٨٩ و ٦٣٩٠ المعقودتين في ٢٣ و ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.
- (ز) شارك بصفته نائب وزير العلاقات الخارجية في الجلسة ٦٤٢٥ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. ترأس الجلسة ٦٤٧٩ المعقودة في ١١ شباط/فبراير، وشارك في الجلسة ٦٥٨٣ المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١.
- (ح) شارك في الجلسة ٦٥١٠ المعقودة في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١١.
- (ط) شارك في الجلسة ٦٥٥٥ المعقودة في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١.

- (ي) ترأس الجلسة ٦٥١٠ المعقودة في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١١.
- (ك) شاركت في الجلستين ٦٤٧٩ و ٦٥٨١ المعقودتين في ١١ شباط/فبراير و ١٢ تموز/يوليه، وترأست الجلسة ٦٥١٠ المعقودة في ٦ نيسان/أبريل ٢٠١١.
- (ل) شارك في الجلستين ٦٤٩٨ و ٦٥٤٧ المعقودتين في ١٧ آذار/مارس و ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- (م) شارك في الجلسة ٦٣٨٩ المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ وترأس الجلسة ٦٥٤٧ المعقودة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- (ن) شارك في الجلستين ٦٣٩٠ و ٦٤٥٠ المعقودتين في ٢٧ أيلول/سبتمبر و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وترأس الجلسة ٦٥٥٥ المعقودة في ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- (س) شارك في الجلسة ٦٤٧٩ المعقودة في ١١ شباط/فبراير ٢٠١١.
- (ع) شارك في الجلسة ٦٤٧٩ المعقودة في ١١ شباط/فبراير ٢٠١١، وترأس الجلسات ٦٥٨١ و ٦٥٨٢ و ٦٥٨٣ المعقودة في ١٢ و ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١.
- (ف) ترأس الجلسة ٦٥٩٠ المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١.
- (ص) شارك في الجلسة ٦٥٦٥ المعقودة في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- (ق) شارك في الجلسة ٦٤٢٥ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.
- (ر) شارك في الجلسة ٦٤١١ المعقودة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.
- (ش) شارك في الجلستين ٦٣٩٥ و ٦٣٩٦ المعقودتين في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.
- (ت) شارك في الجلستين ٦٣٨٩ و ٦٥٤٧ المعقودتين في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ و ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- (ث) شارك في الجلسات ٦٣٩٠ و ٦٤٠٩ و ٦٤٢٥ المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.
- (خ) شارك في الجلسات ٦٥٨١ و ٦٥٨٢ و ٦٥٨٣ المعقودة في ١٢ و ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١.
- (ذ) شارك في الجلسة ٦٥٨٣ المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ٢٠١١.
- (ض) شارك في الجلسة ٦٥٤٧ المعقودة في ٧ حزيران/يونيه ٢٠١١.
- (أأ) شارك في الجلسة ٦٥٨١ المعقودة في ١٢ تموز/يوليه ٢٠١١.
- (ب ب) ترأس الجلسة ٦٣٨٩ المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.
- (ج ج) ترأس الجلسة ٦٣٩٠ المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر، وشارك في الجلسة ٦٤٥٠ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.
- (د د) شارك في الجلسة ٦٣٩٠ المعقودة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.
- (ه هـ) ترأس الجلستين ٦٤٠٩ و ٦٤١١ المعقودتين في ٢٢ و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.
- (و و) شارك في الجلستين ٦٣٨٩ و ٦٣٩٠ المعقودتين في ٢٣ و ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، وترأس الجلسة ٦٤٢٥ المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.
- (ز ز) ترأس الجلسة ٦٤٥٠ المعقودة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.
- (ح ح) شارك في الجلسات ٦٣٨٩ و ٦٣٩٠ و ٦٤١١ و ٦٤٢٥ المعقودة في ٢٣ و ٢٧ أيلول/سبتمبر و ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

ثالثا - رؤساء مجلس الأمن

ترأس الممثلون التالية أسماءهم مجلس الأمن خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١:

الاتحاد الروسي

السيد فيتالي إ. تشوركين ٣١-١ آب/أغسطس ٢٠١٠

تركيا

السيد إرطوغرول أباكان ٣٠-١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠

أوغندا

السيد روهانكا روغاندا ٣١-١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

السير مارك ليال غرانت، حامل وسام القديس

ميخائيل والقديس جاورجيوس ٣٠-١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠

الولايات المتحدة الأمريكية

السيدة سوزان إ. رايس ٣١-١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠

البوسنة والهرسك

السيد إيفان باربالييتش ٣١-١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١

البرازيل

السيدة ماريا لوزا ريبيرو فيوتي ٢٨-١ شباط/فبراير ٢٠١١

الصين

السيد لي باودونغ ٣١-١ آذار/مارس ٢٠١١

كولومبيا

السيد نستور أوسوريو ٣٠-١ نيسان/أبريل ٢٠١١

فرنسا

السيد جيرار أرو ٣١-١ أيار/مايو ٢٠١١

غابون

السيد نويل نلسون ميسون ٣٠-١ حزيران/يونيه ٢٠١١

ألمانيا

السيد بيتر ويتيغ ٣١-١ تموز/يوليه ٢٠١١

رابعاً - الرسائل الموجهة من رئيس مجلس الأمن أو الأمين العام خلال الفترة من
١ آب/أغسطس ٢٠١٠ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١

البنود المتعلقة بالحالة في الشرق الأوسط

الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك قضية فلسطين

S/2010/414 ٢ آب/أغسطس ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

S/2011/189 ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/190 ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان وقرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)

S/2010/430

و Corr.1 ١١ آب/أغسطس ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

قرار مجلس الأمن ١٥٩٥ (٢٠٠٥)

S/2011/38 ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/39 ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة في قبرص

S/2011/13 ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/14 ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

S/2011/459 ٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/460 ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة في ليبريا

S/2010/523	١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/524	١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/601	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/74	١١ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/78	١٧ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/89	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/351	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الحالة في الصومال

S/2010/451	٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/452	٢٦ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/509	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/30	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

البنود المتعلقة بالحالة في يوغوسلافيا السابقة

الحالة في البوسنة والهرسك

S/2010/510	٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/575	٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/656	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/283	٣ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨) و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٣٩ (١٩٩٩) و ١٢٤٤ (١٩٩٩)

S/2011/21 ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/105 ١ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/256 ٣ أيار/مايو ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/363 ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

S/2010/599 ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

S/2011/392 ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

S/2010/513 ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

S/2010/598 ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

S/2011/329 ٢٠ أيار/مايو ٢٠١١ رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن

المسألة المتعلقة بـمايتي

S/2011/187 ٢٣ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/188
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/301
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٣ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/302

الحالة في بوروندي

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/677
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/678

الحالة في أفغانستان

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آب/أغسطس ٢٠١٠	S/2010/437
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/542
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/548
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/657
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/124
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/364

الحالة في سيراليون

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/560
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	S/2010/561
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/74

الحالة فيما يتعلق بجمهورية الكونغو الديمقراطية

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٧ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/77
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/219

الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى

S/2011/291	٦ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2011/292	١٠ أيار/مايو ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الأطفال والتزاع المسلح

S/2010/487	١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/521	٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/610	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2010/680	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/194	٢٥ آذار/مارس ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/230	٧ نيسان/أبريل ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/339	٢ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/347	٨ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

المرأة والسلام والأمن

S/2010/416	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/417	٣ آب/أغسطس ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

التحديات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان نتيجة للأعمال الإرهابية

S/2010/664	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
S/2010/665	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/403	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
S/2011/404	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

الحالة في كوت ديفوار

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/2010/485
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/2010/486
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/2010/493
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/601
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/3
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/5
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/89
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/134
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٤ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/135
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/180
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٨ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/200
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/221
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/247
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١	S/2011/248
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٩ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/295
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١١ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/297
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٢ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/296
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/351
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/419
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/468

S/2011/469 ٢٨ تموز/يوليه ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

بعثة مجلس الأمن

S/2010/509 ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2011/319 ١٨ أيار/مايو ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

منطقة وسط أفريقيا

S/2010/457 ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٠ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2011/130 ١١ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/131 ١٤ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

S/2011/371 ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

تقارير الأمين العام عن السودان

S/2010/456 ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2010/491 ١٧ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2010/492 ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2010/509 ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

S/2011/27 ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/60 ٧ شباط/فبراير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/96 ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/236 ١٢ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/318 ١٧ أيار/مايو ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/333 ٣١ أيار/مايو ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/361
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٥ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/362
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/384
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/461
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/462
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/466
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/474
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/475

بناء السلام بعد انتهاء النزاع

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/690
رسالتان متطابقتان موجهتان من الأمين العام إلى رئيس الجمعية العامة ورئيس مجلس الأمن	١٨ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/85

الحالة فيما يتعلق بالعراق

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/619
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/666
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/667

عدم الانتشار

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠	S/2010/465
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠	S/2010/576
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	S/2011/4
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/405

توطيد السلام في غرب أفريقيا

- S/2010/693 ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2010/660 ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2010/661 ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

عدم الانتشار/جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

- S/2010/527 ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2011/88 ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2011/170 ٢١ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2011/391 ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- الرسالة المؤرخة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الموجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن*

- S/2010/473 ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2010/474 ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2011/1 ٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

السلام والأمن في أفريقيا

- S/2010/433 ٦ آب/أغسطس ٢٠١٠ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2010/434 ١٣ آب/أغسطس ٢٠١٠ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

الحالة في ليبيا

- S/2011/126 ١٠ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن
- S/2011/127 ١١ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام
- S/2011/151 ١٨ آذار/مارس ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

* S/2006/92.

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٩ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/203
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٠ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/293
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/307
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٦ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/313
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢١ حزيران/يونيه ٢٠١١	S/2011/377
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٢ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/455

مسألة الهند وباكستان

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/662
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/663
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/431
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٨ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/432

الحالة بين العراق والكويت

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	١٤ شباط/فبراير ٢٠١١	S/2011/98
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٣ آذار/مارس ٢٠١١	S/2011/99
رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٢٦ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/477
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١	S/2011/478

الحالة في جورجيا

رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	٢ أيار/مايو ٢٠١١	S/2011/279
---	------------------	------------

العلاقات بين الكامبيرون ونيجيريا

رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن	٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/637
رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠	S/2010/638

تشجيع وتعزيز سيادة القانون في صون السلام والأمن الدوليين

S/2011/396 ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

S/2011/397 ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

العلاقات بين كوستاريكا ونيكاراغوا

S/2011/243 ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١١ رسالة موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

وثائق مجلس الأمن وأساليب عمله وإجراءاته

S/2010/690 ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام

